



الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة محمد البشير الإبراهيمي برج بوعريريج



مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات شهادة ماستر أكاديمي

في ميدان: العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

شعبة: علوم مالية ومحاسبة

تخصص: محاسبة وجباية

بعنوان:

تأثير الشكل القانوني للمؤسسة

على تكاليفها الجبائية

دراسة حالة مؤسسة MISS FLOWERS PARIS

الأستاذ المشرف:

صدراقي عدلان

من إعداد الطلبة:

• بن شريف عبد الرؤوف

• دحامنة إسلام

السنة الجامعية 2020/2019

إهداء

لك الحمد ياربى كما ينبغى لجلال وجهك وعظيم سلطانك، والصلاة والسلام على من بلغ
الرسالة وأدى الأمانة.. ونصح الأمة.. نبي الرحمة ونور العالمين..
سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم

أهدي هذا العمل المتواضع الى من إلى من هم أقرب إليّ من روحي

الى...

بهدية حياتي ونور دربي وطريق نجاحي، الى من آزرني طول مشواري الدراسي امي الغالية.

الى...

سندي في الحياة، الى من وجهني لطريق الخير الى من تعب لارتاح ابي العزيز الغالي.

الى...

اخى واختي حفظهما الله واطال في عمريهما.

الى...

عائلتي الكريمة.

الى..

زملائي واصدقائي ورفقاء دربي "انيس" "صلاح الدين" "اسلام" "زين الدين" "رياض".

اليكم جميعا اهدي ثمرة جهدي

عبد الرؤوف

إهداء

احمد الله تعالى على عونه في اتمام هذا البحث، وعلى تحقيق آمالي وطموحاتي

الى...

من سهرت معي الليالي وكانت وراء كل نجاحاتي ومصدر قوتي، الى من جعل الله الجنة تحت

اقدامها، الى الينبوع الذي لا يمل العطاء.....امي العزيزة (سليمة)

الى...

قدوتي في الحياة والذي علمني ارتقاء سلم الحياة بالصبر والحكمة، الى من كان يشد

عضدي.....ابي العزيز (عبد الوهاب)

الى...

زملائي في المعيشة اخوتي (ايوب وصلاح الدين)

الى...

كل عائلتي الكريمة

الى...

زملائي و رفقاء دربي "ايمن بوشوشان" "عبد الرؤوف بن شريف" "رياض برمضان"

وخاصة "زين الدين لوصيف" الذي لم ييخل في عونه لنا

اسلام

الشكر والتقدير

الحمد لله الذين وفقنا على إتمام هذا التقرير، فله الحمد والشكر أولاً ودائماً.

ومن باب الاعتراف بالفضل وعرفانا بالجميل نقدم أسمى تحيات الشكر والعرفان:

الى...

الأستاذ "عدلان صدراتي" على تفضله بالإشراف على هذا البحث ومساهمته المعرفية

والمنهجية ونصائحه خلال اعدادنا لهذا العمل.

الى...

المسير والمحاسب "أسامة هجرس" على سعة صدره ومساهمته الفعالة في اسقاط المعارف

النظرية المتعلقة بالموضوع على الواقع من خلال التبرص وامدادنا بكل المعلومات والوثائق

وتخصيصه الوقت لنا.

الى...

صاحب ومسيري وعمال مؤسسة *miss flowers paris* على قبولنا لإجراء دراستنا

الميدانية داخل مؤسستهم وحسن استقبالهم لنا.

الى كل من ساندنا من قريب او بعيد بارك الله فيكم وجزاكم الله خير الجزاء.

ملخص

تعالج هذه الدراسة موضوع تأثير الشكل القانوني للمؤسسة على تكاليفها الجبائية، حيث هدفت الدراسة الى ابراز مفهوم كل من الضريبة والنظام الضريبي، وكذا اهم الضرائب والرسوم التي يتضمنها النظام الجبائي الجزائري والتي تعتبر كتكلفة وجب تسييرها بالاستغلال الأمثل للبدائل المتاحة امام المؤسسة للمفاضلة بينها، حيث ركزة الدراسة على موضوع الشكل القانوني للمؤسسة كونه أحد البدائل المتاحة للمؤسسة للاختيار بينها.

وخلصت الدراسة الى ان للشكل القانوني للمؤسسة تأثير على تكاليفها الجبائية، وان اختيار الشكل القانوني على حساب اخر وفق معيار الجباية يساهم في التخفيض من التكاليف الجبائية للمؤسسة وتحقيق وفورات ضريبية، ومنه يجب على المؤسسات معرفة الأحكام الجبائية المفروضة على كل شكل قانوني، ومن تم اختيار الشكل القانوني الذي يضمن لها تحمل أقل تكلفة جبائية.

الكلمات المفتاحية: التكاليف الجبائية، الاشكال القانونية، البدائل القانونية، الأنظمة الجبائية.

Résumé

Cette étude traite le sujet de l'impact de la forme juridique de l'entreprise sur ses charges fiscales, où l'étude vise à étudier le concept de l'impôt et du système fiscal, Ainsi que les principaux impôts et taxes incluses dans le système fiscal algérien. Ils sont considérés comme des charges qui doivent être gérées en utilisant les alternatives disponibles pour l'entreprise.

L'étude est basée sur la forme juridique de l'entreprise considérant l'une des alternatives disponibles pour cette dernière.

L'étude a conclu que le choix d'une forme juridique a un effet sur les coûts fiscaux de l'entreprise, Et que le bon choix de la forme juridique selon les normes fiscales contribue à réduire les charges fiscales et à réaliser d'épargne fiscale.

À partir de là l'entreprise doit connaître les dispositions fiscales imposées à chaque forme juridique, et choisit la forme juridique qui lui garantit moins de charges fiscales possible.

Mots clés: coûts fiscaux, formes juridiques, alternatives juridiques, systèmes fiscaux.



فہرس

II-I.....	الاهداء.....
III.....	الشكر والتقدير.....
VIII.....	قائمة الجداول والملاحق.....
أ - ر.....	مقدمة.....
43 - 11.....	الفصل الأول: النظام الجبائي الجزائري.
12.....	تمهيد الفصل.....
13.....	المبحث الأول: ماهية النظام الجبائي.....
13.....	المطلب الأول: تعريف ومكونات النظام الجبائي.....
20.....	المطلب الثاني: مقومات النظام الجبائي.....
24.....	المبحث الثاني: انظمة الاخضاع الضريبي في الجزائر.....
24.....	المطلب الأول: النظام الحقيقي.....
41.....	المطلب الثاني: النظام الجزائري.....
43.....	خلاصة الفصل.....
63-44.....	الفصل الثاني: اختيار الشكل القانوني للمؤسسة وفق معيار الجباية
45.....	تمهيد الفصل.....
46.....	المبحث الأول: الاشكال القانونية للمؤسسات في الجزائر.....
47.....	المطلب الأول: المؤسسات الفردية وشركات الأشخاص.....
51.....	المطلب الثاني: شركات الأموال.....
58.....	المبحث الثاني: المفاضلة بين الاشكال القانونية للمؤسسة.....
58.....	المطلب الأول: الاختيار بين مؤسسة فردية وشركة ذات الشخص الوحيد.....
61.....	المطلب الثاني: الاختيار بين شركة الأشخاص وشركة أموال.....
63.....	خلاصة الفصل.....

الفصل الثالث: الإطار التطبيقي للدراسة 65-78

- 65.....تمهيد الفصل
- 66.....miss flowers paris : تقديم مؤسسة
- 66.....miss flowers paris : التعريف بمؤسسة
- 68.....miss flowers paris : تقديم القوائم المالية للمؤسسة
- 72.....miss flowers paris : عرض تأثير الجباية على اختيار الشكل القانوني لمؤسسة
- 72.....المطلب الأول: عرض الرسوم والضرائب المطبقة على المؤسسة.
- 75.....المطلب الثاني: المفاضلة بين شركة الاموال وشركة الأشخاص وفق معيار الجباية.
- 78.....خلاصة الفصل
- 79.....الخاتمة

قائمة المراجع

الملاحق

قائمة الاشكال والجداول والملاحق

قائمة الجداول

الصفحة	عنوان الجدول	رقم الجدول
29	الجدول رقم(1): معدلات الضريبة على الدخل الاجمالي	1
42	الجدول رقم(2): آجال ونسب التسديد الجزأ للضريبة الجرافية الوحيدة	2
57	الجدول رقم (3): التكلفة الضريبية لمؤسسة يمتلكها شخص الوحيد	3
59	الجدول رقم (4): التكلفة الضريبية للشركة يمتلكها مجموعة من الاشخاص	4
68	الجدول رقم (5): الميزانية المحاسبية للمؤسسة miss flowers paris، جانب الأصول خلال الفترة (2016-2019)	5
69	الجدول رقم (6): الميزانية المحاسبية للمؤسسة miss flowers paris، جانب الخصوم خلال الفترة (2016-2019)	6
70	الجدول رقم (7): جزء من جدول حسابات النتائج للمؤسسة miss flowers paris، خلال الفترة (2016-2019)	7
71	الجدول رقم (8): جدول تحديد النتيجة الجبائية للمؤسسة miss flowers paris، خلال الفترة (2016-2019)	8
73	الجدول رقم(9) الضرائب المطبقة على رقم اعمال مؤسسة miss flowers paris خلال سنوات (2016-2019)	9
74	الجدول رقم(10) الضرائب المطبقة على الربح لمؤسسة miss flowers paris خلال سنوات (2016-2019)	10
75	الجدول رقم(11) الضرائب المطبقة على الدخل لمؤسسة miss flowers paris خلال سنوات (2016-2019)	11

قائمة الاشكال

الصفحة	عنوان الشكل	رقم الشكل
15	الشكل (1-1): خصائص الضريبة	1
16	الشكل (2-1): قواعد الضريبة	2
18	الشكل (3-1): أهداف الضريبة	3
54	الشكل (1-2): الأشكال القانونية للمؤسسات في الجزائر	4
56	الشكل (2-2): الاشكال القانونية المتاحة للشخص الوحيد للمفاضلة بينها	5
58	الشكل (3-2): الاشكال القانونية المتاحة لمجموعة من الاشخاص للمفاضلة بينها	6
67	الشكل رقم (1-3): الهيكل التنظيمي لمؤسسة MISS FLOWERS PARIS	7

قائمة الملاحق

رقم الملحق	عنوان الملحق
1	ميزانية الأصول لسنة 2016
2	ميزانية الخصوم لسنة 2016
3	جدول حساب النتيجة لسنة 2016
4	جدول تحديد النتيجة الجبائية وجدول الرسم على رقم الاعمال لسنة 2016
5	ميزانية الأصول لسنة 2017
6	ميزانية الخصوم وجدول الرسم على رقم الاعمال لسنة 2017
7	جدول حساب النتيجة لسنة 2017
8	ميزانية الأصول لسنة 2018
9	ميزانية الخصوم لسنة 2018
10	جدول حساب النتيجة لسنة 2018
11	جدول تحديد النتيجة الجبائية وجدول الرسم على رقم الاعمال لسنة 2018

رقم الملحق	عنوان الملحق
12	ميزانية الأصول لسنة 2019
13	ميزانية الخصوم لسنة 2019
14	جدول حساب النتيجة لسنة 2019
15	جدول تحديد النتيجة الجبائية وجدول الرسم على رقم الاعمال لسنة 2019



مقدمة:

تعيش المؤسسة في بيئة تتميز بعدم الاستقرار، ففي كل سنة تصدر الدولة قانون مالية يتضمن عدة تغييرات وتعديلات في أحكامه سواء من حيث الرسوم والضرائب التي يحتويها او معدلاتها وطرق تحصيلها، حيث تعتمد عليها الدولة في تمويل الخزينة العمومية من اجل تغطية النفقات الحكومية المختلفة، كما يتضمن مختلف الإعفاءات والامتيازات الجبائية مما يدخل في مفهوم السياسة الاقتصادية للدولة.

كما ان القانون التجاري الجزائري أدرج ضمن مواد مختلف الأشكال القانونية للمؤسسة الاقتصادية، وقد عمل التشريع الجبائي الجزائري على وضع قوانين جبائية لمختلف هذه الأشكال، فاختلقت أنواع الضرائب المفروضة من مؤسسة لأخرى حسب شكلها القانوني.

وبالتالي تعتبر الجباية من بين أهم المتغيرات التي تهتم بها المؤسسة كتكلفة وجب تسييرها والتحكم فيها من خلال استغلال البدائل التي يمنحها القانون ويسمح بالمفاضلة بينها كاختيارها للشكل القانوني الذي يوفر لها أكبر مزايا جبائية ممكنة، وبالتالي أقل تكلفة جبائية.

ومن هنا تبلورت مشكلة الدراسة والتي تتمثل في التساؤل التالي:

ما مدى تأثير عملية اختيار الشكل القانوني للمؤسسة على تكاليفها الجبائية؟

وتنبثق تحت هذه الإشكالية مجموعة من التساؤلات الفرعية التالية:

- كيف تصنف المؤسسات في الجزائر حسب شكلها القانوني؟

- هل اختيار الشكل القانوني للمؤسسة على حساب اخر يؤثر في التكاليف الجبائية للمؤسسة؟

- ما هي المعايير التي على أساسها يمكن للمؤسسة ان تختار شكلها القانوني؟

أ-فرضيات البحث:

- تصنف المؤسسات الجزائرية حسب شكلها القانوني الى شركات اشخاص وشركات أموال.

- ان اختيار شكل القانوني على حساب اخر يؤثر على التكاليف الجبائية للمؤسسة.

- طبيعة عمل المؤسسة يعتبر العامل المحدد لاختيار شكل المؤسسة القانوني.

ب- أهداف الدراسة:

- تهدف هذه الدراسة الى تحقيق جملة من الأهداف، نذكر أهمها:
- التعرف على مختلف الضرائب التي تخضع لها المؤسسات الجزائرية.
- التعرف على الاشكال القانونية التي يمكن للمؤسسات الجزائرية اتباعها.
- معرفة الشكل القانوني للمؤسسة **MISS FLOWERS PARIS** وتكاليفها الجبائية التي تتحملها وفق هذا الشكل القانوني.
- تقديم اقتراحات للمؤسسة **MISS FLOWERS PARIS** للتخفيض قدر الإمكان من تكاليفها الجبائية وتحقيق وفورات جبائية.

ج- حدود الدراسة:

- يمكن تقسيم حدود دراستنا الى ثلاثة أجزاء:
- الحدود الزمنية للدراسة: تم الانطلاق في انجاز مذكرتنا منذ اخذ الموافقة على عنوانها بتاريخ 08 مارس 2020 الى غاية أكتوبر 2020.
- الحدود الزمنية للدراسة التطبيقية: حددت فترة الدراسة من سنة 2016 الى غاية سنة 2019.
- الحدود المكانية: تم تطبيق الدراسة على احدى المؤسسات الاقتصادية لولاية برج بوعريريج والمتمثلة في مؤسسة **MISS FLOWERS PARIS**.

د-أهمية الدراسة:

- تتجلى أهمية الموضوع من خلال :
- أهمية العامل الجبائي وتأثيره على أداء المؤسسة.
- ثقل التكاليف الجبائية المفروضة على المؤسسة الاقتصادية، الأمر الذي يتطلب منها استخدام البدائل الجبائية على أحسن وجه.
- اختلاف نوع الضرائب المطبق على كل شكل من الأشكال القانونية للمؤسسات لذلك يجب على المؤسسات معرفة الأحكام الجبائية المفروضة على كل شكل قانوني، ومن تم اختيار الشكل القانوني الذي يحقق لها أقل تكلفة جبائية.

ج-أسباب اختيار الموضوع:

هناك عدة أسباب جعلتنا نختار هذا الموضوع من بينها:

- توافق الموضوع مع مجال تخصصنا العلمي.
- الرغبة الذاتية والميل الشخصي في اكتشاف مختلف الاشكال القانونية للمؤسسات الجزائرية وعلاقتها بحماية المؤسسة.
- أهمية الجباية في المؤسسات الاقتصادية العامة والخاصة.
- حاجة المؤسسة الى تقليل الأعباء الجبائية وتحقيق وفورات مالية.
- قلة الدراسات حسب اطلاعنا التي تناولت هذا الموضوع.

د-منهج الدراسة:

من أجل الإجابة على إشكالية البحث وبغية اثبات أو نفي صحة فرضياته تم الاعتماد على المنهج الوصفي والتحليلي، حيث استخدمنا في الجزء النظري المنهج الوصفي لأنه يتلاءم لعرض المبادئ الأساسية لتحقيق فهم متغيرات الدراسة المتمثلة في الاشكال القانونية للمؤسسات وتكاليفها الجبائية، كما استخدمنا المنهج التحليلي بهدف تحليل بعض المعطيات المتواجدة في هذا الجزء، كما اننا استعملنا المنهج التحليلي في دراسة الحالة لأنه ملائم لتحليل واستخلاص النتائج.

هـ-الدراسات السابقة:

الدراسة الأولى: سهام كردودي، تحليل التأثير الجبائي على الأنظمة الجبائية والمخرجات الجبائية وفقا للنظام المحاسبي المالي، جامعة محمد خيضر بسكرة، 2012

هدفت هذه الدراسة الى معرفة تأثير النظام المحاسبي المالي على جباية المؤسسة وذلك من خلال التطرق للإطار المفاهيمي للنظام المحاسبي المالي وتنظيم المحاسبة وعلاقته بالتكاليف الجبائية الناتجة عن اختيار أنظمة الإخضاع الضريبي كتأثير كل من فوائض القيمة والضرائب المؤجلة على الوعاء الضريبي للمؤسسة.

واهم النتائج التي توصلت لها هذه الدراسة ان المعالجة الجبائية للنتيجة، الاهتلاكات والمؤونات بما فيها أيضا فائض القيمة وإعادة تقييم الاستثمارات ومع ظهور مصطلح الضريبة المؤجلة وفق النظام المالي تؤثر على المخرجات الجبائية سواء على الأشخاص الطبيعيين أو المعنويين.

الدراسة الثانية: محمد عبد العزيز محمد خليفة، قياس قيمة الأصول الغير ملموسة الناتجة عن تغيير الشكل القانوني للشركات لأغراض المحاسبة الضريبية، جامعة عين الشمس، جمهورية مصر العربية، 2009

هدفت الدراسة الى التعرف على الحالات المختلفة لتغيير الشكل القانوني للشركات وذلك سواء من خلال اندماج شركتين مقيمة او أكثر او تحويل شركة اشخاص الى شركة أموال او تحويل شركة أموال الى شركة أموال أخرى بهدف تخفيض الوعاء الضريبي للشركة والذي غالبا ما يتحول الى خسارة والتي يحق للشركة ترحيلها لمدة خمس سنوات قادمة.

وقد تم التوصل من خلال هذه الدراسة الى مجموعة من النتائج تتمثل في:

- تلجأ بغض الشركات الى تغيير الشكل القانوني لها حتى تستطيع إعادة تقييم الأصول وذلك تطبيقا لنص المعيار المحاسبي المصري رقم 10 الأصول الثابتة واهتلاكاتها.

- يسمح من وجهة النظر الضريبية بخضم الاهتلاك الضريبي للشهرة او خسارة اضمحلال قيمة الشهرة ايهما أكبر، مما يترتب عليه نقص في الوعاء الضريبي وربما يتحول الى خسارة.

- تلجأ الشركات نتيجة تغيير الشكل القانوني الى حساب قيمة الشهرة مغالى بهدف زيادة قيمة الاهتلاك الضريبي مما يترتب عليه تخفيض الوعاء الضريبي او تحويله الى خسارة وبالتالي ترحيل هذه الخسارة للأمام لمدة خمس سنوات.

الدراسة الثالثة: شهابة فطيمة، دور التسيير الجبائي في تخفيض التكاليف الجبائية في المؤسسة الاقتصادية، جامعة محمد بوضياف مسيلة، 2015

تهدف هذه الدراسة الى ابراز دور التسيير الجبائي في تخفيض التكاليف الجبائية، من خلال استغلال المزايا التي يقرها التشريع الجبائي، في حدود ما يسمح به القانون الجبائي وتفادي العقوبات والغرامات الجبائية، وكذا معرفة العامل الأساسي الذي يؤثر على التكاليف الجبائية.

وقد خلصت الدراسة بعدة نتائج تتمثل فيما يلي:

- ان التعديلات المستمرة والدورية الخاصة بالنظام الجبائي الجزائري، وهذا من خلال القوانين المالية لكل سنة يعيق المؤسسة من وضع خطط طويلة المدى ويؤدي بها إلى تحمل أخطار جبائية في حالة عدم مسايرة هذه التعديلات.

- تعتبر الجبائية متغير استراتيجي يجب على المؤسسة مراعاته عند تحديد القرارات المتعلقة بها.

- ان تحليل العلاقة بين الجباية والشكل القانوني للمؤسسة يعد اجراء هام يساهم في ترشيد الاختيارات لدى المؤسسة.

- التسيير الجبائي الفعال يؤدي الى تخفيض عبء التكلفة الجبائية، وإمكانية تخفيض الخطر الجبائي.

- تعتبر الضريبة عبء يجب معرفة كيفية تسييرها.

الدراسة الرابعة: محمد ضياء الحق عبا، فعالية الممارسة الجبائية في تدنية التكاليف الجبائية، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، 2018

هدفت هذه الدراسة إلى تحديد مدى استعداد الممارسة الجبائية في استغلال الفرص والمزايا التي يمنحها القانون والتحكم فيها، من خلال البحث عن حل قانوني لتدنية التكاليف الجبائية إلى حدها الأدنى، وذلك عن طريق الاستفادة من القوانين الجبائية والقوانين التجارية التي تشجع على الاستثمار، ومحاولة الاستفادة منها قدر الإمكان.

وخلصت الدراسة إلى وجود مستوى متوسط في استعداد الممارسة الجبائية لاستغلال الفرص والمزايا الجبائية، حيث تعتمد مؤسسات البناء والأشغال العمومية في تدنية تكاليفها الجبائية على الامتيازات الجبائية أكثر من البدائل والخيارات الجبائية.

الدراسة الخامسة: نورالدين بعيليش، تحليل مزايا الإستراتيجية الجبائية في شركات المساهمة الجزائرية، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، 2016

عالجت هذه الدراسة موضوع تحليل المزايا الجبائية في شركات المساهمة الجزائرية، بالتطرق إلى أحد أهم عناصرها المتمثلة في الاستفادة من مزايا قانون تشجيع الاستثمار والاستفادة من الخيارات الجبائية المتاحة وكذا الاستفادة من الممارسات المالية والمحاسبية، والإجراءات التي تدرج العامل الجبائي في تسيير التكلفة واتخاذ القرارات بشكل عام.

تم التوصل من خلال هذه الدراسة أن المؤسسات عينة الدراسة تتحمل تكاليف جبائية كبيرة، ولا تمارس إستراتيجية جبائية بالشكل المطلوب، وان أهم الوفورات الضريبية المحققة من طرفها لا تعدو أن تكون مجرد وفورات محققة من الامتيازات الممنوحة من قانون تشجيع الاستثمار الذي يمنح إعفاءات مؤقتة.

الدراسة السادسة: خیرانی حکیم، أثر التسيير الجبائي لمصادر التمويل على قيمة المؤسسة الاقتصادية، جامعة محمد بوضياف المسيلة، 2019

هدفت الدراسة الى اظهار تأثير التسيير الجبائي على الاختيارات المتعلقة بعملية التمويل ومن ثم اتخاذ القرارات اللازمة في الوقت المناسب، كما تم الاخذ بمؤسسة حليب حضنة كدراسة حالة لمعرفة مدى تأثير التسيير الجبائي للعامل الضريبي على اختياراتها.

وقد خلصت الدراسة بمجموعة من النتائج تتمثل في:

- حتى تتمكن المؤسسة من تحقيق فعالية جبائية متجاوزة التطبيق العادي للمبادئ والقواعد الجبائية ومن خلال استغلال المؤسسة لمختلف الحوافز والتفضيلات الجبائية المتاحة لها في الوضع القانوني التي هي فيه مما يسمح لها تحقيق وفورات مالية مباشرة، اما الفعالية الجبائية الغير مباشرة فهي تتحقق من خلال الخيارات القانونية والجبائية التي تسمح بهامش من الحركة نتيجة تعدد البدائل او نتيجة سكوت القانون عليها.

- حصر مصادر تمويل المؤسسة وتقييمها ومعرفة طرق الحصول عليها وتحديد تكلفتها بالاعتماد على العامل الجبائي الذي هو من بين العوامل التي تؤثر في تحديد سياسة تمويل المؤسسة، لان التحكم في التكلفة الضريبية وتخفيضها يؤدي الى ترشيد الاختيارات التمويلية، من اجل بناء هيكل تمويلي أمثل للمؤسسة، وكل هذه الاهتمامات هي من اهم مهمات المسير الجبائي من اجل تحديد السياسة الجبائية للمؤسسة، يركز عليها المسير المالي لرسم سياسة التمويل بما يحقق زيادة في قيمة المؤسسة.

- التسيير الجبائي في المؤسسة محل الدراسة ما هو الا التزام بالآجال القانونية للإيداع التصاريح ودفع الضرائب والرسوم أي ان المؤسسة تطبق في التسيير الجبائي بمفهومه البسيط مكثفية فقط بالتحفيز الاستثمارية دون غيرها.

- تعتمد مؤسسة حليب حضنة على التمويل الخارجي لتغطية احتياجاتها التمويلية، كما انها تعتمد بشكل كبير على التمويل الذاتي المتأتي من النتائج المحققة ومن الاهتلاكات المطبقة كما انها لا تعتمد على المؤونات ذات الطابع الاحتياطي، كما انها تعتمد على الديون قصيرة الآجال، غير ان المؤسسة غير مبالية بالعامل الجبائي في اختيار وتكوين هيكلها المالي.

الدراسة السابعة: فاطمة الزهراء رمضاني، الأثر الجبائي للبدائل التمويلية للمؤسسة الاقتصادية، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، 2011

هدف هذه الدراسة إلى التعرف على الأثر الجبائي للبدائل التمويلية للمؤسسة الاقتصادية، وذلك من خلال دراسة التكلفة الجبائية لكل بديل تمويلي سواء كان هذا البديل داخلي كالتمويل الذاتي أو خارجي كالاقتراض، مما يسمح بالاختيار والمفاضلة بين مختلف مصادر التمويل.

تم التوصل من خلال هذه الدراسة الى جملة من النتائج تتمثل في:

- الضريبة لها تأثير على مصادر تمويل المؤسسة الوطنية لأشغال الآبار.

- تعتبر الضريبة متغير مالي يؤثر على القرارات المالية.

- في حالة وجود الضرائب فان المؤسسة التي تعتمد على الاقتراض تفوق مؤسسة مماثلة يتكون رأس مالها من حقوق ملكية فقط ويكمن الفرق في القيمة الحالية للوفرات الضريبية.

- يمكن للمؤسسة الاقتصادية الاستفادة من الوفرات الضريبية من خلال الاعتماد على الاقتراض.

الدراسة الثامنة: سويلم محمد فاتح، دور المراجعة الجبائية في تدنية المخاطر الجبائية، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، 2015

تهدف هذه الدراسة إلى إبراز دور المراجعة الجبائية في تدنية المخاطر الجبائية للمؤسسة الاقتصادية وكذا اعتبار الجبائية إحدى محددات إتخاذ القرارات داخل المؤسسة وذلك كون المراجعة الجبائية إحدى الأدوات الفعالة التي يستعملها المسير في تقليص العبء الضريبي الى حده الأدنى وذلك باستغلال المزايا التي يقرها التشريع الجبائي و كذا الخيارات التي يطرحها، وتفادي العقوبات و التسويات الجبائية باحترام قواعد القانون الجبائي وعليه تتمكن المؤسسة من تقليص العبء الجبائي دون إخلال بالقواعد القانونية.

توصلت هذه الدراسة الى أن علاقة المؤسسة بإدارة الضرائب والمخاطر التي تواجهها هي عدم إيفائها بالتزاماتها الجبائية أو توفير شروط الاستفادة من الخيارات الجبائية أو الامتيازات التي يعرضها التشريع الجبائي لتحقيق الانتظام والفعالية الضريبية هو هدف المراجعة الجبائية.

الدراسة التاسعة: أميرة جديد، إجراءات إنشاء الشركات التجارية وفق التشريع الجزائري، جامعة العربي بن مهيدي أم البواقي، 2013

لقد تناولت هذه الدراسة موضوع إجراءات إنشاء الشركات التجارية هذه الأخيرة التي أصبحت لها أهمية كبرى في الوقت الراهن ذلك لأن الدول وإن اختلفت أنظمتها الاقتصادية إلا أنها تعتمد عليها بصورة كبيرة ومتزايدة من أجل تحسين المستوى الاقتصادي ورفع معدلات الإنتاج، وأصبحت من الأولويات الأساسية لبناء اقتصاد قادر على المنافسة .

تم التوصل من هذه الدراسة الى ان المشرع الجزائري من أجل القيام بهذه الشركات وضع عدة اجراءات لإعطائها صفة قانونية، حيث يجب أن تتوفر الشركة التجارية سواء كانت ذات طابع مالي أو طابع شخصي على مجموعة من الأركان الموضوعية.

- الشركات تنقسم إلى قسمين :شركات أشخاص وهي عادة تقوم على الثقة المتبادلة بين الافراد كما تكون مسؤولية الشركاء فيها تضامنية مطلقة، وشركات أموال التي تكون اجراءاتها طويلة ومعقدة حيث لا تعطي أهمية لشخص الشريك بانتمائه إليها أو بانسحابه منها، كما أن مسؤولية الشريك في هذا النوع من الشركات محدودة بحدود الحصة التي قدمها في راس المال.

الدراسة العاشرة: غماتي عادل، النظام القانوني لرأسمال الشركات التجارية، جامعة محمد بوقرة بومرداس، 2015

هدفت الدراسة الى إبراز دور رأسمال في قيام وإنجاح الشركات التجارية ودعم الائتمان لدى المتعاملين معها، وذلك من خلال التطرق الى تكوين وعناصر راس مال الشركات التجارية بمختلف اشكالها القانونية، وكذا الإحاطة بطرق زيادة او التخفيض من راس مال الشركة.

توصل الباحث من خلال هذه الدراسة إلى هذه النتائج:


- ضرورة وجود رأسمال لقيام الشركات التجارية.
- رأس مال الشركات التجارية يختلف باختلاف نوع الشركة.
- قيام المشرع الجزائري بوضع حد أدنى قانوني لرأس مال بعض الشركات التجارية دون الأخرى، حيث قام بوضع حد أدنى لرأسمال الشركات التي تكون فيها مسؤولية الشركاء محدودة، أي في الشركات التي يكون فيها رأسمال هو الضمان الوحيد للدائنين.
- تركيز المشرع على الأحكام الخاصة برأسمال شركة المساهمة بصفة أكبر مقارنة بالشركات الأخرى.

الدراسة الحادية عشر: محمد الزين زين، أثر المفاضلة بين النظام الحقيقي ونظام الضريبة الجزافية الوحيدة عن العبء الضريبي، جامعة الشهيد حمه لخضر، الوادي، 2018

تناولت هذه المذكرة موضوع أثر الانتقال من النظام الحقيقي إن نظام الضريبة الجزافية الوحيدة عن العبء الضريبي، حيث تم التطرق الى دراسة النظام الضريبي من الجانب المفاهيمي، ودراسة الضغط الضريبي وتأثيره على المؤسسات الاقتصادية الخاصة

وتم التوصل من خلال هذه الدراسة الى النتائج التالية:

- الاختيار الأمثل للمؤسسة في اتباعها لنظام ضريبي للتصريح بالتزاماتها الضريبية يخفض من اعبائها الجبائية والمالية.
- يعد التسيير الجبائي وسيلة تمكن المؤسسة من أداء التزاماتها وفق ما تمليه القوانين الجبائية والاختيار الأمثل للنظام الضريبي المناسب للتصريح الجبائي بأقل عبء ضريبي.
- اهم ما يميز هذه الدراسة عن الدراسات السابقة:
- الفترة الزمنية التي تغطيها الدراسة والتي تمتد من سنة 2016 الى سنة 2019.
- عدم تطرق الدراسات السابقة للأشكال القانونية كبدائل يمكن للمؤسسة المفاضلة بينها.
- ربط الدراسة بين موضوع الاشكال القانونية للمؤسسات وموضوع الجباية.
- اجراء الدراسة لدراسة حالة على مستوى مؤسسة اقتصادية وتوجيهها لاختيار الشكل القانوني المناسب الذي يضمن لها تحمل اقل تكاليف جبائية ممكنة.



الفصل الأول: النظام الجبائي

الجزائري



تمهيد:

إن من بين اهم اهتمامات الدولة هي ايجاد وسائل وموارد لتمويل خزنتها وهذا لتغطية النفقات العامة، وتفادي الوقوع في عجز في الميزانية، من بين أهم هذه الموارد نجد الموارد الجبائية التي تعتبر وسيلة من وسائل تدخل الدولة في النشاط الاقتصادي، حيث من اجل تحصيل هذه الموارد من المكلفين بها وجب وضع نظام يسمح بجايتها وتحصيلها لفائدة الخزينة العمومية، من خلال هذا الفصل سنحاول التطرق الى مفهوم كل من الضريبة والنظام الضريبي، كما سنحاول التعرف على أنظمة الاخضاع الضريبي في الجزائر وما يتضمنه كل نظام من الضرائب ونسبها وكيفية تحصيلها.

المبحث الأول: ماهية النظام الجبائي

تتعدد الانظمة الضريبية وتنوع وذلك باختلاف البيئة الاقتصادية والاجتماعية والسياسية، وبالتالي لا يمكن ان يوضع بشكل عشوائي ووفق مبادئ ثابتة بل يجب ان يتماشى وظروف الأنفة الذكر، وهذا من اجل تحقيق الأهداف الموضوعية من طرف السلطات العليا للبلاد، وقبل التطرق لمفهوم النظام الجبائي ومكوناته سنتطرق لمفهوم الضريبة واهم القواعد والخصائص التي تتميز بها.

المطلب الاول: تعريف ومكونات النظام الجبائي

الفرع الأول: مفاهيم أساسية للضريبة

أولا: تعريف الضريبة:

التعريف الاول: اقتطاع سيادي عن طريق السلطات العامة لتحقيق اهداف عامة وتوزيع عبئها حسب الطاقة الضريبية للمواطن.¹

التعريف الثاني: اقتطاع إلزامي ونهائي من النقود محدد سلفا، ودون مقابل يقع على كاهل الذمة المالية لبعض الجماعات والأفراد من اجل تحقيق نفع عام، وتغطية النفقات العامة.²

التعريف الثالث: الضريبة استقطاع نقدي تفرضه السلطات العامة على الاشخاص الطبيعيين والمعنويين وفقا لقدرةهم التكليفية، بطريقة نهائية، وبلا مقابل بقصد تغطية الاعباء العامة للدولة ولتحقيق تدخل الدولة.³

التعريف الرابع: استقطاع أو فريضة يدفعها الفرد جبرا، وبشكل نهائي، وبدون مقابل، لتغطية الأعباء العامة للمجتمع.⁴

انطلاقا من التعاريف السابقة يمكن القول ان الضريبة عبارة عن اقتطاع نقدي تفرضه الدولة على المكلفين كل حسب قدرته وذلك بشكل اجباري وبصفة نهائية ودون ان يتحصل المكلف على مقابل مباشرة لقاء تحمله لعبئها وذلك بهدف تحقيق منفعة عامة.

¹ شعباي لطفي، جباية المؤسسة، دار الطبع مبنية للطباعة، براقي، الجزائر، 2017، ص15.

² جفال محمد، المبادئ الأساسية للرسوم على رقم الأعمال في القانون الجبائي الجزائري، دار الشهاب للطباعة والنشر، 1987، ص20.

³ خالد شحادة الخطيب، نادية فريد طافش، الاصول العلمية والعملية في المحاسبة الضريبية، دار الحامد، عمان، 2008، ص18.

⁴ أعاد حمود القيسي، المالية العامة والتشريع الضريبي، دار الثقافة للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، عمان، 2008، ص124.

ثانيا: خصائص الضريبة:

انطلاقا من التعاريف السابقة يمكن استنتاج الخصائص التالية للضريبة:

- الضريبة اقتطاع مالي:

فالضريبة قدما كانت تفرض عينا على شكل محاصيل زراعية او ساعات من العمل في مشاريع الدولة ومع تطور النظم المالية نجد ان الاخذ بالضريبة العينية يتنافى مع إعطاء الاقتصاد الصيغة النقدية، فأخذ بالشكل النقدي باعتباره الشكل المناسب للنظام المالي المعاصر¹.

- الضريبة تفرض وتدفع جبرا:

أي أن فرض الضريبة وجبايتها يعتبران عملا من أعمال السيادة التي تتمتع بها الدولة ويترتب على ذلك أن الدولة تنفرد بوضع النظام القانوني للضريبة دون اتفاق مع الممول، ولا يعني عنصر الجبر في الضريبة جواز فرضها وتحصيلها دون ضوابط قانونية، بل يلزم أن تصدر الضريبة بقانون يحدد الأحكام المتعلقة بها وعلى الدولة مراعاة هذه الأحكام، إذ يترتب على الاستناد إلى هذا العنصر أن الدولة عند امتناع الممول عن دفع الضريبة حق اللجوء إلى وسائل التنفيذ الجبري للحصول على الضريبة².

- الطابع النهائي للضريبة:

يدفع الأفراد الضريبة إلى الدولة بصورة نهائية، بمعنى أن الدولة لا تلتزم بردها لهم أو تعويضهم إياها، وبذلك تختلف الضريبة عن القرض العام الذي تلتزم الدولة برده إلى المكتسبين فيه كما تلتزم بدفع الفوائد المترتبة عن مبلغه³.

- الضريبة تفرض بلا مقابل ومن اجل تحقيق منفعة عامة:

ان المكلف الذي يدفع الضريبة لا يحصل على منفعة مباشرة وانما يتحصل عليها من خلال قيام الدولة بالإنفاق العام على مختلف المجالات الاقتصادية والاجتماعية كما ان الإيرادات الضريبية يجب ان يكون هدفها هو تحقيق منفعة عامة وليس خاصة⁴.

يمكن توضيح خصائص الضريبة في الشكل الاتي:


¹ طارق الحاج، المالية العامة، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1999، ص44.

² بوعون بجاوي نصيرة، الضرائب الوطنية والدولية، الصفحات الزرق، البويرة، الجزائر، 2010، ص12.

³ محمد عباس محرز، اقتصاديات الجباية والضرائب، الطبعة الرابعة، دار هومة، الجزائر، 2008، ص17.

⁴ محمود جمام، النظام الضريبي وآثاره على التنمية الاقتصادية، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتور دولة في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية، جامعة محمود منتوري، قسنطينة، 2010، ص17.

الشكل (1-1): خصائص الضريبة



المصدر: من اعداد الطالبين بالاعتماد على المعطيات السابقة

ثالثا: قواعد الضريبة:

يقصد بقواعد الضريبة الأسس التي يجب على المشرع إتباعها ومراعاتها عند وضع أسس النظام الضريبي، وتتمثل هذه القواعد في:

أ- قاعدة العدالة **La règle de la justice**

حسب هذه القاعدة فإن كل الأفراد المكلفين ملزمون بدفع الضريبة، ولكن حسب مقدرتهم التكليفية، ومن لا دخل له فهو معفى من ذلك، وكتب آدم سميث في هذا الصدد قائلا: "يجب أن يساهم كل أفراد المجتمع في نفقات الدولة بحسب مقدرتهم النسبية وبقدر الإمكان أي بنسبة الدخل الذي يتمتعون به في ظل حماية الدولة"¹.

¹ حسن عوضة، المالية العامة، دار النهضة العربية، الطبعة الثالثة، بيروت، لبنان، 1973، ص 70.

ب- قاعدة الوضوح واليقين *La règle de certitude*

يجب أن تكون الضريبة المفروضة على المكلفين القانونيين واضحة المعالم، بحيث يعرف الخاضع لها، مقدار الوعاء، ومعدل الضريبة وتاريخ سداد الضريبة، وكذا الجزاءات والعقوبات التي تترتب عن التهرب والغش الضريبيين. فكل ضريبة لا يعرف المكلف مقدارها وزمان جبايتها ومكان دفعها معرفة تامة، تعتبر ضريبة تعسفية بحيث تؤدي في النهاية إلى التهرب والغش الضريبي.¹


ج- قاعدة الملائمة في التحصيل *La règle de commodité*

ويقصد بها ان تجبى الضريبة في الأوقات والطرق الأكثر ملائمة للمول، وهذا يعني ان يتلاءم ميعاد تحصيل الضريبة مع موعد تحقيق الدخل، وهو الوقت الذي يكون فيه المكلف أكثر تقبلا لعبء الضريبة.

د- قاعدة الاقتصاد في النفقات *La règle d'économisation des dépenses*

يقصد بهذه القاعدة ان تكون نفقات جباية الضريبة ضئيلة مقارنة بحصيلتها قدر الإمكان، والا أصبح فرضها عديم الأهمية، وذلك عندما تصبح التكاليف الجبائية أكثر من حصيلتها.²

الشكل (1-2): قواعد الضريبة



المصدر: من اعداد الطلبة بالاعتماد على المعطيات السابقة

¹ محمود جمام، النظام الضريبي وآثاره على التنمية الاقتصادية، مرجع سابق، ص19.

² حماد نور الدين، أثر اصلاح النظام الضريبي، الطبعة الأولى، دار زهران للنشر، عمان، الأردن، 2016، ص.ص 16. 17.

رابعاً: اهداف الضريبية:

أ- الأهداف المالية

الهدف المالي من أحد الأهداف الرئيسية والهامة لأي ضريبة، فتأمين إيرادات دائمة من مصادر داخلية لحزينة الدولة أحد أهداف السلطات الحكومية، ومن هنا نشأت قاعدة وفرة حصيلة الضرائب، أي اتساع وعاء الضريبة بحيث يكون شاملاً لجميع الأشخاص الطبيعيين والمعنويين مع الاقتصاد قدر الإمكان في نفقات الجباية، حيث يكون الإيراد الضريبي مرتفعاً، وهذا ما نلاحظه في البلدان المتطورة، حيث ترتفع نسبة الإيرادات الضريبية إلى الناتج الوطني الإجمالي، فالأمر مرتبط في الواقع بمستوى التطور الاقتصادي¹.

ب- الأهداف الاجتماعية

تساهم الإيرادات الضريبية في تقليل التفاوت بين طبقات المجتمع الواحد عن طريق إعادة توزيع الدخل القومي لصالح الطبقات الفقيرة والهدف من ذلك تحقيق العدالة الاجتماعية او عن طريق الرفع من معدل الضريبة على المنتجات الضارة كالسجائر والخمور لغرض الحد من الآفات الاجتماعية او عن طريق إعفاء الهيئات التي تهدف للنفع العام من الضرائب كالمستشفيات والمؤسسات التعليمية من الضرائب.

ج- الأهداف الاقتصادية

تهدف الضريبة إلى تحقيق الاستقرار الاقتصادي باستخدامها كأداة تفيد في معالجة الأزمات على النحو التالي:

- ففي فترات الانكماش يتم خفض معدل الضريبة لتشجيع الأفراد على الإنفاق.
- وفي فترات التضخم يتم رفع معدل الضريبة لامتنصاص القوة الشرائية للأفراد.

كما تهدف الضريبة إلى التشجيع على الاستثمار، وذلك إما بإعفاء بعض المشاريع من الضرائب، أو تخفيض معدل الضريبة عليها، والذي يوجه أنظار المستثمرين إلى القيام بهذه المشاريع وبالتالي زيادة إيرادات الدولة من الضرائب.²

د- الأهداف السياسية


يمكن استخدام الضرائب لتحقيق أهداف سياسية معينة، سواء داخل الدولة من خلال تمييز المعاملة الضريبية بين الطبقات، وكذلك باستخدام الضريبة كأداة سياسية لتعزيز مركز السلطة الحاكمة، أو بين الدول من خلال تسهيل التجارة الخارجية مع بعض الدول أو للحد منها، ففي حالة وجود علاقات طيبة مع دول معينة، تعمل الدول على خفض أو إعفاء الرسوم الجمركية، أما في حالة العكس فتعمل على زيادة تلك الضرائب.³

¹ محمود جمام، مرجع سابق، ص20.

² رحمة نايتي، النظام الضريبي بين الفكر المالي المعاصر والفكر المالي، مذكرة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة قسنطينة، 2014، ص14.

³ مراد ناصر، فعالية النظام الضريبي بين النظرية والتطبيق، دار هومة، الجزائر، 2003، ص58.

الشكل (1-3): أهداف الضريبة



المصدر: من اعداد الطلبة بالاعتماد على المعطيات السابقة

الفرع الثاني: النظام الجبائي

أولاً: تعريف النظام الجبائي

- عرف بانه " مجموعة العناصر الأيديولوجية والقانونية والاقتصادية، والفنية التي يؤدي تراكمها إلى قيام كيان ضريبي معين، يمثل أحد أوجه النظام الاقتصاد القائم، والذي تختلف ملامحه من بلد إلى آخر".¹

- كما يرى البعض أن النظام الضريبي يمثل في هيكل ضريبي ذي ملامح وطريقة عمل محددة حيث يهدف إلى تحقيق أهداف المجتمع التي تصوغها ظروفه المحلية المختلفة والتي تمثل بدورها الإطار الذي تعمل فيه الضرائب.²

- كما أن المفكرون الاقتصاديون وعلماء المالية يرون أن النظام الضريبي يتراوح بين مفهومين واسع وضيق، فهو في المفهوم الواسع "مجموعة العناصر الأيديولوجية والاقتصادية والفنية التي يؤدي تركيبها إلى كيان ضريبي معين".

أما مفهومه الضيق " فهو مجموعة القواعد القانونية والفنية التي تمكن من الاقتطاع الضريبي وذلك في مراحل المتتالية من التشريع إلى الربط والتحصيل".³

¹ يونس احمد البطريق، النظم الضريبية، الدار الجامعية للطبع والنشر والتوزيع، الاسكندرية، 2001، ص 19.

² عبد العزيز عثمان، نظم الضريبة مدخل تحليلي مقابلي، دار الجامعية، مصر، 2000، ص 16 و 17.

³ سعيد عبد العزيز عثمان، النظم الضريبية، الطبعة 3، بيروت، 1985، صفحة 15.

من التعاريف السابقة يمكن القول أن النظام الضريبي هو مجموعة من القواعد القانونية والفنية الموضوعة من طرف السلطات العليا والتي يؤدي تركيبها الى قيام كيان ضريبي معين والذي يمكن من الاقتطاع الضريبي في مراحل المتتالية من التشريع الى الربط و التحصيل بغرض تحقيق الأهداف المرجوة للدولة و المجتمع حسب ظروفه الاقتصادية و الاجتماعية و السياسية.

ثانيا: مكونات النظام الضريبي

يتكون النظام الجبائي من العناصر الآتية:

أ- التشريع الضريبي

هو مجموعة القواعد والقوانين والتشريعات التي تنظم العلاقة بين الهيئات العامة والافراد، إذ أن القانون الجبائي يحمل القواعد القانونية المفروضة على المكلفين بالضريبة والمتعلقة بالوعاء والتصفية والتحصيل الجبائي ضف الى ذلك المنازعات الجبائية بين المكلفين والادارة الضريبية¹.

- حيث يتحدد تطبيقه بزمان ومكان معين ويرجع هذا التحديد إلى مبدأ سيادة الدولة على إقليمها.

ب- الادارة الضريبية

وهو الجهاز الوظيفي على جميع مستوياته والذي يعمل على تنفيذ التشريعات والقوانين الضريبية مجهزا بكل المعلومات الكافية من منشورات ودوريات والتعليمات من أجل تحصيل او جباية الضرائب ومكافحة الغش والتهرب الضريبي.²

وبالتالي تعتبر الإدارة الضريبية أداة تنفيذ النظام الجبائي، فهي ذلك الجهاز الفني والإداري المسؤول عن تنفيذ التشريع الضريبي وذلك من خلال عرض الضرائب وجبايتها.

¹عبد السلام وكواك، فعالية النظام الضريبي في الجزائر، مذكرة ماستر، تخصص محاسبة وجباية معمقة، جامعة قاصد مرياح ورقلة، السنة الجامعية 2012، ص5.

²عبد المجيد قادي، المدخل إلى السياسات الاقتصادية الكلية، دراسة تحليلية تقييمية، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، سنة 2003، ص 139.

ج- السياسة الضريبية

هي عبارة عن مجموعة من البرامج التي تسطرها الدولة مستخدمة كافة مصادرها الضريبية لتحقيق أهداف المجتمع الاقتصادية والسياسية والاجتماعية المرجوة.¹

او مجموعة التدابير ذات الطابع الضريبي المتعلقة بتنظيم التحصيل الضريبي قصد تغطية النفقات العمومية من جهة، والتأثير على الوضع الاقتصادي والاجتماعي حسب التوجهات العامة للاقتصاد من جهة أخرى.²

المطلب الثاني: مقومات النظام الجبائي

بعد تعرفنا على مفهوم النظام الضريبي نتعرف فيما يلي على مختلف الخصائص الواجب توفرها في النظام الضريبي من أجل تحقيقه للأهداف المرغوبة حيث تتحكم في فعالية النظام الضريبي مجموعة من المقاييس والاعتبارات التي يجب مراعاتها عند إعداد وتطبيق أي نظام ضريبي، وتتمحور هذه الاعتبارات في مجموعة من المبادئ التي تعمل على ضبط النظام الضريبي، وكذلك وجود تنظيم فني جيد للنظام الضريبي، بالإضافة إلى توفر إدارة ضريبية كفؤة تسهر على تطبيق النظام الضريبي وتكييفه مع الواقع المعاش.

الفرع الأول: احترام المبادئ الضريبية

تمثل هذه المبادئ أساسا في القواعد الضريبية التي سبق وأن تطرقنا إليها اضافة الى مبادئ أخرى نوجزها فيما يلي:

أ - مبدأ البساطة

ينبغي على النظام الضريبي أن يضم ضرائب ضرورية وبسيطة وسهلة وذات معدلات قليلة، تعمل على شفافية ووضوح النظام الضريبي، مما ينعكس إيجابيا على إدارة الضرائب والمكلفين، وتعتبر بساطة النظام الضريبي ضرورية لتجنب تعسف إدارة الضرائب وتخفيض حجم التهرب الضريبي واكتساب رضا المكلفين، بالمقابل إذا كانت الضرائب معقدة، فإنها تؤدي إلى سخط المكلفين وصعوبة تطبيقها من طرف إدارة الضرائب، مما ينعكس سلبا على فعالية النظام الضريبي.³

¹ دلال عيسى موسى، السياسة الضريبية ودورها في تنمية الاقتصاد، مذكرة ماجستير، جامعة النجاح، نابلس، فلسطين، سنة 2006، ص 83.

² عبد المجيد قدي، مرجع سابق، ص 139.

³ مؤيد جميل محمد ميالة، مرجع سابق، ص 16.

ب- مبدأ التنوع

نقصد بالتنوع الضريبي تعدد الضرائب أي وجود مزيج من الضرائب المباشرة وغير المباشرة قصد إسهام جميع الافراد في ايراد الدولة، ويساهم التنوع في تحقيق الكفاية المالية بالإضافة إلى العدالة الضريبية، ويرتكز مبدأ التنوع على أن لكل ضريبة مزايا وعيوب لذلك تقتضي الضرورة وجود عدة ضرائب تكمل بعضها البعض، ويتطلب التنوع وجود درجة عالية من التنسيق والترابط والتكامل بين مختلف الضرائب، إلا أن التنوع المفرط سيكون سيئاً وغير اقتصادي لذلك توجد حدود لهذا الاتجاه.

د- مبدأ الاستقرار

نقصد باستقرار النظام الضريبي وجود درجة عالية من ثبات طبيعة الضرائب واجراءات ومواعيد تحصيلها، أي عدم تعرضها للتغيير المستمر، حيث تؤدي التعديلات الدائمة إلى صعوبة وظيفة إدارة الضرائب في ربط وتحصيل الضرائب وكذلك بالنسبة للمكلف الذي يجد صعوبة في التكيف مع النظام الضريبي الذي يشهد تعديلات متتالية، لذلك يجب على المشرع ان يراعي استقرار النظام الضريبي حتى يتعود عليه كل من المكلف وموظفي إدارة الضرائب، ولا نقصد باستقرار النظام الضريبي جمود هذا النظام ورفضه لكل إصلاح بل يجب أن يتطور وفق التغييرات التي يفرضها الواقع.¹

هـ - مبدأ المرونة

-معناه أن يكون النظام الضريبي قابلاً لإخضاع نشاط جديد للضريبة أو إعفاء نشاط آخر منها حسب الظروف الاقتصادية والاجتماعية السائدة لفترة معينة، ولكن دون أن يؤثر هذا التغيير على جوهر النظام الضريبي بحيث يبقى أساسه قائماً.²

و - مبدأ التنسيق

نقصد بالتنسيق الضريبي ذلك الترابط والانسجام بين مختلف الضرائب التي يتضمنها النظام الضريبي، وتبرز أهمية هذا التنسيق عند زيادة أو تخفيض معدلات ضريبية قائمة، أو عند فرض ضريبة جديدة واختيار عناصر وعائها، أو عند تقرير بعض الإعفاءات الضريبية. وتكمن أهمية التنسيق الضريبي في الحفاظ على وحدة الهدف الذي يسعى النظام الضريبي تحقيقه.

¹ ناصر مراد وبن عياد سمير، مرجع سابق، ص 404 405.

² مؤيد جميل محمد مباله، مرجع سابق، ص 16.

الفرع الثاني: التنظيم الفني الضريبي الجيد

يهتم التنظيم الفني الضريبي بمختلف العمليات الضرورية لفرض الضريبة، وذلك من خلال تحديد وعاء الضريبة ثم طريقة حساب الضريبة واخيرا عملية تحصيل قيمتها، ويكمن التنظيم الفني الضريبي الجيد في اتخاذ أفضل الأساليب بالنسبة لجميع العمليات السابقة التي نلخصها فيما يلي:

أ/ تفضيل الضريبة على الدخل على حساب راس المال وإنفاق الدخل

يمكن تصنيف الضرائب تبعا لموضوع الضريبة إلى ضرائب تفرض على دخل الفرد، وأخرى تفرض على راس المال، وضرائب تفرض عند إنفاق الدخل. ويمكن تفضيل الضريبة على الدخل بحيث أنها تقترب من العدالة في توزيع العبء الضريبي، بالإضافة إلى توفير موارد مالية هامة، مع اتخاذ راس المال كوعاء تكميلي حيث يعتبر أداة فعالة في تقليل الفوارق الاجتماعية بين الافراد، أما الضريبة على الانفاق فيجب أن تقتصر على السلع الكمالية دون السلع الضرورية لأن هذه الضريبة لا تراعي المقدرة التكلفة للمستهلك.¹

ب/ تفضيل الضريبة على الدخل العام على حساب الضريبة النوعية

قد تفرض الضرائب على الدخل حسب أسلوبين رئيسيين، فقد تفرض ضريبة وحيدة على الدخل رغم تعدد مصادره وتعرف بالضريبة على الدخل العام، كما قد تفرض ضريبة خاصة على كل نوع من فروع الدخل وتعرف بالضريبة النوعية، وتعتبر الضريبة على الدخل العام هي الأفضل حيث أنها تقترب من العدالة وتحقق الاقتصاد في النفقة، كما أن أغلب الاتجاهات المعاصرة وكذلك المؤسسات المالية الدولية تنصح بتطبيقها.

ج/ تفضيل الضريبة التصاعدية على حساب الضريبة النسبية

عند تحديد قيمة الضريبة تقوم بفرض المعدلات الضريبية على المادة الخاضعة للضريبة، وفي هذا المجال نميز بين المعدل الثابت والمعدل المتصاعد. وتعتبر الضريبة التصاعدية أفضل من الضريبة النسبية من الناحية العلمية، أما من الناحية التطبيقية فالأمر سيتعلق بطبيعة الضرائب المطبقة وكذلك بالظروف والمعطيات الاقتصادية والاجتماعية والسياسية لكل دولة على حده، ونشير أنه يتعين عدم المبالغة في تصاعد الضرائب بل يجب أن يتم تحديد المعدلات الضريبية استنادا إلى مبادئ علمية ودراسات فنية دقيقة، وألا تحدد بشكل عشوائي، حتى لا ينعكس سلبا على فعالية النظام الضريبي.

¹ ناصر مراد وبن عياد سمير، مرجع سابق، ص 406.

د/ تفضيل التقدير الحقيقي على حساب التقدير الجزائي

تتوقف عدالة النظام الضريبي وفعاليته على كيفية تقدير الوعاء الضريبي أي طريقة تقييم عناصره، لذا تتخذ إدارة الضرائب طريقة التقدير التي تقترب من حقيقة الوعاء، وفي هذا المجال يمكن التمييز بين طريقتين رئيسيتين لتقدير وعاء الضريبة هما: التقدير الجزائي والتقدير الحقيقي، ويشكل التقدير الحقيقي أفضل أسلوب لتقدير وعاء الضريبة لارتكازه على الدقة والعدالة خاصة تصريح الغير الذي يسمح بتوفير معلومات صحيحة حول نشاط المكلف، لذلك نجد كافة النظم الضريبية تطبقه بشكل واسع. أما بالنسبة للتقدير الجزائي ونظرا لاعتماده على التقدير التقريبي فإن تطبيقه ضيق، بحيث عادة يقتصر فقط في النشاطات التي لا تمسك محاسبة وكذلك النشاطات التجارية الصغيرة¹.

ه/ تفضيل الحجز من المنبع على حساب الدفع المباشر

قد تلجأ الإدارة الضريبية إلى تحصيل الضريبة عن طريق التصريح المباشر، وذلك بدفع المكلف قيمة الضريبة المستحقة مباشرة إلى الإدارة الضريبية إلا أن هذا الأسلوب غير فعال من حيث مكافحته للتهرب الضريبي، لذلك تلجأ الإدارة الضريبية إلى أسلوب آخر أكثر فعالية يتمثل في الحجز من المنبع الذي يسمح بتزويد الدولة بمحصلة ضريبة مستمرة على مدار السنة، إذ تطبقه الإدارة في الفترة التي يحصل فيها المكلف على الدخل ولا تنتظر إلى نهاية السنة، ضف إلى ذلك فإنها تتجنب أي تهرب ضريبي بحيث تكلف شخص آخر بحجز قيمة الضريبة المستحقة ثم دفعها لخزينة الدولة دون وجود أي مصلحة في مساعدة المكلف القانوني على التهرب من الضريبة، أما من ناحية المكلف فإن هذه الطريقة تمكنه من استلام دخله بعد اقتطاع الضريبة المستحقة عليه مما يخفف حدة حساسيته تجاه الضريبة.

الفرع الثالث: كفاءة الإدارة الضريبية

تشكل إدارة الضرائب الجهاز المكلف بتطبيق التشريع الضريبي والتحقق من سلامة ذلك التطبيق حمايتا لحقوق الدولة من جهة وحقوق الممولين من جهة أخرى، بالإضافة إلى اقتراح التعديلات والتشريعات الضريبية قصد تحسين كفاءة النظام الضريبي.

ويتطلب نجاح إدارة الضرائب في تأدية وظائفها توفر عدة مقومات نوجزها فيما يلي:

- توفر العناصر الفنية والإدارية ذات الكفاءة العالية والخبرة الواسعة وذلك من خلال التكوين متخصص في الضرائب، والذي يرفع مستوى تأهيل وتدريب تلك العناصر مع وضع برنامج تكوين دوري قصير المدى لتلك العناصر كلما كان جديد في الميدان الضريبي.

¹ ناصر مراد وبن عباد سمير، مرجع سابق، ص 407.

- ترقية الحوار بين الإدارة والمكلف لتحسين العلاقة بينهما وكسب ثقة المكلف.
- يجب على الإدارة الضريبية أن تضمن أحسن تطبيق للنظام الضريبي وتؤمن له الظروف الموضوعية لأخلاقيات العمل الضريبي ومردوديته التامة.
- وضع نظم رقابة ضريبية فعّالة، والتي تتميز بدقتها وسرعة اكتشاف مختلف المخالفات المرتكبة، مع فرض العقوبات المناسبة لمرتكبيها.
- القضاء على السلوك الإداري البيروقراطي حيث أن هذا الأخير يؤثر سلبا على مردودية النظام الضريبي.
- إقامة تعاون وثيق بين إدارة الضرائب ومختلف الإدارات الحكومية مثل إدارة الجمارك والبنوك، قصد تزويد إدارة الضرائب بما تحتاجه من معلومات وتوضيحات حول نشاط المكلفين، ونشير أن ذلك التعاون يجب أن يتحقق بين مختلف الإدارات الحكومية مثل إدارة مفتشية الضرائب و إدارة تحصيل الضرائب، حتى يسهل متابعة وضعية المكلفين¹.

المبحث الثاني: انظمة الاخضاع الضريبي في الجزائر

ان النظام الجبائي الجزائري هو نظام تصريحي أي يعتمد على التصريحات التي يقدمها المكلفين ويتضمن هذا الأخير نظامين، الأول حقيقي يتكون من مجموعة من الضرائب تنطبق اليها في المطلب الأول، والثاني جزائي يتضمن ضريبة جزافية وحيدة تعرف عليها في المطلب الثاني.

المطلب الأول: النظام الحقيقي

- يعتبر نظام الربح الحقيقي من أهم أنظمة الاخضاع الضريبي انطلاقا من المبادئ المحاسبية التي تبرز أهمية المحاسبة الضريبية ذلك على اعتبارها إحدى فروع علم المحاسبة والتي تعني عرض البيانات المحاسبية اللازمة لغرض تحديد الربح الجبائي وفق أحكام القانون الجبائي².

ويخضع المكلفين لهذا النظام لمجموعة من الضرائب نوجزها فيما يلي:

¹ ناصر مراد وبن عياد سمير، مرجع سابق، ص408 .

² ولهي بوعلام، النظام الضريبي الفعال في ظل الدور الجديد للدولة، رسالة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة فرحات عباس، سطيف، سنة 2012، ص80.

الفرع الأول: الضريبة على الدخل الإجمالي IRG

أ- تعريفها:

هي ضريبة تفرض على مجموع الدخل المحقق للمكلف بالضريبة من مصادر متعددة، أسست بموجب قانون المالية لسنة 1991، ويعرفها المشرع الجزائري في المادة الأولى من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة كما يلي:

"تؤسس ضريبة سنوية وحيدة على دخل الأشخاص الطبيعيين تسمى ضريبة الدخل، وتفرض هذه الضريبة على الدخل الصافي الإجمالي للمكلف بالضريبة"¹.

من خلال هذا التعريف القانوني فإن الضريبة على الدخل الإجمالي تتصف بالخصائص التالية:

- سنوية: ومعنى هذا أن هذه الضريبة من خصائصها هو أنها تفرض مرة واحدة في السنة.
- وحيدة: حيث أن الشخص الخاضع لها تجمع له كل المداخيل التي يمكن أن يتحصل عليها من خلال مزاولته لمختلف الأنشطة وبالتالي يكون وعاءا ضريبيا واحدا يخضع لهذه الضريبة.
- تفرض على الأشخاص الطبيعيين: حيث أن الإصلاحات الجبائية لسنة 1992 فرقت بين التكليف الضريبي للأشخاص الطبيعيين وإخضاعهم للضريبة IRG و التكليف الضريبي للأشخاص المعنويين ونعني به الضريبة على أرباح الشركات IBS .
- تفرض على الدخل الصافي: وهو الدخل الخام مطروحا منه كل التكاليف الواجب صرفها من أجل الحصول على هذا الدخل.²

ب- مجال تطبيق الضريبة على الدخل الإجمالي:

- يتمثل الأشخاص الخاضعون للضريبة على الدخل الإجمالي في³:
- كافة مداخيل الأشخاص الذين يوجد موطن تكليفهم في الجزائر.
- الأشخاص الطبيعيين.

¹ المادة 1، قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، الجزائر، نشرة 2020، ص 10.

² ناصر مراد، الإصلاح الضريبي في الجزائر للفترة 1992-2003، مؤسسة منشورات بغدادي، الجزائر، 2004، ص 47.

³ المادة 3 و 4 و 6 و 7، من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، الجزائر، نشرة 2020، ص 10.

- الشركاء في شركات الأشخاص.
 - شركاء الشركات المدنية المهنية المشكّلة من أجل الممارسة المشتركة لمهنة أعضائها.
 - أعضاء الشركات المدنية الخاضعة لنفس النظام الذي تخضع له الشركات باسم جماعي، بشرط أن لا تشكل هذه الشركات في شكل شركة أسهم أو شركة محدودة المسؤولية، وأن تنص قوانينها الأساسية على المسؤولية غير المحدودة للشركاء فيما يخص ديون الشركة.
 - أعضاء شركات المساهمة الذين لهم مسؤولية تضامنية وغير محددة فيها.
- أما المداخل الخاضعة لهذه الضريبة، فهي:
- الأرباح الصناعية والتجارية.
 - الأرباح غير التجارية.
 - المداخل الفلاحية.
 - المداخل الإيجارية.
 - مداخل رؤوس الأموال المنقولة.
 - الرواتب والأجور.
- يسمح بخصم التكاليف التالية من الدخل الاجمالي الصافي¹ :
- فوائد القروض والديون المقترضة لأغراض مهنية، وتلك المقترضة لشراء مسكن أو بنائه.
 - اشتراكات منح الشيخوخة والضمان الاجتماعي التي يدفعها المكلف بالضريبة بصفة شخصية.
 - نفقات الإطعام.
 - عقد التأمين الذي يبرمه المالك المؤجر.

¹ المادة 85، من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، ص 20.

ج- التخفيضات:¹

تنص المادة 21 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة على جملة من التخفيضات فيما يتعلق بالضريبة على الدخل الإجمالي :

- يطبق على الربح الناتج عن نشاط المخبزة دون سواه، تخفيض بنسبة 35 بالمئة.

- يطبق على الربح المحقق خلال سنتي النشاط الأوليتين من طرف الأشخاص الذين لهم صفة عضو سابق في جيش التحرير الوطني أو المنظمة المدنية لجهة التحرير الوطني وأرامل الشهداء، تخفيض بنسبة 25 بالمئة لا يطبق هذا التخفيض على المكلفين بالضريبة الذين يقدر ربحهم تقديرا جزافيا.

- يطبق على الأرباح المعاد استثمارها تخفيض نسبته 30 بالمئة.

د- الإعفاءات من الضريبة على الدخل الإجمالي:

تتضمن الضريبة على الدخل الإجمالي جملة من الإعفاءات الدائمة والمؤقتة، وذلك في إطار تشجيع الاستثمار في بعض القطاعات أو لإحداث التوازن بين المناطق، نذكر منها:

1- الإعفاء بشكل دائم :

- الأشخاص الذين لا يزيد دخلهم الصافي الإجمالي السنوي عن 120.000 دج.

- السفراء والأعوان الدبلوماسيون والقناصل من جنسية أجنبية شرط المعاملة بالمثل.

- المؤسسات التابعة لجمعيات الأشخاص المعوقين المعتمدة وكذلك الهياكل التابعة لها.

- مبالغ الإيرادات المحققة من قبل الفرق المسرحية.

- المداخل المحققة من النشاطات المتعلقة بالحليب الطبيعي الموجه للاستهلاك على حالته.

- الإيرادات الناتجة عن زراعة الحبوب والبقول الجافة والتمور².

كما حددت المادة رقم 68 من نفس القانون الإعفاءات الدائمة الخاصة بصنف الأجور والمرتبات، ويمكن إجمال أهم هذه الإعفاءات فيما يلي :

¹ المادة 21، المرجع نفسه، ص12.

² المادتين 5 و13، من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، مرجع سابق، ص 10 و11.

- الأجور والمكافآت الأخرى المدفوعة في إطار البرامج الرامية إلى تشغيل الشباب، وفقا للشروط المحددة عن طريق التنظيم.
- معاشات المجاهدين والأرامل والأصول من جراء وقائع حرب التحرير الوطنية.
- العمال المعوقون حركيا أو عقليا أو بصريا أو الصم البكم الذين تقل أعمارهم أو معاشاتهم عن عشرين ألف دينار جزائري شهريا، وكذا العمال المتقاعدون الذين تقل معاشاتهم في النظام العام عن هذا المبلغ.
- منح البطالة والتعويضات والمنح المدفوعة على أي شكل كان من قبل الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية تطبيقا للقوانين والمراسيم الخاصة بالمساعدة والتأمين.
- المنح ذات الطابع العائلي التي ينص عليها التشريع الاجتماعي مثل: منحة الأجر الوحيد والمنح العائلية ومنحة الأمومة.
- الأشخاص من جنسية أجنبية الذين يعملون في الجزائر في إطار مساعدة بدون مقابل، منصوص عليها في اتفاق دولي.
- التعويضات المرصودة لمصاريف التنقل أو المهمة، والتعويضات عن المنطقة الجغرافية¹.

2- الإعفاء بشكل مؤقت :

- تستفيد الأنشطة التي يقوم بها الشباب ذوو المشاريع المؤهلون للاستفادة من إعانة الصندوق الوطني لدعم تشغيل أو الصندوق الوطني ، ANGEM أو الصندوق الوطني لدعم القرض المصغر ، ANSEJ الشباب من إعفاء كلي من الضريبة على الدخل الإجمالي لمدة ثلاث سنوات ابتداء CNAC للتأمين على البطالة من تاريخ الشروع في الاستغلال، و تحدد مدة الإعفاء بست سنوات ابتداء من تاريخ الشروع في الاستغلال إذا كانت هذه الأنشطة تمارس في مناطق يجب ترقيتها، وتمدد هذه الفترة بستين عندما يتعهد المستثمرون بتوظيف ثلاثة عمال على الأقل لمدة غير محددة.
- يستفيد من الإعفاء لمدة عشر سنوات الحرفيون التقليديون والذين يمارسون نشاطا حرفيا فنيا.
- تستفيد من الإعفاء لمدة 10 سنوات المداحيل الناتجة عن الأنشطة الفلاحية وتربية المواشي الممارسة في الأراضي المستصلحة حديثا.

¹ المادة 68، المرجع نفسه، ص17.

- تستفيد من الإعفاء لمدة 10 سنوات المداخيل الناتجة عن الأنشطة الفلاحية وتربية المواشي الممارسة في الأراضي الجبلية.

- تستفيد من الإعفاء لمدة خمس سنوات المداخيل المتأتية من السندات والقروض القابلة للتداول والمملوكة من طرف الهيئات العمومية.¹

ه- المعدلات المطبقة:

تعدد المعدلات المطبقة في الضريبة على الدخل الإجمالي:

الجدول رقم(1): معدلات الضريبة على الدخل الاجمالي

المعدل	قسط الدخل الخاضع للضريبة بالدينار
0%	لا يتجاوز 120.000
20%	من 120.000 الى 360.000
30%	من 360.000 الى 1440.000
35%	أكثر من 1440.000

المصدر: المادة 104، من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، الجزائر، نشرة 2020، ص24.

يتم تحصيل هذه الضريبة وفقا لطريقتين هما:

1- نظام التسبيق: أي تسديد الضريبة على أقساط، ثم تتم المقاصة خلال الشهرين الأولين من السنة التي تحقق الدخل، وتسدد الأقساط حسب المواعيد التالية خل السنة.

التسبيق الأول: من 20 فيفري إلى 20 مارس.

التسبيق الثاني: من 20 ماي إلى 20 جوان.

ويسدد رصيد التصفية خلال شهرين من تاريخ استلام التبليغ والذي عادة ما ترسله إدارة الضرائب في نهاية السنة الموالية لسنة الاستغلال، وتساوي قيمة كل تسبيق 30 بالمئة من مبلغ الضريبة على الدخل الإجمالي المفروضة

¹ المادة 13، من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، مرجع سابق، ص 11 و12.

على المكلف في السنة الأخيرة، اما قيمة الرصيد فتساوي الفرق بين قيمة الضريبة لسنة الاستغلال ومجموع التسبيقين، ويشكل وجود تسبيقين بقيمة 30 بالمئة لكل منهما إحدى العوامل التي تخفف الضغط على خزينة الم كلف.¹

2- نظام الاقتطاع من المصدر: وفق هذا النظام يجب أن تكون الاقتطاعات المخصصة للمدفوعات خلال شهر محدد مدفوعة في العشرين يوما الأولى من الشهر الموالي لصندوق قابض الضرائب، حيث يرفق المدين باستمارة التصريح G50 وفي هذه الحالة فان الاقتطاع غير نهائي، أي أنه منشئ لقرض ضريبي ولا بد من تسوية في نهاية سنة، ويكون الاقتطاع من المصدر تحريري من الضريبة على الدخل الإجمالي عندما تكون الضريبة المدفوعة نهائية ولا توجد تسوية في نهاية السنة، كما هو الحال بالنسبة للضريبة على الرواتب والأجور².

¹ ناصر مراد، الاصلاح الضريبي في الجزائر للفترة 1992-2003، مرجع سابق، ص60.

² خلاصي رضا، النظام الجبائي الجزائري الحديث جباية الأشخاص الطبيعيين والمعنويين، الطبعة الثانية، دار هومه، الجزائر، ص110.

الفرع الثاني: الرسم على النشاط المهني TAP

لقد استحدثت الرسم على النشاط المهني بموجب المادة 21 من قانون المالية لسنة 1996، وقد عوض هذا الرسم النظام السابق الذي كان يحتوي على الرسم على النشاط الصناعي والتجاري TAIC والرسم على النشاط غير التجاري TANC، وقد تم تخفيض معدل الرسم من 02.55 بالمائة إلى 02 بالمائة بموجب المادة رقم 06 من قانون المالية التكميلي لسنة 2001، ويستحق الرسم على¹:

- الإيرادات الإجمالية التي يحققها المكلفون بالضريبة الذين لديهم في الجزائر محل مهني دائم ويمارسون نشاطا تخضع أرباحه للضريبة على الدخل الإجمالي، في صنف الأرباح غير التجارية، ما عدا مداخيل الأشخاص الطبيعيين الناتجة عن استغلال الأشخاص المعنويين أو الشركات التي تخضع كذلك للرسم بموجب هذه المادة.
- رقم أعمال يحققه في الجزائر المكلفون بالضريبة الذين يمارسون نشاطا تخضع أرباحه للضريبة على الدخل الإجمالي، في صنف الأرباح الصناعية والتجارية أو الضريبة على أرباح الشركات.

أ- معدله:

حسب المادة 222 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة حدد معدل الرسم على النشاط المهني ب 02 بالمائة.

- بخفض معدل الرسم الى 1% بدون الاستفادة من تخفيضات بالنسبة لأنشطة انتاج السلع.

- غير انه يرفع معدل الرسم على النشاط المهني الى 3% فيما يخص رقم الاعمال الناتج عن نشاط نقل المحروقات بواسطة الانابيب.

ب- التخفيضات:

يؤسس الرسم على المبلغ الإجمالي للمداخيل المهنية الإجمالية أو رقم الأعمال بدون الرسم على القيمة المضافة عندما يتعلق الأمر بالخاضعين لهذا الرسم المحقق خلال السنة وسوف نعرف على بعض التخفيضات:

تخفيض قدره 30 بالمائة:

- مبلغ عمليات البيع بالجملة.

¹ المادة 217، من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، مرجع سابق، ص 50.

- مبلغ عمليات البيع بالتجزئة، والمتعلقة بمواد يشتمل سعر بيعها بالتجزئة على ما يزيد عن 50 بالمئة من الحقوق غير المباشرة.

- عمليات البيع المحققة من طرف المنتجين والتجار بالجملة المتعلقة بالأدوية المنتجة محليا.

ويمنح تجار التجزئة الذين لهم صفة عضو جيش التحرير الوطني أو المنظمة المدنية لجبهة التحرير الوطني وأرامل الشهداء، تخفيضا بنسبة 30 بالمئة من رقم الأعمال الخاضع للضريبة.

تخفيض قدره 50 بالمئة:

- مبلغ عمليات البيع بالجملة الخاصة بالمواد التي يتضمن سعر بيعها بالتجزئة أكثر من 50 بالمئة من الحقوق غير المباشرة.

- مبلغ عمليات البيع بالتجزئة الخاصة بالأدوية، بشرط أن تكون مصنفة ضمن المواد الاستراتيجية كما تنص عليها التشريعات، وأن يكون معدل الربح للبيع بالتجزئة يتراوح بين 10 بالمئة و 30 بالمئة.

ويستفيد من تخفيض قدره 75 بالمئة:

-مبلغ عمليات البيع بالتجزئة للبنزين الممتاز والعادي والغازوال.¹

ج-الاعفاءات:

وضع المشرع عدة إعفاءات من الرسم على النشاط المهني، وذلك لاعتبارات عديدة، تتمثل أهم هذه الإعفاءات في :

- رقم الأعمال الذي لا يتجاوز ثمانين ألف دينار جزائري إذا تعلق الأمر بالمكلفين بالضريبة الذين تتعلق

نشاطاتهم ببيع البضائع، المواد واللوازم والسلع المأخوذة أو المستهلكة في عين المكان، وخمسون ألفا إذا تعلق الأمر بالمكلفين بالضريبة الناشطين في قطاع الخدمات.

- مبلغ عمليات البيع، الخاصة بالمواد ذات الاستهلاك الواسع المدعمة من قبل ميزانية الدولة أو التي تستفيد من التعويض.

- مبلغ عمليات البيع أو النقل أو السمسرة المتعلقة بالمواد والسلع الموجهة للتصدير، بما في ذلك كافة عمليات المعالجة قصد إنتاج المواد البترولية الموجهة مباشرة للتصدير.²

¹ المادة 219، من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، مرجع سابق، ص50.

² المادة 220، من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، مرجع سابق، ص51.

الفرع الثالث: الضريبة على أرباح الشركات

أسست الضريبة على أرباح الشركات بموجب المادة 135 من قانون الضرائب المباشر والرسوم المماثلة والذي يتضمن ما يلي: "تؤسس ضريبة سنوية على مجمل الأرباح والمداخيل التي تحققها الشركات وغيرها من الأشخاص المعنويين المشار إليهم في المادة 136" وتسمى هذه الضريبة الضريبة على أرباح الشركات".¹

ومن خلال هذا التعريف نستنتج خصائص الضريبة على أرباح الشركات التي تتمثل فيما يلي:

- ضريبة سنوية: لأنها تفرض على الأرباح والمداخيل المتعلقة بسنة مالية واحدة.

- ضريبة نسبية: لأن الربح الضريبي يخضع لمعدل واحد وليس إلى جدول تصاعدي.

- تفرض على الأشخاص المعنويين وليس الطبيعيين.

ضريبة تصريحية: لأنها تعتمد على التصريحات التي يقدمها المكلفون²

أ- مجال تطبيق الضريبة على أرباح الشركات

حسب نص المادة 136 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة فإنه تخضع لتطبيق الضريبة على أرباح الشركات كل من:

1/ الشركات مهما كان شكلها وغرضها باستثناء:

أ- شركات الأشخاص وشركات المساهمة بمفهوم القانون التجاري، إلا إذا اختارت هذه الشركة الخضوع للضريبة على أرباح الشركات، ولا رجعة في هذا الاختيار مدى الحياة.

ب- الشركات المدنية التي لم تتكون على شكل شركة بالأسهم، باستثناء الشركات التي اختارت هذه الشركة الخضوع للضريبة على أرباح الشركات، ولا رجعة في هذا الاختيار مدى الحياة.

ج- هيئات التوظيف الجماعي للقيم المنقولة المكونة والمعتمدة حسب الأشكال والشروط المنصوص عليها في التشريع والتنظيم الجاري بمهام العمل.

د- الشركات والتعاونيات الخاضعة للضريبة الجزافية الوحيدة.

¹ المادة 135 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، 2019، ص30.

² عبد الكريم بريشي، دور الضريبة في إعادة توزيع الدخل الوطني، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه، جامعة أبو بكر بلقايد، تلمسان، 2014، ص267.

2/ المؤسسات والهياآت العمومية ذات الطابع الصناعي والتجاري.

كما تخضع لهذه الضريبة:

1- الشركات التي تنجز العمليات والمنتجات المذكورة في المادة 12.

2- الشركات التعاونية والاتحادات التابعة لها باستثناء الشركات المشار إليها في المادة 138.

ب- المجال الإقليمي للضريبة على أرباح الشركات:

تنص المادة 137 من قانون الضرائب المباشرة على أن الضريبة تستحق على الأرباح المحققة بالجزائر وتمثل في¹

- الأرباح المحققة في شكل شركات، والعائدة من الممارسة العادية لنشاط ذي طابع صناعي أو تجاري أو فلاحي

عند عدم وجود إقامة ثابتة.

- أرباح المؤسسات التي تستعين في الجزائر بممثلين ليست لهم شخصية مهنية متميزة عن هذه المؤسسات.

- أرباح المؤسسات وإن كانت لا تملك إقامة أو ممثلين معينين، إلا أنها تمارس بصفة مباشرة نشاط يتميز في إنجاز حلقة كاملة من العمليات التجارية.

إذا كانت مؤسسة ما تمارس في ان واحد نشاطها في الجزائر وخارج التراب الوطني، فان الربح الذي تحققه من عمليات الإنتاج او عند الاقتضاء من عمليات البيع المنجزة بالجزائر يعد محققا فيها، ماعدا في حالة اثبات العكس من خلال مسك محاسبتين متباينتين.

ج- حساب قيمة الضريبة على أرباح الشركات:

تعتبر الضريبة على أرباح الشركات ضريبة نسبية حيث حددت نسب الخضوع لها في المادة 150 من قانون

الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة على النحو التالي:

¹ المادة 137 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، 2019، ص30.

يحدد معدل الضريبة على أرباح الشركات كما يلي¹:

19% بالنسبة لأنشطة إنتاج السلع.

23% بالنسبة لأنشطة البناء والأشغال العمومية والري، وكذا الأنشطة السياحية والحمامات باستثناء وكالات الأسفار.

26% بالنسبة للأنشطة الأخرى.

كم نص نفس القانون انه يجب على الأشخاص المعنويين الخاضعين للضريبة على أرباح المؤسسات الذين يمارسون العديد من الأنشطة في نفس الوقت، أن يقدموا محاسبة منفصلة لهذه الأنشطة، تسمح بتحديد حصة الأرباح عن كل نشاط مناسب لمعدل الضريبة على أرباح الشركات الواجب تطبيقه.

عدم احترام مسك محاسبة منفصلة يؤدي إلى تطبيق منهجي لمعدل 26%.

تحدد نسبة الاقتطاعات من المصدر بالنسبة للضريبة على أرباح الشركات كما يأتي:

10% بالنسبة لعوائد الديون والودائع والكفالات.

40% بالنسبة للمداخل الناتجة عن سندات الصناديق غير الاسمية أو لحاملها.

20% بالنسبة للمبالغ المحصلة من قبل المؤسسات في إطار عقد تسيير الذي يخضع إلى الاقتطاع من المصدر.

24% بالنسبة:

- للمبالغ التي تقبضها المؤسسات الأجنبية التي ليست لها منشآت مهنية دائمة في الجزائر صفقات تأدية الخدمات.

- للمبالغ المدفوعة مقابل خدمات من كل نوع تؤدي أو تستعمل في الجزائر.

- للحواصل المدفوعة للمخترعين المقيمين في الخارج، إما بموجب امتياز رخصة استغلال براءاتهم، وإما بموجب التنازل عن علامة الصنع أو أسلوبه، أو صيغته، أو منح امتياز ذلك.

¹ المادة 150 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، 2019، ص36.

- 10% بالنسبة للمبالغ التي تقبضها شركات النقل البحري الأجنبية إذا كانت بلدانها الأصلية تفرض الضريبة على مؤسسات جزائرية للنقل البحري.

غير أنه بمجرد ما تطبق انه البلدان نسبة عليا أو دنيا، تطبق عليها قاعدة المعاملة بالمثل.

د- تحصيل الضريبة:

يتم تحصيل الضريبة وفق نظام الدفع التلقائي على النحو التالي:

يتضمن نظام الدفع التلقائي ثلاثة أقساط وقتية والتي يجب تسديدها خلال نفس السنة المالية ويجب دفع متبقى التصفية بعد اختتام السنة المالية.¹

تسدد الأقساط خلال الآجال التالية:

التسبيق الأول: من 20 فيفري إلى 20 مارس

التسبيق الثاني: من 20 ماي إلى 20 جوان

التسبيق الثالث: من 20 أكتوبر إلى 20 نوفمبر

متبقى التصفية: خلال أجل أقصاه 30 أبريل من السنة الموالية.

حساب الأقساط:

يتم حساب الأقساط الوقتية ودفعتها إلى قابض الضرائب المختص من طرف المكلفين بالضريبة الخاضعين للضريبة على أرباح الشركات دون إخطار مسبق.

يجب أن تحسب الأقساط على أساس الربح الخاضع للضريبة بالنسبة العادية للسنة المالية السابقة تسمى السنة المالية المرجعية.

يمكن أن تتشكل السنة المالية المرجعية من:

¹ المديرية العامة للضرائب، الضريبة على أرباح الشركات، 2020/06/04، -2014-05-29-13-06-<https://www.mfdgi.gov.dz/index.php/ar/2014-05-29-13-06-51/144-2014-07-14-13-02-55/379-2014-05-28-14-21-5>

- أرباح آخر سنة مالية مقفلة عند تاريخ استحقاقها
- أرباح آخر فترة للخضوع للضريبة عندما لا تختتم سنة مالية خلال السنة
- الأرباح المؤجلة لفترة إثني عشر (12) شهرا، في حالة سنة مالية بمدة أقل أو تفوق من سنة (01) واحدة.

يساوي مبلغ كل تسبيق 30 % من الضريبة المتعلقة بالربح المرجعي.

فيما يخص المؤسسات الحديثة الإنشاء، يساوي كل تسبيق 30 % من الضريبة المحسوبة على الحاصل المقدر بنسبة 5 % من الأرباح الاجتماعي المسخر.

في حالة تغيير مكان فرض الضريبة بعد استحقاق القسط الأول، فإنه يتعين دفع الأقساط الموالية إلى صندوق قابض الضرائب المخول له قبض القسط الأول.

الفرع الرابع: الرسم على القيمة المضافة

إن هذا الرسم (TVA) وحسب تسميته يتعلق بالقيمة المضافة المنشأة خلال كل مرحلة من مراحل العمليات الاقتصادية والتجارية، وتحدد هذه القيمة المضافة بالفرق بين الإنتاج الإجمالي والاستهلاكات الوسيطة للسلع والخدمات، كما أن الرسم على القيمة المضافة هي ضريبة غير مباشرة على الاستهلاك تجمع من طرف المؤسسة إلى فائدة الدولة ليتحملها المستهلك النهائي¹.

أ- خصائص الرسم على القيمة المضافة:

- ضريبة حقيقية: تخص استعمال المداخيل أو الاستهلاك النهائي للسلع والخدمات.
- ضريبة غير مباشرة: تدفع للخزينة بطريقة غير مباشرة من طرف المستهلك النهائي والذي يعتبر المدين الحقيقي، أي عن طريق المؤسسة التي تعتبر المدين القانوني.
- ضريبة نسبية للقيمة: تحصل بنسبة قيمة المنتجات وليس بالاستثناء لنوعية المنتجات.
- ضريبة مؤسسة حسب آلية الدفعات المجزئة: الرسم على القيمة المضافة في كل مرحلة من مراحل المنتج يطابق الرسم المحسوب بواسطة سعر البيع للمستهلك.

¹ ناصر مراد، الإصلاحات الضريبية في الجزائر، مجلة الباحث، جامعة البليدة، الجزائر، العدد 02، 2003، ص 24.

- ضريبة تتوقف على آلية الخصم: حيث يتم حساب الرسم الواجب على المبيعات أو الخدمات المقدمة (الواجب الدفع) وي طرح منه مبلغ الرسم الذي تحمته المؤسسة ضمن التكاليف (الواجب الخصم).

- ضريبة حيادية: فالرسم على القيمة المضافة هو رسم حيادي بالنسبة للمدينين به قانونيا، لأن المستهلك النهائي هو من يتحمله¹.

ب- مجال تطبيق الرسم على القيمة المضافة:

يتمثل مجال تطبيق الرسم على القيمة المضافة في جميع المؤسسات والأشخاص الخاضعين لهذا الرسم سواء كانوا خاضعين إجباريا أو اختياريا بحيث تنص المادة الأولى من قانون الضرائب المباشرة والرسم المماثلة على ما يلي:

تخضع للرسم على القيمة المضافة²:

1- عمليات البيع والاعمال العقارية والخدمات من غير تلك الخاضعة لرسم خاصة، التي تكتسي طابعا صناعيا تجاريا أو حرفيا، ويتم إنجازها في الجزائر بصفة اعتيادية أو عرضية.
ويطبق هذا الرسم أيا كان:

-الوضع القانوني للأشخاص الذين يتدخلون في انجاز الأعمال الخاضعة للضريبة أو وضعيتهم إزاء جميع الضرائب الأخرى.

-شكل أو طبيعة تدخل هؤلاء الأشخاص.

2/ عمليات الاستيراد.

ج- العمليات الخاضعة للضريبة

يجب التفريق بين نوعين من العمليات الخاضعة لهذا الرسم منها تلك الإجبارية حسب ما تم تحديده بوضوح من طرف قانون الرسم على القيمة المضافة وتلك التي أصبحت إجبارية بعد عملية الاختيار من طرف الأشخاص المنجزين لهذه العمليات حيث ورد في نص المادة 2 من قانون رسوم الاعمال العمليات التي تخضع بشكل اجباري للرسم على القيمة المضافة والتي تتمثل في:

¹ عفيف عبد الحميد، فعالية السياسة الضريبية في تحقيق التنمية المستدامة، مذكرة تخرج لنيل شهادة الماجستير "مدرسة دكتوراه"، تخصص الاقتصاد الدولي والتنمية المستدامة، جامعة فرحات عباس، سطيف، 2014، ص 137.

² المادة 01، من قانون الرسم على رقم الأعمال، الجزائر، 2020، ص 4.

1-العمليات الخاضعة وجوبا للرسم على القيمة المضافة¹

- 1- المبيعات والسليمات التي يقوم بها المنتجون.
- 2- الأشغال العقارية.
- 3- المبيعات والتسليمات على الحال الأصلي من المنتوجات والبضائع الخاضعة للضريبة والمستوردة والمنجزة وفقا لشروط البيع بالجملة من طرف التجار المستوردين.
- 4- المبيعات التي يقوم بها تجار الجملة.
- 5- عمليات الإيجار وأداء الخدمات والبحث وجميع العمليات من غير المبيعات والأشغال العقارية.
- 6- بيع العقارات أو المحلات التجارية التي يمارسها الأشخاص الذين يشترون هذه الأملاك باسمهم، وذلك بصفة اعتيادية أو عرضية، قصد إعادة بيعها.
- 7- المتاجرة في الأشياء المستعملة من غير الأدوات والمكونة كليا أو جزئيا من البلاتين أو الذهب أو الفضة أو من أحجار كريمة طبيعية وكذا التحف الفنية الأصلية والأدوات العتيقة والأشياء المشمولة في المجموعات.
- 8- العمليات المحققة في إطار ممارسة المهن الحرة التي يقوم بها الأشخاص الطبيعيون باستثناء العمليات ذات الطابع الطبي والشبه الطبي والبيطري.
- 9- الحفلات الفنية والعباب التسلية بمختلف أنواعها التي ينظمها أي من الأشخاص ولو تصرف تحت ستار الجمعيات الخاضعة لتشريع الجاري العمل به.
- 10- الخدمات المتعلقة بالهاتف والتليكس التي تؤديها إدارة البريد والمواصلات.
- 11- عمليات البيع التي تقوم بها المساحات الكبرى ونشاطات التجارة المتعددة وكذا تجارة التجزئة باستثناء العمليات التي يقوم بها المكلفون الخاضعون للنظام الجزائي.
- 12- العمليات التي تنجزها البنوك وشركات التأمين.
- 13- عمليات البيع المنجزة إلكترونيا.

¹ المادة 02 ، المرجع نفسه، ص 4,5

2-العمليات الخاضعة للرسم على القيمة المضافة اختياريا

يجوز للأشخاص الطبيعيين أو الاعتباريين الذين يقع نشاطهم خارج مجال تطبيق الرسم، أن يختاروا، بناء على تصريح منهم، الاكتساب صفة المكلفين بالرسم على القيمة المضافة، على أن يزودا بسلع أو خدمات:

-للتصدير.

-للشركات البترولية.

-المكلفين بالرسم الآخرين.

-المؤسسات تتمتع بنظام المشتريات بالإعفاء.

د-معدلات الرسم على القيمة المضافة¹:

حددت حاليا بمعدلين على القيمة المضافة:

- يحصل الرسم بالمعدل العادي 19%

- يحدد المعدل المخفض للرسم على القيمة المضافة 9%

¹ المادة 23.24، من قانون الرسم على رقم الأعمال، مرجع سابق، ص. 11.

المطلب الثاني: النظام الجزائي

يضم هذا النظام ضريبة واحدة تدعى بالضريبة الجزائرية الوحيدة IFU، حيث أسست سنة 2007 بموجب المادة 02 من قانون المالية لسنة 2007 لتحل محل النظام الجزائي على الدخل الإجمالي، كما يعوّض دفع هذه الضريبة كل من الضريبة على الدخل الإجمالي والرسم على القيمة المضافة وكذا الرسم على النشاط المهني.

أ- مجال التطبيق:

يخضع لنظام الضريبة الجزائرية الوحيدة، الأشخاص الطبيعيون والشركات المدنية ذات الطابع المهني التي تمارس نشاطا صناعيا وتجاريا وحرفيا، وكذا التعاونيات الحرفية والصناعات التقليدية التي لا يتجاوز رقم اعمالها السنوي أو إيراداتها المهنية السنوية خمسة عشر مليون دينار (15 000 000) دج ما عدا تلك التي اختارت نظام فرض الضريبة حسب الربح الحقيقي¹.

ب- النسب المطبقة²:

5% بالنسبة لأنشطة الإنتاج و بيع السلع .

12% بالنسبة للأنشطة الأخرى .

ج- دفع الضريبة الجزائرية الوحيدة³:

يتوجب على المكلف بتسديد الضريبة الجزائرية الوحيدة حسب ما جاء في قانون المالية لسنة 2017 وفق طريقتين حسب اختياره:

-التسديد الكلي للضريبة: يكون ذلك عند إيداع التصاريح من قبل المكلف بالضريبة، يعني بين 01 و 30 جوان من سنة الخضوع.

التسديد الجزئي للضريبة: يمكن تلخيص آجال التسديد والمبالغ وفق الجدول الآتي:

¹ المادة 282، مكرر 1، مرجع نفسه، ص65.

² المادة 282، مكرر 4، مرجع نفسه، ص65.

³ شعباني لطفي، جباية المؤسسة، مرجع سابق، ص 15 .

الجدول رقم(2): آجال ونسب التسديد الجزئية للضريبة الجزائرية الوحيدة

آجال التسديد	نسبة التسديد
تاريخ ايداع التصريح التقديري السنوي بين 1 الى 30 جوان	50% من المبلغ واجب الدفع
بين 1 الى 15 سبتمبر	25% من المبلغ واجب الدفع
بين 1 الى 15 ديسمبر	25% من المبلغ واجب الدفع

المصدر: المادة 14 من القانون رقم 14 - 16 المؤرخ في 28 ديسمبر 2016 المتضمن قانون المالية لسنة 2017.

د- المداخيل والأشخاص المعفاة:

- أ- يستفيد من الإعفاء الدائم:
- المؤسسات التابعة لجمعيات الأشخاص المعوقين المعتمدة وكذا المصالح الملحقة بها.
- مبالغ المحققة من قبل الفرق المسرحية.
- الحرفيون التقليديون وكذا الأشخاص الذين يمارسون نشاطا فنيا والمقيدين في دفتر الشروط الذي تحدد بنوده عن طريق التنظيم.
- غير ان هؤلاء ملزمين بدفع الحد الأدنى من الضريبة المقدر ب 10.000 دج.
- ب/ يستفيد من الإعفاء المؤقت:
- إعفاء كامل من الضريبة الجزائرية الوحيدة لمدة ثلاث (3) سنوات ابتداء من تاريخ الاستغلال لفائدة الأنشطة التي يمارسها الشباب ذوو المشاريع الاستثمارية أو الأنشطة أو المشاريع المؤهلون للاستفادة من دعم "الصندوق الوطني لدعم تشغيل الشباب أو الوكالة الوطنية لدعم القرض المصغر أو الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة.
- تمدد هذه المدة إلى ست (6) سنوات ابتداء من تاريخ الاستغلال عندما تتواجد الأنشطة في منطقة يراد ترفيتها تحدد قائمتها عن طريق التنظيم.
- تمدد المدة بستين (2) عندما يتعهد المستثمرون بتوظيف ثلاثة (3) مستخدمين على الأقل لمدة غير محدودة¹.

¹ المادة 282، مكرر 6، قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، مرجع سابق، ص 65.

خلاصة الفصل:

- تعتبر الضريبة اقتطاع نقدي تفرضه الدولة على المكلفين كل حسب قدرته وذلك بشكل اجباري وبصفة نهائية ودون مقابل وذلك بهدف تحقيق منفعة عامة، وفي سبيل تحصيلها من المكلفين بها وجب وضع نظام يسمح بجبايتها وتحصيلها لفائدة الخزينة العمومية، حيث يتكون هذا الأخير من مجموعة القواعد القانونية والفنية الموضوعة من طرف السلطات العليا والتي يؤدي تركيبها الى قيام كيان ضريبي معين والذي يمكن من الاقتطاع الضريبي في مراحله المتتالية من التشريع الى الربط والتحصيل.

كما تناولنا خلال هذا الفصل دراسة مختلف الأنظمة الضريبية المطبقة في الجزائر مع معرفة معدلات الرسوم والضرائب المتعلقة بها والتي نص عليها القانون الجبائي الجزائري.



الفصل الثاني

اختيار الشكل القانوني للمؤسسة

وفق معيار الحماية



تمهيد:

عمل القانون التجاري الجزائري على تنظيم العمل التجاري للمؤسسة، فنجد ان القانون التجاري الجزائري ادرج ضمن مواده عدة اشكال قانونية للمؤسسة يمكن للفرد او الجماعة المالكة للمؤسسة المفاضلة بينها، كما ان الضرائب المفروضة على المؤسسة تختلف باختلاف الشكل القانوني الذي اتخذته المؤسسة، وهنا يجب على المؤسسة اختيار الشكل الذي يضمن لها اقل تكلفة جبائية ممكنة، لذلك سنطرق في هذا الفصل لمختلف الاشكال القانونية التي يمكن للمؤسسة الجزائرية اتخاذها ولضرائب والرسوم التي تخضع لها في حالة اختيارها لشكل قانوني على حساب اخر.

المبحث الأول: الاشكال القانونية للمؤسسات في الجزائر

قبل التطرق للأشكال القانونية للمؤسسات الجزائرية سنحاول التطرق لمفهوم المؤسسات في التعاريف التالية:

- المؤسسة الاقتصادية هي اندماج عدة عوامل بهدف إنتاج أو تبادل السلع والخدمات مع الأعوان الاقتصاديين الآخرين وهذا في إطار قانوني ومالي واجتماعي تختلف نسبيا ومكانيا تبعا لمكان وجود المؤسسة وحجم ونوع النشاط الذي تقوم به.¹

- المؤسسة هي منظمة تجمع بين أشخاص ذوي كفاءات متنوعة تستعمل رؤوس الأموال وقدرات من أجل إنتاج سلعة ما، والتي يمكن أن تباع بسعر أعلى مما تكلفته.²

- يمكن تعريف المؤسسات الاقتصادية بشكل عام على أنها: " منظمة اقتصادية واجتماعية مستقلة نوعا ما، تؤخذ فيها القرارات حول تركيب الوسائل البشرية، المالية، المادية والإعلامية بغية خلق قيمة المضافة حسب أهداف في نطاق زماني ومكاني".³

- انطلاقا من التعاريف السابقة يمكن القول ان المؤسسة عبارة منظمة تندمج فيها الوسائل البشرية، المالية، المادية والإعلامية وذلك في إطار قانوني ومالي واجتماعي بهدف إنتاج سلعة ما، والتي يمكن أن تباع بسعر أعلى مما تكلفته.

بعد تعرفنا على مفهوم المؤسسة ننتقل الى مختلف تصنيفاتها، حيث يمكن تصنيف المؤسسات الاقتصادية حسب عدة معايير أهمها: المعيار القانوني، معيار الملكية، معيار الحجم والمعيار الاقتصادي... الخ حيث في دراستنا سنسلط الضوء على لتصنيفها حسب المعيار القانوني.

¹ ناصر دادي عدون، اقتصاد مؤسسة، دار المحمدية العامة، الجزائر، الطبعة الأولى، 1998، ص 10.

² محمد أكرم العدلوني، العمل المؤسسي، دار بن حزم، لبنان، الطبعة الأولى، 2002، ص 14.

³ عبد الزاق بن حبيب، اقتصاد وتسيير المؤسسة، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، طبعة 2002، ص 25.

المطلب الأول: المؤسسات الفردية وشركات الأشخاص

الفرع الأول: المؤسسات الفردية

تنشأ هذه المؤسسات عن جمع شخص يعتبر رب العمل أو صاحب رأس المال لعوامل الإنتاج الأخرى، حيث تختلط فيها شخصيتها القانونية بشخصية صاحب رأس المال الذي يقوم بإنشاء هذه المؤسسة. ويأخذ هذا النوع من المؤسسات أنواع تتباين من مؤسسات إنتاجية إلى وحدات تجارية أو خدماتية... إلخ، وغالبا ما يكون عدد العاملين فيها منخفضا.

1

ويمكن تعريفها على أنها المؤسسة التي يمتلكها شخص واحد، وهو المسؤول الأول والأخير عن نتائج أعمالها، وعادة ما يتولى هو إدارة وتسيير شؤونها، وفي الغالب ما تكون هذه المؤسسة من الحجم الصغير.

- خصائص المؤسسة الفردية:

إن لهذا النوع من المؤسسات الخصائص التالية:²

- السهولة في التنظيم أو الإنشاء.

- مسؤولية صاحب المؤسسة غير محدودة، فهو مسؤول على كافة ديون المؤسسة.

- صاحب المؤسسة هو المسؤول الأول والأخير عن نتائج أعمال المؤسسة، وهذا يكون دافعا له العمل بكفاءة وجد ونشاط لتحقيق أكبر ربح ممكن.

- صاحب المؤسسة في الغالب هو الذي يقوم لوحده بإدارة وتنظيم وتسيير المؤسسة مما يقلل حالات النزاع نتيجة اختلاف وجهات نظر الشركاء.

- قلة رأسمال، وهذا مادام صاحب المؤسسة هو الذي يقوم لوحده بإمداد مؤسسته بعنصر رأسمال، هذا ما يطرح مشكلة نقص التمويل خاصة في حالة تراكم الديون مما يسبب صعوبة الحصول على تمويل خارجي.

- إمكانية قصر وجهة النظر وضعف الخبرة لدى المالك الواحد مما قد يعرض المؤسسة لمشاكل فنية وإدارية.

¹ ناصر دادي عدون، مرجع سابق، ص54.

² عمر صخري، اقتصاد المؤسسة، الطبعة الرابعة، ديوان المطبوعات الجامعية، 2006، ص26.

الفرع الثاني: شركات الأشخاص

- يعرف المشرع الجزائري الشركة على أنها عقد بمقتضاه يلتزم شخصان طبيعيان أو اعتباريان أو أكثر على المساهمة في نشاط مشترك بتقديم حصة من عمل أو مال أو نقد، بهدف اقتسام الربح الذي قد ينتج أو تحقيق اقتصاد أو بلوغ هدف اقتصادي ذي منفعة مشتركة كما يتحملون الخسائر التي قد تنجر عن ذلك.¹

يمكن تقسيم الشركات الى قسمين: شركات الأشخاص وشركات الأموال.

- تعتبر شركات الاشخاص امتداد للمؤسسات الفردية وهي عبارة عن ارتباط بين شخصين أو أكثر على ألا يتجاوز عدد الشركاء 20 شخصا ويتم اقتسام الربح والخسارة.²

- يعتبر الشريك في هذا النوع مسؤولا مسؤولية مطلقة عن ديون الشركة حيث تمتد المسؤولية إلى أمواله الخاصة (مسؤولية تضامنية) و يكتسب صفة التاجر ، أي أن الاعتبار الشخصي للشريك يشكل الأساس في هذا النوع من الشركات.³

وتنقسم بدورها شركات الأشخاص إلى ثلاث أقسام:

أ- شركات التضامن ب- شركات التوصية ج- شركات المحاصة

أولا: شركة التضامن SNC

- تعد هذه الشركات من أهم شركات الأشخاص إذ يقدم فيها الشركاء حصصا قد تكون متساوية أو تختلف في القيمة أو في طبيعة الحصة من شريك إلى آخر في حين التزام المؤسسة بواجباتها نحو المتعاملين معها يفوق ما يقدمونه من حصص ليشمل ممتلكاتهم الخاصة غير الحصص المقدمة وتعتبر هذه أهم ميزة في هذه الشركة. ويكون نشاطها في قطاعات اقتصادية مختلفة وغالبا ما تكون ذات أحجام صغيرة أو متوسطة، ويتقاسم فيها الشركاء الأرباح بنسبة ما قدموه من حصص في رأسمالهم.⁴

كما ان الشركاء في هذا النوع من الشركات يعرف كل منهم الآخر ويثق به، بل إنها غالبا ما تكون بين أفراد الأسرة الواحدة لضمان التعاون بينهم.⁵

¹ المادة 416 من القانون المدني، القانون رقم 88-14 المؤرخ في 3 ماي 1988.

² عبد الغفور عبد السلام وآخرون، إدارة المشروعات الصغيرة، دار الصفاء لنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2001، ص24.

³ امينة مخلفي، اقتصاد وتسيير المؤسسة، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، 2016، ص8.

⁴ ناصر دادي عدون، مرجع سابق، ص ص: 55، 56.

⁵ عباس حلمي المنزلاوي، القانون التجاري، الشركات التجارية، ديوان المطبوعات الجامعية 1984، ص 53.

- خصائص شركات التضامن:

تتميز شركة التضامن بالخصائص التالية:

- مسؤولية كل من الشركاء غير محدودة، ويعتبر كل واحد منهم على انفراد مسؤولاً أمام الدائنين عن ديون الشركة، وإذا لم تكف أصول الشركة للوفاء بحقوق الدائنين تستوفى هذه الحقوق من الممتلكات الشخصية للشركاء.

- كل الأصول المقدمة من الشركاء على سبيل الوفاء بأنصبتهم في رأس المال.

بالإضافة إلى تلك الأصول المشتركة بواسطة الشركة ذاتها، تعتبر مملوكة للشركاء على سبيل الملكية المشتركة. ومن ثم فإن لكل واحد من الشركاء نصيب في أصول الشركة مجتمعة يتناسب وحصته في رأس المال ولكن ليس له حق في أصل أو أصول معينة على وجه التحديد.

- يتم اقتسام الأرباح والخسائر بين الشركاء وفقاً لنصوص عقد الشركة. وتنقضي الشركة بإفلاسها، أو بموت أحد الشركاء، أو باتفاقهم.

يؤدي تضامن الشركاء إلى زيادة القدرة المالية للمؤسسة كما يسهل من عملية الحصول على التمويل الخارجي (القروض البنكية خصوصاً).¹

- حياة المؤسسة معرضة للخطر نتيجة انسحاب أو وفاة أحد الشركاء.

- قد يؤدي تعدد الشركاء إلى التنازع مما يؤثر سلباً على المؤسسة.²

ثانياً: شركة التوصية البسيطة

وتكون ملكية الشركة لفتتين فئة الشركاء المتضامنين وهم مسئولون عن ديون الشركة مسؤولية شخصية بنسبة ما يملكون، بالإضافة إلى حصصهم في رأس المال.

وفئة ثانية هم شركاء موصين يساهمون بقسط من رأس مال الشركة وتنحصر مسؤوليتهم المالية في قيمة حصصهم في رأس مال الشركة، ولا يحق لهم إدارة الشركة ولا يظهر اسمهم في اسم الشركة.³

¹ جيمس أ. كاشين، جويل ج. ليزنر، أصول المحاسبة سلسلة شوم في المحاسبة، مطابع المكتب المصري الحديث، 1984، ص 6.

² امينة مخلفي، مرجع سابق، ص 8.

³ عبد الغفور عبد السلام وآخرون، مرجع سابق، ص 24.

- خصائص شركات التوصية البسيطة:

- أما عن خصائص هذا النوع من الشركات، فسنوجزها في النقاط التالية:¹
- الخاصية الرئيسية تكمن في التفرقة بين صنفين من الشركاء : المتضامنين والموصين مما يترتب عنها آثار مختلفة.
- ينبغي أن يتضمن القانون الأساسي لشركات التوصية البسيطة بعض البيانات تسمح بإعلام الغير خاصة الدائنين.
- تتخذ القرارات وفق الشروط المحددة في القانون الأساسي، مع الخاصية التي تقتضي أن انعقاد جمعية كل الشركاء يتم بقوة القانون إذا طالب به احد الشركاء المتضامنين.
- لا يحق للشريك الموصي أن يقوم بأي عمل تسيير ولو بمقتضى وكالة.
- ما عدا الحالات الاستثنائية، لا يجوز التنازل عن حصص الشركة، إلا بموافقة كل الشركاء.

ثالثا: شركة المحاصة

- تعريف1: هي شركة مستترة فيما بين الشركاء أنفسهم وهي تفتقد إلى وجود الشخصية المعنوية حيث تتميز عن الشركات التجارية الأخرى بأن كيانها منحصر بين المتعاقدين، وبأنها غير معدة للاطلاع عليها، فشركة المحاصة لا وجود لها إلا فيما بين الشركاء وتقتصر العلاقة فيما بينهم على كيفية اقتسام الأرباح والخسارة.²
- تعريف2: وهي شركات مستترة ليس لذا وجود قانوني إزاء الغن، يتعامل فيها الشركاء مع الغن بصفتهم الشخصية ولكن لحساب الشركة، ويقتسمون الأرباح والخسائر حسب الاتفاق.³

¹ الطب بلولة، قانون الشركات، Edition Bert، 2008، ص179.

² مصطفى كمال طه، الشركات التجارية، دار المطبوعات الجامعية، الإسكندرية، القاهرة، 2000، ص 151.

³ امينة مخلفي، مرجع سابق، ص8.

المطلب الثاني: شركات الأموال

تحتاج المؤسسات الكبرى أساسًا إلى رؤوس أموال ضخمة، من أجل القيام بوظائفها الاستثمارية، ومن هنا ظهرت الحاجة إلى شركات الأموال، التي تميزت بالاهتمام بتأمين الاحتياجات المالية للاستثمار. وهي الشركات التي تتركز في المقام الأول على الاعتبار المالي، وتظهر بصمات هذا الاعتبار عند تكوين الشركة وأثناء حياتها. وعند انقضائها فأنشاء تكوينها غالبًا ما يتم الالتجاء إلى الجمهور الذي لا يعرف بعضه بعضًا للحصول على راس مالها وذلك في صورة طرح الأسهم عليه، وأثناء حياتها لا يظل الشريك أسيرًا لها بل يستطيع الانسحاب منها عن طريق تداول أسهمه دون أن يؤثر ذلك على بقائها واستمرارها، وإذا بلغت خسائرها حد معينًا يتعين حلها وتصفيته¹.

وتحدد مسؤولية الشريك بعدد الأسهم التي اشتراها (يكتتب فيها)، لا يكتسب الشريك في هذا النوع من الشركات صفة التاجر. يدير شؤونها مجلس إدارة منتخب من قبل حملة الأسهم (الشركاء) أي أنه في هذا النوع من الشركات لا أثر للاعتبار الشخصي للشريك².

سنقوم ببيان أنواع شركات الأموال فيما يلي:

الفرع الأول: الشركة ذات المسؤولية المحدودة SARL

أولاً: تعريف الشركة ذات المسؤولية المحدودة:

- شركة تجارية تؤلف بين شركاء لا يتمتعون بصفة التاجر ولا يسألون إلا بنسبة مقدماتهم وجميع الشركات في وضع شبيه بالشركاء الموصين في شركة التوصية البسيطة، وتتمتع هذه الشركة بالشخصية المعنوية.
- شركة تتألف من عدد من الشركاء غالبًا ما يكون محدودًا، ويسألون مسؤولية محدودة عن ديون الشركة والتزاماتهم بقدر حصصهم في رأسمالها، ويكسبون صفة التاجر وتتمتع الشركة بالشخصية المعنوية ولا يمكن جمع رأسمالها عن طريق الاكتتاب العام، كما لا يمكن انتقال حصص الشركاء فيها إلا بموجب أحكام القانون³.

¹ عبد الحميد المنشاوي، التعليق على القانون التجاري الجديد رقم 17 في ضوء الفقه والقضاء، مصر، ص 720.

² امينة مخلفي، مرجع سابق، ص 9.

³ باسم محمد ملحم، الشركات التجارية، الطبعة الأولى، دار المسيرة، عمان، 2011، ص ص 224-228.

- نص المشرع الجزائري على تعريف الشركة ذات المسؤولية المحدودة في نص المادة 564 من القانون التجاري التي تم تعديلها بموجب القانون رقم 05-02 الصادر سنة 2005، التي تنص على أنه: "تؤسس الشركة ذات المسؤولية المحدودة من شخص واحد أو عدة أشخاص لا يتحملون الخسائر إلا في حدود ما قدموا من حصص".¹

- يمكن أن نصل إلى تعريف الشركة ذات المسؤولية المحدودة بأنها شركة تجارية تتكون من عدد من الشركاء لا يزيد عن 50 شريك، لا يكونون مسؤولون عن ديون الشركة إلا بقدر حصصهم في رأسمال الشركة ولا يكسبون صفة التاجر، ولا يمكن جمع رأسمالها عن طريق الاكتتاب العام، كما لا تنقل حصة الشريك إلا بموجب القانون.²

يبرز الاختلاف بين الشركة ذات المسؤولية المحدودة وبين مؤسسة الشخص الوحيد وذات المسؤولية المحدودة في عدد الشركاء، إذ نجد أن هذه الأخيرة ليس لديها ركن تعدد الشركاء.³

ثانيا: خصائص الشركة ذات المسؤولية المحدودة

أ- تحديد مسؤولية الشريك

- إن أهم مميزات الشركة ذات المسؤولية المحدودة أن مسؤولية الشريك فيها غير مطلقة، وأن الشريك لا يسأل عن ديون الشركة إلا بقدر الحصة المقدمة في رأس مال الشركة حسب المادة 564 من القانون التجاري، وهو يعتبر مبدأ مطلق يسري في العلاقة بين الشركاء بعضهم ببعض أو في علاقاتهم مع الغير.⁴

ب- أنها شركة تجارية

- نص القانون التجاري الجزائري في المادة 544 ما يلي: "تعد شركات التضامن وشركات التوصية والشركات ذات المسؤولية المحدودة وشركة المساهمة تجارية بحكم شكلها مهما يكن موضوعها."

¹ المادة 564 من قانون رقم 05-02 مؤرخ في 06 فبراير 2005، يتضمن القانون التجاري، ج ر، العدد 11 الصادر في 9 فيفري 2005.

² مقراني لخضر، النظام القانوني للشركة ذات المسؤولية المحدودة في التشريع الجزائري، مذكرة لنيل شهادة المدرسة العليا للقضاء، ص 20.

³ فتيحة يوسف عماري، الشركة ذات المسؤولية المحدودة وذات الشخص الوحيد، المجلة الجزائرية للعلوم القانونية والاقتصادية والسياسية، الجزء 37، العدد 3، كلية الحقوق، جامعة الجزائر، 1999، ص 79.

⁴ عمار عمورة، شرح القانون التجاري (الأعمال التجارية، نظرية التاجر، الشركات التجارية)، دار المعرفة، الجزائر، 2010، ص 277.

ج- العدد المحدود للشركاء

- الشركة ذات المسؤولية المحدودة هي شركة تجارية بحسب الشكل ويجب ألا يزيد عدد الشركاء عن خمسين (50) شريكا حسب المادة 590 من القانون التجاري الجزائري و الذي نص على ما يلي: "لا يسوغ أن يتجاوز عدد الشركاء في الشركة ذات المسؤولية المحدودة خمسين (50) شريكا"

الغرض من ذلك هو قصر هذا النوع من الشركات على المشروعات الصغيرة والمتوسطة، والحرص على توفر الاعتبار الشخصي بين الشركاء، وإذا زاد العدد عن 50 شريك وجب تحويلها إلى شركة مساهمة خلال سنة واحدة وإلا تعرضت للحل.

د- حرية الشركاء في تحديد رأسمال الشركة ذات المسؤولية المحدودة

- بالرجوع إلى نص المادة 566 من القانون التجاري التي تنص انه: "يحدد رأسمال الشركة ذات مسؤولية محدودة بحرية من طرف الشركاء في القانون الأساسي للشركة، ويقسم إلى حصص ذات قيمة اسمية متساوية. يجب أن يشار إلى الرأسمال في جميع وثائق الشركة".

هـ- حظر اللجوء إلى الاكتتاب العام وعدم قابلية الحصص للتنازل بالطرق التجارية

- لا يجوز للشركة ذات المسؤولية المحدودة أن تصدر أسهم أو سندات قابلة للتداول بالطرق التجارية، وهذا عكس شركة المساهمة، إذ تنص المادة 569 ق.ت.ج على: "يجب أن تكون حصة الشركاء اسمية ولا يمكن أن تكون ممثلة في سندات قابلة للتداول".

و- عنوان الشركة

- يستمد عنوان الشركة ذات المسؤولية المحدودة من غرضها، بحيث يشترط القانون التجاري أن تتخذ الشركة ذات المسؤولية المحدودة اسما لها يشمل على اسم أحد الشركاء أو أكثر بشرط أن تكون هذه التسمية مسبقة أو متبوعة بكلمة "مؤسسة ذات الشخص الوحيد وذات المسؤولية المحدودة" أو الأحرف الأولى منها "ش.م.م" وبيان رأسمالها، وذلك حسب نص المادة 564 ق ت ج.

هـ- مدة الشركة ذات المسؤولية المحدودة

- نص المشرع الجزائري في المادة 546 ق.ت.ج على أن يحدد شكل الشركة ومدتها التي لا يمكن أن تتجاوز 99 سنة... في القانون الأساسي، فهي تشبه شركات الأموال التي يكون حدها الأقصى 99 سنة.

الفرع الثاني: شركة ذات شخص وحيد ذات المسؤولية المحدودة EURL

يتميز هذا النوع من الشركات بصفة فريدة من خلال وجود شريك وحيد، ومع ذلك فهي تشبه الشركة ذات المسؤولية المحدودة في بعض الجوانب القانونية¹.

- خصائص الشركة ذات الشخص الوحيد:

يتمتع هذا النوع من المؤسسات بالخصائص التالية:

- مسؤولية صاحب المؤسسة محدودة، فهو مسؤول فقط على مقدار رأسمال الشركة الذي يمتلكه كليا وهو ما يميزها على المؤسسة الفردية، ولا يكتسب الشريك الوحيد صفة التاجر.

- حصول الشريك الوحيد على جميع الأرباح، لأنه مالك ومسؤول الوحيد على نتائج الشركة.

- يقوم الشريك الوحيد لوحده بإدارة وتسيير الشركة وهذا يسهل العمل واتخاذ القرارات مقارنة بوجود عدة شركاء.

- قلة رأسمال بسبب إمداد الشريك الوحيد لوحده شركته بعنصر رأسمال وصعوبة الاقتراض من المؤسسات المالية.

الفرع الثالث: شركة المساهمة SPA

شركة المساهمة هي الشركة التي ينقسم رأسمالها إلى أسهم قابلة للتداول وتتكون من شركاء لا يكون كل شريك فيها مسؤولاً عن ديون الشركة إلا بقدر ما يملكه من أسهم ولا يمكن أن يقل عدد الشركاء فيها عن سبعة².

تتمتع شركات المساهمة بشخصية معنوية مستقلة عن شخصية باقي الشركاء، ويمكنها مباشرة نشاطها في نطاق القيود التي يفرضها القانون. وهي تتميز بمقدرتها على تجميع الموارد الاقتصادية المتاحة في المجتمع تحت إدارة واحدة. وينقسم رأسمال شركات المساهمة إلى حصص متساوية تسمى أسهم وغالبا ما تكون قابلة للتداول مما يوزع عامل المخاطرة على عدد كبير من الملاك. وفي هذا المجال فمسؤولية المساهم محدودة بقدر مساهمته في رأسمال. بحيث لا تتعدى مسؤوليته عن دين الشركة حصته في رأسمال، وتم لا يمتد التزامه إلى أمواله الخاصة.

¹ Mohand Cid Benaibouche, La Comptabilité des Sociétés, OPU, 2006, p101

² عبد الحميد الشواربي، موسوعات الشركات التجارية، (شركات الأشخاص و الأموال والاستثمار)، منشأة المعارف الإسكندرية، مصر، 2003، ص133.

أولاً: خصائص شركة المساهمة:

أ- تحديد مسؤولية المساهم

- يعد مبدأ تحديد مسؤولية المساهم أحد أبرز الخصائص الأساسية التي تتميز بها شركة المساهمة، وهو الذي يفسر شدة إقبال الافراد على الاكتتاب أو شراء أسهم هذه الشركة. إذ أن تحديد المسؤولية بحدود القيمة المالية للأسهم يجعل المساهم بمأمن من الرجوع على أمواله الأخرى في حالة إشهار إفلاس الشركة وبقية مخاطر المسؤولية التضامنية غير المحدودة المعروفة في شركات الأشخاص.¹

- فلا يمكن مطالبة المساهم بما يفوق القيمة المالية لأسهمه مهما بلغت ديون الشركة، والخسائر التي تعرضت لها. وعلى هذا الأساس، فإن المساهم لا يكتسب صفة التاجر، وبالتالي لا تشتط فيه الأهلية التجارية. فيستطيع القاصر أن يكون مساهماً في هذه الشركة عن طريق ممثله القانوني.

ب- حصص المساهمين

حصص المساهمين عبارة عن أسهم قابلة للتداول بالطرق التجارية. وقابلية السهم للتداول هي أهم خاصية تنفرد بها شركة المساهمة دون غيرها.²

ج- راس مال شركة المساهمة

يتميز رأسمال شركة المساهمة بضخامة كبرى، لأن هذا الشكل من الشركات يقوم على الاعتبار المالي دون الاعتداد بشخصية الشريك والهدف من تجميع الأموال هو النهوض بالمشروعات الإقتصادية الكبرى، ويقسم رأسمال شركة المساهمة إلى أسهم متساوية القيمة يسمى كل منها "سهما" وتمثل هذه الأسهم في شكل صكوك قابلة للتداول بالطرق التجارية.³

د- عنوان شركة المساهمة

عنوان شركة المساهمة يستمد من موضوع نشاطها. وقد أوجب المشروع أن يكون عنوان الشركة متبوعاً أو مسبوقاً بذكر شكل الشركة، أي عبارة "شركة مساهمة"، كما أوجب ذكر مبلغ راس المال، تطبيقاً لنص المادة 593 من القانون التجاري الجزائري.⁴

¹ فاروق إبراهيم جاسم، حقوق المساهم في الشركة المساهمة، الطبعة الأولى، منشورات الحلبي الحقوقية بيروت، لبنان، 2008، ص34.

² فتيحة يوسف المولودة عماري، أحكام الشركات التجارية وفقاً للنصوص التشريعية والمراسيم التنفيذية الحديثة، الطبعة الثانية، دار الغرب للنشر والتوزيع، وهران، الجزائر، 2007، ص134.

³ محمد فريد العريضي، المشروع التجاري الجماعي بين وحدة الإطار القانوني وتعدد الاشكال، دار الجامعة الجديدة، مصر، 2003، ص141.

⁴ فتيحة يوسف المولودة عماري، المرجع نفسه، ص135.

هـ- عدد الشركاء

وضع المشرع حدا أدنى لعدد الشركاء بنصه في المادة 2/592 من القانون التجاري المعدلة بالمرسوم التشريعي 08/93 على ما يلي " لا يمكن ان يقل عدد الشركاء عن سبعة 7 " باستثناء الشركات التي يكون راس مالها أموال عمومية"¹

و- الفصل بين الملكية والإدارة

تتميز شركة المساهمة بالفصل بين الملكية والإدارة، إذ تتم إدارة الشركة عن طريق مجلس الإدارة يعين من طرف مجموع المساهمين لأجل محدد. يكون هذا المجلس مسؤولا عن تصرفاته قبل المساهمين الذين لهم حق مساءلته عن هذه التصرفات، والنتائج التي ترتبت عليها وهذا الاجراء يمكن الملاك من اختيار قيادات الإدارة التي تتمتع بالكفاءة ومن ثم تستخدم الموارد المالية والبشرية بشكل يحقق لها نجاحا أفضل، أما في شركات الأشخاص فإن حق الإدارة يمنح للشركاء المتضامنين ما لم يكن هناك اتفاق في عقد الشركة على منح هذا الحق للغير².

- بالإضافة للخصائص السابقة يمكن إضافة الخصائص التالية:³

-لا تخضع للاعتبار الشخصي بحيث لا أثر لإفلاس الشريك أو وفاته أو تنازله لشخص آخر عن حصته على استمرار الشركة، حيث أن أسهمها قابلة للتداول بالطرق التجارية بمرونة تامة.


-لا يكتسب المساهم مهما كان صفة التاجر بمجرد دخوله في شركة المساهمة، كما لا يلزم بالتزامات الشركة، وفي حالة إفلاس الشركة لا يتعدى ذلك إلى الشركاء.

¹ فتيحة يوسف المولودة عماري، المرجع نفسه، ص136.

² نادية فضيل، شركات الأموال في القانون الجزائري، الطبعة الثانية، ديون المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2007، ص150.

³ احمد محرز، القانون التجاري الجزائري، الجزء الثاني، الشركات التجارية، دار النهضة العربية للطباعة والنشر، بيروت، لبنان، 1979، ص 233.

الشكل (1-2) الأشكال القانونية للمؤسسات في الجزائر



المصدر: من اعداد الطالبين بالاعتماد على المعطيات السابقة

المبحث الثاني: المفاضلة بين الاشكال القانونية للمؤسسة


بعدها تطرقنا في السابق للضرائب التي تتحملها المؤسسات الجزائرية وكذا الاشكال القانونية لهذه الأخيرة، سنحول في هذا المبحث الربط بين المتغيرين وذلك عن طريق تبيان التكاليف الجبائية التي تتحملها المؤسسة في كل حالة تختار فيها المؤسسة شكل قانوني على حساب وذلك اخر في إطار البدائل المتاحة أمامها للمفاضلة بينها.

المطلب الأول: الاختيار بين مؤسسة فردية وشركة ذات الشخص الوحيد

يجدر بالإشارة ان اختيار الشكل القانوني المناسب للمؤسسة لا يخضع للاعتبار الجبائي فقط، لكن سنركز في دراستنا على العامل الجبائي، ففي حالة ما اختار ان يكون المالك الوحيد للمؤسسة فسيكون امامه شكلين قانونيين بإمكانه المفاضلة بينهما هما:

- إما مؤسسة فردية التي تقوم على اعتبار شخصي (شخص طبيعي).
 - إنشاء شركة ذات الشخص الوحيد التي تصنف ضمن شركات الأموال (شخص معنوي).
- ويمكن معرفة الشكل القانوني الأقل تكلفة بإتباع الخطوات التالية:
- معرفة النظام الضريبي المطبق على الشكلين.
 - معرفة معدلات الضرائب المطبقة على كل شكل.
 - حساب التكلفة الضريبية التي يتحملها في كل شكل.
 - الاختيار على أساس أقل تكلفة ضريبية.

الشكل (2-2) الاشكال القانونية المتاحة للشخص الوحيد للمفاضلة بينها



المصدر: من اعداد الطلبة بالاعتماد على المعطيات السابقة

الفصل الثاني: اختيار الشكل القانوني للمؤسسة وفق معيار الجبائية

- مثال توضيحي:

بافتراض ان شخصا وحيدا ينوي مزاولة نشاط بيع بالجملة، مع توقع تحقيق رقم اعمال 15.000.000 دج، وريح يقدر ب 25% من رقم الاعمال، أي شكل قانوني يختاره والذي يضمن له اقل تكلفة جبائية ممكنة؟

باتباع الخطوات السابقة تكون الإجابة الآتي:

الجدول رقم (3): التكلفة الضريبية لمؤسسة يمتلكها شخص الوحيد

التكلفة الضريبية (دج)	قيمتها (دج)	التخفيض	معدلها	الضريبة	النظام الضريبي	الشكل القانوني
1.390.500	210.000	30%	%02	TAP	النظام الحقيقي	المؤسسة الفردية
	1.180.500	-	ج ت	IRG		
3.600.000	750.000	-	%5	IFU	النظام الجزائي	
	2.850.000	-	%19	TVA		
1.185.000	210.000	%30	%02	TAP	النظام الحقيقي	المؤسسة ذات الشخص الوحيد
	975.000	-	%26	IBS		

المصدر: من اعداد الطلبة بالاعتماد على المعطيات السابقة

انطلاقا من الجدول السابق يمكن القول ان على الشخص الوحيد اختيار المؤسسة ذات الشخص الوحيد كشكل قانوني لمؤسسته، بدلا من اختيار المؤسسة الفردية.


المطلب الثاني: الاختيار بين شركة الأشخاص وشركة أموال

في حالة ما إذا اختيار مجموعة من الأشخاص اختيار شكل قانوني يضمن لهم اقل تكلفة ممكنة، فسيكون امامهم بديلين للمفاضلة بينهما:

- اختيار شركات الأشخاص

- اختيار شركات الأموال

الشكل (2-3) الاشكال القانونية المتاحة لمجموعة من الاشخاص للمفاضلة بينها



المصدر: من اعداد الطلبة بالاعتماد على المعطيات السابقة

الفصل الثاني: اختيار الشكل القانوني للمؤسسة وفق معيار الجبائية

- مثال توضيحي:

نفس المثال السابق مع افتراض ان الشركاء عبارة عن مجموعة من الأشخاص.

الجدول رقم (4): التكلفة الضريبية للشركة يمتلكها مجموعة من الاشخاص

الشكل القانوني	النظام الضريبي	الضريبة	معدلها	التخفيض	قيمتها	التكلفة الضريبية
شركة الاشخاص	النظام الحقيقي	TAP	%02	%30	210.000	1.390.500
		IRG	ج ت	-	1.180.500	
شركات الاموال	النظام الحقيقي	TAP	%02	%30	210.000	1.747.500
		IBS	%26	-	975.000	
		IRCM	%15	-	562.500	

المصدر: من اعداد الطلبة بالاعتماد على المعطيات السابقة

انطلاقا من الجدول السابق يمكن القول ان على الشركاء اختيار شركات الاشخاص كشكل قانوني لشركتهم بدلا من شركات الأموال، وهذا لتحمل اقل تكلفة جبائية.

خلاصة الفصل:

حولنا في هذا الفصل الربط بين الجبائية والأشكال القانونية للمؤسسة لمعرفة تأثير الجبائية على عملية اختيار الشكل القانوني للمؤسسة. بحيث قمنا بعرض مختلف الأشكال القانونية للمؤسسة التي يشملها القانون التجاري الجزائري من مؤسسة فردية وشركات أشخاص وأموال مع إبراز خصائص كل نوع، وكذا التكاليف الجبائية لكل شكل قانوني والتي تعتبر مفتاح للمفاضلة بين الأشكال القانونية المتاحة امام المؤسسة للاختيار بينها، ومنه يتعين على المؤسسة أن تقوم باختيار الشكل القانوني الذي يضمن لها تحمل اقل تكلفة ضريبية ممكنة.



الفصل الثالث:

الإطار التطبيقي للدراسة



تمهيد:

بعد التطرق للجانب النظري حيث تم عرض النظام الجبائي الجزائري واهم الضرائب التي تتحملها المؤسسات العاملة في البيئة الجزائرية، وكذا الاشكال القانونية المتاحة امامها للمفاضلة بينها، ومن اجل تحقيق اهداف الدراسة والوقوف على مدى تأثير عملية اختيار الشكل القانوني للمؤسسة على تكاليفها الجبائية، وجب علينا القيام بدراسة ميدانية لأحد المؤسسات، ولقد وقع الاختيار على مؤسسة **MISS FLOWERS PARIS** - برج بوعريبيج - المختصة في انتاج العطور وذلك للوصول الى نتائج وتوصيات تفيد الدراسة.

المبحث الأول: تقديم مؤسسة miss flowers paris

المطلب الأول: التعريف بمؤسسة miss flowers paris

الفرع الأول: نشأة المؤسسة

- تأسست مؤسسة miss flowers paris في 16 سبتمبر 2002 بشراكة جزائرية تونسية %50 50،
براس مال اجمالي قدر ب 1 000 000 دج.

- اقتصر نشاطها في البداية على تعليب و تسويق الماركات العالمية المتمثلة في Jean , Giorgio Monti ,
Jacques Vivier , Cindy C , Parfum Paris Six.

- في سنة 2011 تم تسويق اول منتج خاص بالشركة **501vip**، وفي يومنا هذا تسوق الشركة أكثر من 400
منتج منها منتجات جزائرية الصنع والتي تنافس الماركات العالمية من حيث الجودة والسعر.


- في سنة 2014 تم انفصال الشريك ذو الجنسية التونسية وتم تعويضه بشريك جزائري الجنسية.

- في سنة 2015 تم رفع راس مال المؤسسة الى 50 000 000 دج.

- في ديسمبر 2016 تم نقل مقر المؤسسة بحيث أصبحت مساحته 4000م²، 3000م² مخصصة للإنتاج
والتخزين، 550م² فناء و 450م² مخصصة لإدارة المؤسسة، بلغ عدد عمال 72 عامل وتعتمد المؤسسة على
الكفاءة الجزائرية 100 %.

- سنة 2018 تم افتتاح الفرع الخاص بتعبئة مزيل العرق déodorant الذي تم تأسيسه سنة 2016 ذو القدرة
الإنتاجية 30 مليون علبة في السنة.

الشكل رقم (3-1): الهيكل التنظيمي لمؤسسة MISS FLOWERS PARIS



الفرع الثاني: الهيكل التنظيمي للمؤسسة

المصدر: مسير المؤسسة

المطلب الثاني: تقديم القوائم المالية للمؤسسة miss flowers paris

سنتطرق في هذا المطلب لثلاث قوائم مالية التي اعتمدنا عليها في استخراج المعلومات المالية التي تخص بحثنا والتي تتمثل اساسا في: الميزانية المحاسبية - جدول حساب النتائج - جدول تحديد النتيجة الجبائية.

الفرع الأول: تقديم الميزانية المحاسبية للمؤسسة

الجدول رقم (5): الميزانية المحاسبية للمؤسسة miss flowers paris، جانب الأصول خلال الفترة

(2019-2016)

صافي السنة 2019	صافي السنة 2018	صافي السنة 2017	صافي السنة 2016	الأصول المالية
				أصول غير جارية
				فارق بين الاقضاء/المنتوج الايجابي أو السلبي
480 000,00	538 200,00	150 000,00	150 000,00	تثبيبات معنوية
				التثبيبات عينية
				اراضي
675 000,00	720 000,00	720 000,00	720 000,00	مباني
8 018 901,63	10 247 679,84	13 647 424,60	14 864 758,22	تثبيبات عينية أخرى
				تثبيبات ممنوح امتيازها
				تثبيبات جاري إنجازها
				تثبيبات مالية
				سندات موضوع موضع معادلة
				مساهمات أخرى وحسابات دائنة ملحقة بها
				سندات أخرى مثبتة
56 408 321,31	65 208 321,31	44 908 321,31	20 049 000,00	قروض وأصول مالية أخرى غير جارية
				ضرائب مؤجلة على الأصل
65 582 222,94	76 714 201,15	59 425 745,91	35 783 758,00	مجموع الأصول غير جارية
				الأصول الجارية
178 991 298,09	499 428 898,34	152 800 218,52	157 624 892,78	مخزونات ومنتجات قيد التنفيذ
				حسابات دائنة واستخدامات مماثلة
24 790 238,33	2 152 532,69	15 445 512,34	13 108 234,82	الزبائن
368,47	243 956,00			المدنيون الآخرون
12 970 182,40	59 115 438,14	9 740 253,81	21 962 841,53	الضرائب وما شابهها
	67 466,70	199 081,93	169 559,19	حسابات دائنة أخرى واستخدامات مماثلة
				الموجودات وما شابهها
				الاموال الموظفة والأصول المالية الجارية الأخرى
33 998 390,89	99 072 601,67	30 399 382,94	22 025 355,37	الخزينة
250 750 478,18	660 080 893,54	208 584 449,54	214 890 883,69	مجموع الأصول الجارية
316 332 701,12	736 795 094,69	268 010 195,45	250 674 641,91	المجموع العام للأصول

المصدر: من اعداد الطالبين بالاعتماد على القوائم المالية للمؤسسة

الجدول رقم (6): الميزانية المحاسبية للمؤسسة miss flowers paris، جانب الخصوم خلال الفترة
(2019-2016)

صافي سنة 2019	صافي سنة 2018	صافي سنة 2017	صافي سنة 2016	الخصوم المالية
				رؤوس الاموال الخاصة
50 000 000,00	50 000 000,00	50 000 000,00	50 000 000,00	رأس مال تم اصداره
				رأس مال غير مستعان به
				علاوات واحتياطات-احتياطات مدمجة
				فوارق إعادة التقييم
				فارق المعادلة
48 711 416,00	40 372 342,69	8 462 134,14	4 103 224,24	نتيجة صافية
101 966 028,49	61 593 685,80	53 131 551,66	50 631 143,42	رؤوس أموال خاصة أخرى/ترحيل من جديد
200 677 444,49	151 966 028,49	111 593 685,80	104 734 367,66	المجموع
				الخصوم الغير جارية
8 000 000,00	8 000 000,00	8 000 000,00	16 200 000,00	قروض وديون مالية
				ضرائب-مؤجلة ومرصود لها
				ديون أخرى غير جارية
				مؤونات ومنتجات ثابتة مسبقا
8 000 000,00	8 000 000,00	8 000 000,00	16 200 000,00	المجموع
				الخصوم الجارية
77 491 740,46	234 359 023,64	142 812 613,67	112 420 288,03	موردون وحسابات ملحقة
29 618 803,05	10 403 789,00	3 808 021,00	15 843 643,59	ضرائب
543 336,33	332 065 590,77	1 795 212,19	1 476 342,63	ديون أخرى
1 376,79	662,79	662,79		خزينة سالبة
107 665 256,63	576 829 066,20	148 416 509,65	129 740 274,25	المجموع
316 332 701,12	736 795 094,69	268 010 195,45	250 674 641,91	مجموع عام للخصوم

المصدر: من اعداد الطالبين بالاعتماد على القوائم المالية للمؤسسة

من خلال الميزانية المالية السابقة، نلاحظ أن المؤسسة حققت دائما على مدار أربع سنوات مجموع الأصول أكبر من مجموع الخصوم، مما يعطي نتائج محاسبية ايجابية، الا ان ذلك لا يعبر بالضرورة على وجود نتيجة جباية موجبة، فالنتيجة المحاسبية يجب ان يجرى عليها تعديلات وفق النصوص والقوانين الجبائية، وذلك على النحو الاتي:

$$\text{النتيجة الجبائية} = \text{النتيجة المحاسبية} + \text{الاستردادات} - \text{التخفيضات}$$

و هذا ما سنوضحه في الجدول رقم 9 (جدول تحديد النتيجة الجبائية) .

الفرع الثاني: عرض جزء من جدول حسابات النتائج

الجدول رقم (7): جزء من جدول حسابات النتائج للمؤسسة miss flowers paris، خلال الفترة

(2019-2016)

2019		2018		2017		2016		البيان	
دائن	مدين	دائن	مدين	دائن	مدين	دائن	مدين		
1 443 345 435,00	-	987 895 379,90	-	24 587 217,60	-	56 301 137,28	-	مبيعات بضاعة	
-	-	-	-	732 908 182,60	-	532 289 215,23	-	منتجات مصنعة	
-	-	-	-	-	-	-	-	تقديم خدمات	انتاج مباع
-	-	-	-	-	-	-	-	مبيعات خدمات	
-	-	-	-	-	-	-	-	الحسومات، التنزيلات، المرتجعات	
1 443 345 435,00	-	987 895 379,90	-	757 495 400,20	-	588 590 352,51	-	رقم الاعمال الصافي	

المصدر: من اعداد الطالبين بالاعتماد على القوائم المالية للمؤسسة

من خلال جدول حسابات النتائج السابق نلاحظ ان رقم الاعمال الصافي الخاص بالمؤسسة في تزايد من سنة لأخرى حيث انتقل من قيمة 588 590 352,52 دج سنة 2016 ليتزايد الى 1 443 345 435 دج سنة 2019 هذا ما سيؤدي الى تزايد قيمة الرسم على النشاط المهني TAP والرسم على القيمة المضافة TVA من سنة لأخرى باعتبار رقم الاعمال الوعاء ضريبي الذي تفرض عليه هذه الضرائب.

الفرع الثالث: عرض جدول تحديد النتيجة الجبائية

الجدول رقم (8): جدول تحديد النتيجة الجبائية للمؤسسة miss flowers paris، خلال الفترة (2019-2016)

2019	2018	2017*	2016	السنوات البيان
48 711 416	40 372 342	8 462 134	4 103 224	النتيجة الجبائية ربح
-	-	-	-	خسارة
-	648 000	؟	648 000	تقديرات وتبرعات غير قابلة للخصم
11 742 334	9 923 476	؟	5 631 516	الضريبة على أرباح الشركات ضريبة الزامية على الربح
519 554	1 285 004	؟	11 276 938	عقوبات وغرامات
828 455	-	؟	-	خسارة قيمة غير قابلة للخصم
13 090 343	11 856 480	؟	17 556 454	مجموع الاستردادات
-	-	؟	-	مجموع التخفيضات
61 801 759	52 228 822	12 434 496	21 659 678	النتيجة الجبائية

المصدر: من اعداد الطالبين بالاعتماد على القوائم المالية للمؤسسة

من خلال الجدول أعلاه نلاحظ وجود عدد من الأرباح المرفوضة جبائيا والتي تم استردادها، خاصتنا وجب الإشارة لوجود عقوبات وغرامات في كل سنة خاصتنا في سنة 2016 حيث بلغت قيمة هذه الأخيرة 11 276 938 دج والتي تعتبر كعبء اضافي يثقل كاهل المؤسسة، مع عدم استفادة المؤسسة من أي تخفيضات تذكر، كما نلاحظ ان النتيجة الجبائية موجبة (تحقيق ربح على مدى اربع سنوات)، أي وجود وعاء ضريبي موجب يتزايد من سنة لأخرى، ومنه تتزايد قيمة الضريبة على أرباح الشركات IBS التي تدفعها المؤسسة لفائدة الخزينة العمومية، الا في سنة 2017 حيث سجلت المؤسسة انخفاض في النتيجة المحققة.

* تعذر الحصول على جدول حساب النتيجة الجبائية الخاص بسنة 2017

المبحث الثاني: عرض تأثير الجباية على اختيار الشكل القانوني لمؤسسة miss flowers paris

سنحاول فيما يلي دراسة الضرائب التي تخضع لها مؤسسة miss flowers paris لإنتاج العطور، ومنه دراسة العبء الضريبي التي تتحمله وفق شكلها القانوني الحالي (شركة ذات مسؤولية محدودة) والذي ينتمي لشركات الأموال، بعدها سنحاول مقارنته مع العبء الضريبي في حالة ما اذا اختارت المؤسسة اتخاذ من شركة الاشخاص كشكل قانوني لها.

المطلب الأول: عرض الرسوم والضرائب المطبقة على المؤسسة

الفرع الأول: الرسوم المطبقة على رقم الاعمال:

بالنظر إلى شكلها القانوني (شركة ذات المسؤولية المحدودة) تخضع مؤسسة miss flowers paris للنظام الحقيقي،

وهذا بغض النظر على رقم الأعمال المحقق، بحيث تخضع إلى:

أ- الرسم على النشاط المهني TAP بنسبة 1% كونها مؤسسة إنتاجية، والذي يعتبر عبئ يخفض من النتيجة المحاسبية.

ب- الرسم على القيمة المضافة TVA بمعدل 19% والذي يعتبر رسماً مجمع من قبل المؤسسة على الزبائن ثم يدفع إلى الخزينة العمومية مع الحق في استرجاع (خصم) الرسم المتحمل على المشتريات.

ويمكن اظهار تطور رقم الاعمال للشركة وكذا الرسم على النشاط المهني خلال السنوات (2016-2019) على النحو

التالي:

الجدول رقم(9) الضرائب المطبقة على رقم اعمال مؤسسة miss flowers paris خلال سنوات (2019-2016)

2019	2018	2017	2016	السنوات البيان
1 443 345 435,00	987 895 379,90	757 495 400,20	588 590 352,51	رقم الاعمال (دج)
14 433 454,35	9 878 953,79	7 574 954,00	5 885 903,52	الرسم على النشاط المهني(دج)
274 235 632,65	187 700 122,18	143 924 126,03	111 832 166,97	الرسم على القيمة المضافة (دج)

المصدر: من اعداد الطالبين بالاعتماد على القوائم المالية للمؤسسة

من خلال الجدول اعلاه يمكن القول ان كل من قيمة الرسم على النشاط المهني والرسم على القيمة المضافة في تزايد نتيجة ارتفاع قيمة رقم الاعمال من 588 590 352,51دج سنة 2016 الى 1 443 345 435,00دج سنة 2019 باعتبار ان هذا الأخير يعتبر الوعاء الضريبي لكل منهما، وبالتالي العلاقة بينهما طردية.

الفرع الثاني: الضرائب المطبقة على الربح

بحكم أن مؤسسة miss flowers paris شركة أموال، تخضع نتيجتها الجبائية لضريبتين:

أ- الضريبة على أرباح الشركات IBS: بمعدل 19%، 26%.

ب- الضريبة على رؤوس الاموال المنقولة IRCM: بمعدل 15%.

ويمكن اظهار قيمة الضرائب على أرباح المؤسسة خلال السنوات(2016-2019) على النحو التالي:

الجدول رقم(10) الضرائب المطبقة على الربح لمؤسسة miss flowers paris

خلال سنوات (2016-2019)

2019 IBS 19%	2018 IBS 19%	2017 IBS 26%	2016 IBS 26%	السنوات البيان
48 711 416,00	40 372 342,69	8 462 134,14	4 103 224,24	النتيجة المحاسبية (دج)
61 801 759,00	52 228 822,00	12 434 496,8	21 659 678,00	النتيجة الجبائية (دج)
11 742 334,21	9 923 476,18	3 232 969,16	5 631 516,28	الضريبة على أرباح الشركات IBS (دج)
9 270 263,85	7 834 323,3	1 865 174,52	3 248 951,7	الضريبة على رؤوس الاموال المنقولة IRCM (دج)
21 012 598,1	17 757 799,48	5 098 143,68	8 880 467,98	مجموع الضرائب على الأرباح (دج)

المصدر: من اعداد الطالبين بالاعتماد على القوائم المالية للمؤسسة

من خلال الجدول السابق نلاحظ ان مجموع الضرائب على الارباح اتخذ منحني تصاعدي خلال الأربع سنوات حيث بلغت مجموع الضرائب على الأرباح سنة 2016 قيمة 8 880 467.98 دج لترتفع لتبلغ 21 012 598.1 دج سنة 2019 وذلك نتيجة ارتفاع الوعاء الضريبي المتمثل النتيجة الجبائية، الا في سنة 2017 سجلت المؤسسة انخفاض في قيمة مجموع الضرائب على الأرباح بقيمة 3 782 324.3 دج مقارنة بسنة 2016، نتيجة انخفاض الوعاء الضريبي المتمثل في النتيجة الجبائية.

المطلب الثاني: المفاضلة بين شركة الاموال وشركة الأشخاص وفق معيار الجباية

تعتبر مؤسسة miss flowers paris شركة ذات مسؤولية محدودة، وبالي تعبر من شركات الأموال، الى انها وبمحكم وجود شريكين فقط ووجود علاقة تضامنية بين الشريكين، فيمكنها اتخاذ مثلا من شركة التضامن او شركة التوصية البسيطة كشكل قانوني لها، وبالتالي تصبح تنتمي لشركات الأشخاص.

الفرع الأول: الأعباء الجبائية في حالة اختيار شركة الأشخاص

في هذه الحالة لا يعتبر كل من الضريبة على النشاط المهني او الرسم على القيمة المضافة عاملا مؤثر في عملية المفاضلة بين الشكلين، وذلك نظرا لتساوي عبئهما في الحالتين، وبالتالي يكمن اهم تغيير في هذه الحالة في الضرائب التي تمس الربح في حالة شركة الاموال او الدخل في حالة شركة الأشخاص، ففي حالة اختيار شركة الأشخاص يتم الخضوع للضريبة على الدخل الإجمالي IRG وذلك وفق الجدول التصاعدي بدلا من الخضوع للضريبة على أرباح الشركات IBS، وذلك على النحو التالي:

الجدول رقم(11) الضرائب المطبقة على الدخل لمؤسسة miss flowers paris

خلال سنوات (2016-2019)

السنوات	2016	2017	2018	2019	البيان
النتيجة الجبائية (دج)	21 659 678,00	12 434 496,8	52 228 822,00	61 801 759,00	
الضريبة على الدخل الاجمال IRG (دج)	7 448 887,3	4 220 073,88	18 148 087,7	21 498 615,7	

المصدر: من اعداد الطالبين بالاعتماد على القوائم المالية للمؤسسة

الفصل الثالث: الإطار التطبيقي للدراسة

من خلال الجدول السابق نلاحظ ان قيمة الضريبة على الدخل الإجمالي اتخذت منحني تصاعدي خلال الأربع سنوات وذلك نتيجة ارتفاع الوعاء الضريبي المتمثل في النتيجة الجبائية الذي يمثل الدخل في شركات الأشخاص، حيث ان هذا الخير سجل قيمة تقدر ب 21 659 678 دج سنة 2016 ليرتفع الى 61 801 759 دج سنة 2019، الى انه في سنة 2017 لاحظنا انخفاض في قيمة الضريبة على الدخل الإجمالي مقارنة بسنة 2016 نتيجة تسجيل انخفاض الدخل لهذه السنة بقيمة 9225181,2 دج مقارنة بسنة 2016.

الفرع الثاني: اختيار الشكل القانوني الأفضل وفق معيار الجباية

سنعرض فيما يلي التكلفة الضريبة للضرائب على الربح في حالة اختيار شركة الأموال (الشكل القانوني الحالي)، او الضريبة على الدخل في حالة تغيير الشكل القانوني الى شركات اشخاص، والتي بدورها تعتبر العامل الذي يمكن من خلاله استنتاج الشكل القانوني الأفضل للمؤسسة وذلك طبقا لمعيار الجباية.

الجدول رقم(12) الضرائب المطبقة على الربح/الدخل لمؤسسة miss flowers paris

خلال سنوات (2016-2019)

السنوات	2016	2017	2018	2019
البيان				
مجموع الضرائب على الأرباح في حالة شركة الاموال (دج)	8 880 467,98	5 098 143,68	17 757 799,48	21 012 598,1
مجموع الضرائب على الدخل في حالة شركة الاشخاص (دج)	7 448 887,3	4 220 073,88	18 148 087,7	21 498 615,7

المصدر: من اعداد الطالبين بالاعتماد على القوائم المالية للمؤسسة

من خلال الجدول السابق نلاحظ ما يلي:

1- خلال السنتين 2016-2017: العبء الجبائي المتمثل في مجموع الضرائب على الربح في حالة شركات الأموال بلغ قيمة 8 880 467,98 دج سنة 2016 وقيمة 5 098 143,68 دج سنة 2017 في حين انه في حالة ما اذا تقرر تحويل الشكل القانوني للشركة الى شركات الأشخاص سيبلغ العبء الجبائي فيما يخص الضرائب على الدخل على التوالي قيمة 7 448 887,3 دج و قيمة 4 220 073,88 دج خلال السنتين 2016 و 2017، وفي هذه الحالة ستتحمل المؤسسة حسب شكلها القانوني الحالي تكاليف جبائية اكبر من التي كانت ستتحملها في حالة ما اذا كانت تنتمي لشركات الأشخاص، وهذا بسبب خضوع الشركة في كل من سنة 2016 و 2017 لمعدل 26% فيما يخص الضريبة على أرباح الشركات بسبب ممارستها لنشاط انتاج العطور وكذا بيعها وذلك دون تطبيق محاسبة منفصلة لكل نشاط.

2- خلال السنتين 2018-2019: العبء الجبائي في حالة شركات الأموال والمتمثل في مجموع الضرائب على الربح بلغ قيمة 17 757 799,48 دج سنة 2018 وقيمة 21 012 598,1 دج سنة 2019 في حين انه في حالة ما اذا تقرر تحويل الشكل القانوني للشركة الى شركات الأشخاص سيبلغ العبء الجبائي فيما يخص الضريبة على الدخل قيمة 18 148 087,7 دج و قيمة 21 498 615,7 دج خلال السنتين 2018 و 2019 تواليا، وفي هذه الحالة ستتحمل المؤسسة حسب شكلها القانوني الحالي تكاليف جبائية اقل من التي كانت ستتحملها في حالة ما اذا كانت تنتمي لشركات الأشخاص، وهذا بسبب خضوع الشركة في كل من سنة 2018 و 2019 لمعدل 19% فيما يخص الضريبة على أرباح الشركات IBS بدلا من نسبة 26% التي كانت تخضع لها في كل من 2016 و 2017، بسبب التوقف عن نشاط بيع العطور وحصر نشاطها في انتاج العطور فقط وبالتالي فهي تعتبر شركة إنتاجية تخضع ل نسبة 19% فيما يخص الضريبة على أرباح الشركات.

- نستنتج مما سبق ان الشكل القانوني الحالي للمؤسسة والمتمثل في الشركة ذات المسؤولية المحدودة والذي ينتمي لشركات الأموال، يضمن لها تحمل اقل تكلفة جبائية ممكنة.

خلاصة الفصل:

من خلال الدراسة التطبيقية التي قمنا بها على مستوى مؤسسة MISS FLOWERS PARIS ، وجدنا ان المؤسسة تتخذ من الشركة ذات المسؤولية المحدودة كشكل قانوني لها وبالتالي فهي تنتمي لشركة الأموال، الا انه بالنظر لعدد الشركاء وطبيعة العلاقة التضامنية بينهم فأنها تملك القدرة على ان تتخذ من شركة الأشخاص كشكل قانوني لها.

وعند قيامنا بدراسة التكاليف الجبائية وفق شكلها القانوني الحالي والمتمثل في شركة الأموال وتكاليفها في حالة شركات الأشخاص تبين لنا ما يلي:

- ان الشكل القانوني للمؤسسة يؤثر على تكاليفها الجبائية.

- ممارسة نشاطي انتاج العطور وبيعها سنتي 2016 و 2017 دون تطبيق محاسبة منفصلة لكل نشاط حمل المؤسسة تكاليف جبائية إضافية متمثلة في تطبيق اقتطاع يقدر ب 26% من الربح فيما يخص الضريبة على أرباح الشركات بدلا من 19%.

- الشكل القانوني الحالي لمؤسسة MISS FLOWERS PARIS يضمن لها تحمل اقل تكلفة جبائية ممكنة.



خاتمة



حاولنا من خلال تناولنا لموضوع تأثير الشكل القانوني للمؤسسة على تكاليفها الجبائية، الإجابة على الإشكالية المطروحة، والمتمثلة في السؤال التالي: ما مدى تأثير عملية اختيار الشكل القانوني للمؤسسة على تكاليفها الجبائية؟

وحتى يتسنى لنا تحقيق اهداف الدراسة والإجابة على الأسئلة الفرعية المرتبطة بإشكالية البحث، قمنا بتقسيم بحثنا إلى ثلاثة فصول، فصلين نظريين بالإضافة إلى فصل تطبيقي، حيث تضمن:

- الفصل الأول: تم من خلاله التعرف على مفهوم كل من الضريبة والنظام الضريبي، كما تناول الفصل دراسة مختلف أنظمة الاخصاع الضريبي في الجزائر، حيث توصلنا من خلال هذا الفصل على ان الضريبة عبارة عن اقتطاع نقدي تفرضه الدولة على المكلفين كل حسب قدرته وذلك بشكل اجباري وبصفة نهائية ودون مقابل، وفي سبيل تحصيلها من المكلفين بما وجب وضع نظام يمكن من الاقتطاع الضريبي في مراحل المتتالية من التشريع الى الربط والتحصيل، كما ان النظام الضريبي الجزائري يشتمل على نظامين اساسين للاخصاع الضريبي الأول حقيقي والثاني جزائي.

- الفصل الثاني: حولنا من خلاله الربط بين الجباية والأشكال القانونية للمؤسسات، حيث خلصنا الى ان القانون التجاري الجزائري يقسم المؤسسات حسب شكلها القانوني الى: مؤسسة فردية - شركات أشخاص - شركات أموال، وان لكل شكل قانوني تكلفة جبائية تختلف عن الاخر، ومنه يتعين على المؤسسة أن تقوم باختيار الشكل القانوني الذي يضمن لها تحمل اقل تكلفة جبائية ممكنة.

- الفصل الثالث: والذي يمثل الإطار التطبيقي للدراسة والذي قمنا به على مستوى مؤسسة **MISS FLOWERS PARIS** وهذا خلال الفترة (2016-2019)، وجدنا ان الشكل القانوني للمؤسسة والمتمثل في الشركة ذات المسؤولية المحدودة يجعلها تنتمي للشركات الأموال، مع ذلك فيمكن للمؤسسة ونظرا لعدد شركائها المحدود والطبيعة التضامنية بينهم الاتخاذ من شركات الأشخاص كشكل قانوني لها، الا انه وعند دراستنا للتكاليف الجبائية وفق كل شكل قانوني وجدنا ان الشكل القانوني الحالي للمؤسسة يضمن لها تحمل اقل تكلفة جبائية ممكنة.

اختبار صحة الفرضيات:

- تم اثبات صحة الفرضية الأولى " تصنف المؤسسات الجزائرية حسب شكلها القانوني الى شركات اشخاص وشركات أموال " فالقانون التجاري الجزائري يصنف المؤسسات الجزائرية حسب شكلها القانوني الى مؤسسات فردية وشركات اشخاص وشركات أموال.

- تم اثبات صحة الفرضية الثانية" ان اختيار الشكل القانوني على حساب اخر يؤثر على التكاليف الجبائية للمؤسسة " حيث ان اختيار الشكل القانوني المناسب للمؤسسة وفق معيار الجباية، يضمن للمؤسسة تحمل اقل تكلفة جبائية.
- تم نفي صحة الفرضية الثالثة " طبيعة عمل المؤسسة يعتبر العامل المحدد لاختيار شكل المؤسسة القانوني " حيث ان اختيار الشكل القانوني للمؤسسة يشمل اعتباريين اساسيين هما: عدد مالكي المؤسسة وكذا طبيعة العلاقة بين الاشخاص المساهمين فيها.
- نتائج الدراسة:** من خلال الدراسة بشقيها النظري والتطبيقي توصلنا إلى مجموعة من النتائج العامة وهي كما يلي:
- تعتبر الجباية وسيلة من وسائل الدولة للتدخل في النشاط الاقتصادي لتمويل خزيتها وهذا لتغطية النفقات العامة، وتفادي الوقوع في عجز في الميزانية.
- يشتمل النظام الجبائي الجزائري على نظامين اساسيين للإخضاع الضريبي الأول نظام حقيقي والثاني نظام جزائي.
- يقسم القانون التجاري الجزائري المؤسسات حسب شكلها القانوني الى ثلاثة أصناف: مؤسسات فردية - شركات اشخاص - شركات أموال.
- ان اختيار الشكل القانوني المناسب للمؤسسة يساهم في التخفيض من تكاليفها الجبائية.
- يجب على المؤسسة معرفة الاحكام والتكاليف الجبائية التي ستحملها وفق كل شكل قانوني، ومن ثم اختيار الشكل القانوني الذي يضمن لها تحمل اقل تكلفة جبائية ممكنة.
- تتخذ مؤسسة **FLOWERS PARIS MISS** من الشركة ذات المسؤولية المحدودة كشكل قانوني لها، و بالتالي فهي تنتمي لشركات الأموال.
- عدد المالكين المحدود والعلاقة التضامنية بينهم تحول للمؤسسة اتخاذ شركات الأشخاص كشكل قانوني لها.
- الشكل القانوني الحالي لمؤسسة **MISS FLOWERS PARIS** يضمن لها تحمل اقل تكلفة جبائية.
- التوصيات والاقتراحات:** من خلال الدراسة والنتائج المتوصل إليها سنحاول اقتراح التوصيات:
- يجب على مسيري المؤسسة الاخذ بعين الاعتبار التكلفة الجبائية عند اختيار الشكل القانوني للمؤسسة.
- من الافضل للمؤسسة استحداث مصلحة للجباية تنتمي لمصلحة المحاسبة والمالية وتوظيف مختص في مجال الجباية، وظيفته تقديم الاستشارات الجبائية للمؤسسة.
- يجب على المؤسسة تفادي مستقبلا الاخطار الجبائية المتمثلة في الغرامات والعقوبات التي تعتبر أعباء اضافية تثقل كاهل المؤسسة من سنة لأخرى.

افاق البحث:

يمكن القول ان الاشكال القانوني المتاحة للمؤسسة للمفاضلة بينها، تعتبر من بين العوامل المؤثرة على التكاليف الجبائية للمؤسسة، وعليه يمكن للدراسات مستقبلا التطرق لعدة عوامل أخرى كتأثير كل من طرق الاستثمار والتمويل على التكاليف الجبائية للمؤسسة.



قائمة المصادر والمراجع



المراجع باللغة العربية

أولاً: الكتب

باللغة العربية

- 1- شعباني لطفي، جباية المؤسسة، دار الطبع متيجة للطباعة، براقي، الجزائر، 2017.
- 2- جفال محمد، المبادئ الأساسية للرسوم على رقم الأعمال في القانون الجبائي الجزائري، دار الشهاب للطباعة والنشر، 1987.
- 3- خالد شحادة الخطيب، نادية فريد طافش، الاصول العلمية والعملية في المحاسبة الضريبية، دار الحامد، عمان، 2008.
- 4- أعاد حمود القيسي، المالية العامة والتشريع الضريبي، دار الثقافة للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، عمان، 2008.
- 5- طارق الحاج، المالية العامة، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1999.
- 6- بوعون يجاوي نصيرة، الضرائب الوطنية والدولية، الصفحات الزرق، البويرة، الجزائر، 2010.
- 7- محمد عباس محرز، اقتصاديات الجباية والضرائب، الطبعة الرابعة، دار هومة، الجزائر، 2008.
- 8- حسن عواضة، المالية العامة، دار النهضة العربية، الطبعة الثالثة، بيروت، لبنان، 1973.
- 9- حماد نور الدين، أثر اصلاح النظام الضريبي، الطبعة الأولى، دار زهران للنشر، عمان، الأردن، 2016.
- 10- مراد ناصر، فعالية النظام الضريبي بين النظرية والتطبيق، دار هومة، الجزائر، 2003.
- 13- يونس احمد البطريق، النظم الضريبية، الدار الجامعية للطبع والنشر والتوزيع، الاسكندرية، 2001.
- 14- عبد العزيز عثمان، نظم الضريبة مدخل تحليلي مقابل، دار الجامعية، مصر، 2000.
- 15- سعيد عبد العزيز عثمان، النظم الضريبية، الطبعة 3، بيروت، 1985.
- 16- عبد المجيد قدي، المدخل إلى السياسات الاقتصادية الكلية، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2003.
- 17- ناصر مراد، الاصلاح الضريبي في الجزائر للفترة 1992-2003، مؤسسة منشورات بغداددي، الجزائر، 2004.
- 18- خلاصي رضا، النظام الجبائي الجزائري الحديث جباية الأشخاص الطبيعيين والمعنويين، الطبعة الثانية، دار هومه، الجزائر.
- 19- ناصر دادي عدون، اقتصاد مؤسسة، دار المحمدية العامة، الجزائر، الطبعة الأولى، 1998.
- 20- محمد أكرم العدلوني، العمل المؤسسي، دار بن حزم، لبنان، الطبعة الأولى، 2002.
- 21- عبد الرزاق بن حبيب، اقتصاد وتسيير المؤسسة، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2002.
- 22- عمر صخري، اقتصاد المؤسسة، الطبعة الرابعة، ديوان المطبوعات الجامعية، 2006.
- 23- عبد الغفور عبد السلام وآخرون، إدارة المشروعات الصغيرة، دار الصفاء لنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2001.
- 24- عباس حلمي المنزلاوي، القانون التجاري، الشركات التجارية، ديوان المطبوعات الجامعية 1984.
- 25- جيمس أ. كاشين، جويل ج. ليزنر، أصول المحاسبة سلسلة شوم في المحاسبة، مطابع المكتب المصري الحديث، 1984.
- 26- مصطفى كمال طه، الشركات التجارية، دار المطبوعات الجامعية، الإسكندرية، القاهرة، 2000.
- 27- عبد الحميد المناوي، التعليق على القانون التجاري الجديد رقم 17 في ضوء الفقه والقضاء، مصر.
- 28- باسم محمد ملحم، الشركات التجارية، الطبعة الأولى، دار المسيرة، عمان، 2011.

- 29- عمار عمورة، شرح القانون التجاري (الأعمال التجارية، نظرية التاجر، الشركات التجارية)، دار المعرفة، الجزائر، 2010.
- 30- عبد الحميد الشواربي، موسوعات الشركات التجارية، (شركات الأشخاص و الأموال والاستثمار)، منشأة المعارف الإسكندرية، مصر، 2003.
- 31- فاروق إبراهيم جاسم، حقوق المساهم في الشركة المساهمة، الطبعة الأولى، منشورات الحلبي الحقوقية بيروت، لبنان، 2008.
- 32- فتيحة يوسف المولودة عماري، أحكام الشركات التجارية وفقا للنصوص التشريعية والمراسيم التنفيذية الحديثة، الطبعة الثانية، دار الغرب للنشر والتوزيع، وهران، الجزائر، 2007.
- 33- محمد فريد العربي، المشروع التجاري الجماعي بين وحدة الإطار القانوني وتعدد الاشكال، دار الجامعة الجديدة، مصر، 2003.
- 34- نادية فضيل، شركات الأموال في القانون الجزائري، الطبعة الثانية، ديون المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2007.
- 35- احمد محرز، القانون التجاري الجزائري، الجزء الثاني، الشركات التجارية، دار النهضة العربية للطباعة والنشر، بيروت، لبنان، 1979.

باللغة الأجنبية

Mohand Cid Benaibouche, **La Comptabilité des Sociétés**, OPU, 2006, p10

ثانيا: المقالات والمجلات

- 1- ناصر مراد، الإصلاحات الضريبية في الجزائر، مجلة الباحث، جامعة البليدة، الجزائر، العدد 02، 2003.
- 2- فتيحة يوسف عماري، الشركة ذات المسؤولية المحدودة وذات الشخص الوحيد، المجلة الجزائرية للعلوم القانونية والاقتصادية والسياسية، الجزء 37، العدد 3، كلية الحقوق، جامعة الجزائر، 1999.

ثالثا: البحوث الجامعية

- 1- محمود جمام، النظام الضريبي وآثاره على التنمية الاقتصادية، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراة دولة في العلوم الاقتصادية، جامعة محمود منتوري، قسنطينة، 2010.
- 2- رحمة نابتي، النظام الضريبي بين الفكر المالي المعاصر والفكر المالي، مذكرة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة قسنطينة، 2014.
- 3- عبد السلام وكواك، فعالية النظام الضريبي في الجزائر، مذكرة ماستر، تخصص محاسبة وجباية معقدة، جامعة قاصد مرباح ورقلة، السنة الجامعية 2012.

- 4- وهي بوعلام، النظام الضريبي الفعال في ظل الدور الجديد للدولة، رسالة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه، كلية العلوم الإقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة فرحات عباس، سطيف، سنة 2012.
- 5- عبد الكريم بريشي، دور الضريبة في إعادة توزيع الدخل الوطني، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه، جامعة أبو بكر بلقايد، تلمسان، 2014.
- 6- عفيف عبد الحميد، فعالية السياسة الضريبية في تحقيق التنمية المستدامة، مذكرة تخرج لنيل شهادة الماجستير "مدرسة دكتوراه"، تخصص الاقتصاد الدولي والتنمية المستدامة، جامعة فرحات عباس، سطيف، 2014.
- 7- دلال عيسى موسى، السياسة الضريبية ودورها في تنمية الاقتصاد، مذكرة ماجستير، جامعة النجاح، نابلس، فلسطين، سنة 2006.
- 8- مقراني لخضر، النظام القانوني للشركة ذات المسؤولية المحدودة في التشريع الجزائري، مذكرة لنيل شهادة المدرسة العليا للقضاء.

رابعاً: القوانين والتشريعات

- 1- الجريدة الرسمية، العدد 11 الصادر في 9 فيفري 2005.
- 2- قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، نشرة 2020.
- 3- قانون الرسوم على رقم الاعمال، نشرة 2020.

خامساً: المواقع الالكترونية

موقع المديرية العامة للضرائب: <https://www.mfdgi.gov.dz>.



الملاحق



IMPRIME DESTINE A L'ADMINISTRATION

الملحق رقم: 1

Designation de l'entreprise SARL MISS FLOWERS PARIS

Activité : FABRICATION PARF COS

Adresse : BP 64 FERME AKHROUF BBA

Exercice clos le 31/12/2016

BILAN (ACTIF)

مديرية الضرائب بـ...
مركز الضرائب
مصلحة الاستقبال والإعلان
الواردة بتاريخ 14/12/2017
2017

ACTIF	Montants Bruts	Amortissements provisions et pertes de valeurs	Net	N-1
				Net
ACTIFS NON COURANTS	-	-	-	-
Ecart d'acquisition-Good will positif ou negatif	-	-	-	-
Immobilisation Incorporelles	150 000.00	-	150 000.00	-
Immobilisations corporelles	-	-	-	-
Terrains	-	-	-	-
Bâtiments	900 000.00	180 000.00	720 000.00	765 000.00
Autres immobilisations Corporelles	23 836 895.62	8 972 137.40	14 864 758.22	19 425 465.23
Immobilisations en concession	-	-	-	-
Immobilisations en cours	-	-	-	300 000.00
Immobilisations financières	-	-	-	-
Titres mis en equivalence	-	-	-	-
Autres participations et créances rattachées	-	-	-	-
Autres titres immobilisés	-	-	-	-
Prêts et autres actif financiers non courants	20 049 000.00	-	20 049 000.00	5 049 000.00
Impôts differés actifs	-	-	-	-
TOTAL ACTIF NON COURANT	44 935 895.62	8 972 137.40	35 963 758.22	25 538 165.23
ACTIFS COURANT	-	-	-	-
Stocks en cours	157 624 892.78	-	157 624 892.78	108 405 965.51
Créances et emplois assimilés	-	-	-	-
Clients	13 108 234.82	-	13 108 234.82	5 297 396.25
Autres debiteurs	-	-	-	-
Impôts et assimilés	21 962 841.53	-	21 962 841.53	13 318 269.85
Autres créances et emplois assimilés	169 559.19	-	169 559.19	95 987.47
Disponibilités et assimilés	-	-	-	-
Placements et autres actifs Financiers couran	-	-	-	-
Tresorerie	22 025 355.37	-	22 025 355.37	19 291 425.54
TOTAL ACTIF COURANT	214 890 883.69	-	214 890 883.69	146 409 024.62
TOTAL GENERAL ACTIF	259 826 779.31	9 152 137.40	250 674 641.91	171 948 489.85

الملحق رقم: 2

IMPRIME DESTINE A L'ADMINISTRATION

Designation de l'entreprise : SARL MISS FLOWERS PARIS

Activité : FABRICATION PARF COS

Adresse : BP 64 FERME AKHROUF BBA

Exercice clos le

31/12/2016

BILAN (PASSIF)

PASSIF	Montant N	Montant N-1
CAPITAUX PROPRES	-	-
Capital émis	50 000 000.00	8 544 000.00
Capital non appelé	-	-
Primes et Reserves	-	-
Ecart de réévaluation	-	-
Ecart d'équivalence	-	-
Resultat Net	4 103 224.24	28 566 766.62
Autres Capitaux propres-Report à Nouveau	50 631 143.42	63 520 376.80
TOTAL I	104 734 367.66	100 631 143.42
PASSIF NON COURANT	-	-
Empruns et Dettes Financières	16 200 000.00	36 000 000.00
Impôts différés et provisionnés	-	-
Autres Dettes non courantes	-	-
Provisions et Produits Constatés d'avance	-	-
TOTAL II	16 200 000.00	36 000 000.00
PASSIFS COURANTS	-	-
Fournisseurs et comptes rattachés	112 420 288.03	24 435 001.73
Impôts	15 843 643.59	10 440 621.66
Autres dettes	1 476 342.63	441 723.04
Tresorerie Passives	-	-
TOTAL III	129 740 274.25	35 317 346.43
TOTAL PASSIF (I+II+III)	250 674 641.91	171 948 489.85

مديرية الضرائب بـسوق وهران
مركز الضرائب
مصلحة الاستقبال والاعلام
الوارة رقم 44 تاريخ 26 افريل 2017

Designation de l'entreprisi SARL MISS FLOW

Activité : FABRICATION PARF COS

Adresse : BP 64 FERME AKHROUF BBA

2017
مصلحة الاستقبال والاعمال
الواردة بتاريخ

Exercice du 01/01/2016 au 31/12/2016

COMPTES DE RESULTAT

DESIGNATION	N		N-1	
	DEBIT	CREDIT	DEBIT	CREDIT
Vente de Marchandises	-	56 301 137,28	-	57 121 872,90
Produits Fabriqués	-	532 289 215,23	-	551 220 540,80
Production vendue	-	-	-	-
Prestations de services	-	-	-	-
Vente de travaux	-	-	-	-
Prduits Annexes	-	-	-	-
Rabais,remises,ristournes accordées	-	-	-	-
Chiffre d'affaire net des rabais remises et ristou	-	588 590 352,51	-	608 342 413,82
Production stockée ou destockée	40 832 419,71	-	9 371 612,07	-
Production immobilisée	-	-	-	-
Subvention d'exploitation	-	-	-	-
I- Production de l'exercice	-	547 757 932,80	-	598 970 801,75
Achats de marchandises vendues	51 415 884,34	-	53 228 692,52	-
Matières premières	413 793 405,00	-	454 860 927,20	-
Autres approvisionnements	-	-	-	-
Variation des Stocks	-	-	-	-
Achat d'études et de prestations de services	-	-	-	-
Autres consommations	141 729,49	-	440,84	-
Rabais ristournes remises obtenues sur Achats	-	-	-	-
Sous-traitance Générale	26 634 187,20	-	29 313 215,57	-
SERVICES	-	-	120 000,00	-
Location	-	-	74 230,00	-
Entretiens réparation et maintenance	200 381,88	-	624 984,91	-
Prime d'assurance	372 121,71	-	-	-
EXTERIEURS	-	-	-	-
Personnel extérieur à l'entreprise	-	-	-	-
Rémunérations d'intermediaires et hono	120 500,00	-	10 000,00	-
Publicité	1 273 110,00	-	1 407 610,40	-
Déplacements missions et réception	899 711,00	-	767 712,00	-
Autres services	5 081 026,77	-	3 895 840,94	-
Rabais, remises, ristournes obtenus sur services e	-	-	-	-
II-Consommations de l'exercice	499 932 057,39	-	544 303 654,38	-
III- Valeur ajoutée d'exploitation (I-II)	-	47 825 875,41	-	54 667 147,37
Charges de personnel	15 195 107,57	-	6 560 302,19	-
Impôts et taxes et versements assimilés	6 515 110,45	-	8 268 761,04	-
IV-Excédent brut d'exploitation	-	26 115 657,39	-	39 838 084,14
Autres produits opérationnels	-	610 025,50	-	908 603,74
Autres charges opérationnelles	11 276 938,62	-	1 601 453,40	-
Dotations aux amortissements	4 008 216,14	-	2 875 490,23	-
Provision	-	-	-	-
Pertes de valeur	-	-	-	-
Reprise sur pertes de valeur et provisions	-	120 000,00	-	12 537 040,86
V-Résultat opérationnel	-	11 560 528,13	-	48 806 785,11
Produits financiers	-	2 975 122,76	-	1 717 171,29
Charges financières	4 800 910,65	-	16 054 734,78	-
VI-Résultat financier	1 825 787,89	-	14 337 563,49	-
VII-Résultat ordinaire (V+VI)	-	9 734 740,24	-	34 469 221,62
Eléments extraordinaires (produits)	-	-	-	-
Eléments extraordinaires (Charges)	-	-	-	-
VIII-Résultat extraordinaire	-	-	-	-
Impôts exigibles sur résultats	5 631 516,00	-	5 902 455,00	-
Impôts différés (variations) sur résultats ordinai	-	-	-	-
IX - RESULTAT DE L'EXERCICE	-	4 103 224,24	-	28 566 766,62

Designation de l'entreprise : SARL MISS FLOW
 Activité : FABRICATION PARF COS
 Adresse : BP 64 FERME AKHROUF BBA

Exercice du 01/01/2016 au 31/12/2016

9/ Tableau de détermination du résultat fiscal :

I. Resultat comptable de	Bénéfice	4 103 224
l'exercice	Perte	-
II. Réintégrations		-
Charges des immeubles non affectées directement à l'exploitation		-
Quote - part des cadeaux publicitaires non déductible		-
Quote- part du sponsoring et parrainage non déductibles		-
Frais de réception non déductibles		-
Cotisations et dons non déductibles		648 000
Impôts et taxes non déductibles		-
Provisions non déductibles		-
Amortissements non déductibles		-
Quote - part des frais de recherche développement non déductibles		-
Amortissements non déductibles liés aux opérations de crédit bail (preneur) (cf.art 27 de LFC 2010)		-
Impôts sur les bénéfices des sociétés	Impôt exigible sur le résultat	5 631 516
Impôts sur les bénéfices des sociétés	Impôt différé (variation)	-
Pertes de valeurs non déductibles		-
Amendes et pénalités		11 276 938
Les écarts de conversion des créances et dettes libellées en monnaies étrangères		-
Autres charges non déductibles *		-
	Total des réintégrations	17 556 454
III. Deductions		-
Plus values sur cession d'éléments d'actif immobilisés (cf.art 173 du CIDTA)		-
Les produits et les plus values de cession des actions et titre assimilés ainsi que ceux des actions ou part d'OPCVM cv		-
Les revenus provenant de la distribution des bénéfices ayant été soumis à l'impôt sur les bénéfices des sociétés ou expr		-
Amortissement liés aux opérations de crédit bail (bailleur) (cf.art 27 de LFC 2010)		-
Complément d'amortissements		-
Autres déductions *		-
	Total des déductions	-
IV. Déficit antérieur (cf art 147 du CIDTA)		-
Déficit de l'année 20		-
Déficit de l'année 20		-
Déficit de l'année 20		-
Déficit de l'année 20		-
	Total des déficits antérieurs	-
Resultat fiscal (I+II-III-IV)	Bénéfice	21 659 678
	Déficit	-

13/ Taxe sur l'activité professionnelle

Lieu de paiement de la TAP	Chiffre d'affaires imposable Par commune	Chiffre d'affaire exonéré	TAP acquitée
ventes de mds	56 301 137,28	-	6 111 107,00
ventes de produits	532 289 215,23	-	-
.	-	-	-
.	-	-	-
.	-	-	-
.	-	-	-
.	-	-	-
.	-	-	-
.	-	-	-
.	-	-	-
TOTAUX	588 590 352,51	-	6 111 107,00

Designation de l'entreprise SARL MISS FLOWERS PARIS

Activité : FABRICATION PARF COS

Adresse : BP 64 FERME AKHROUF BBA

Exercice clos le 31/12/2017

BILAN (ACTIF)

ACTIF	N			N-1
	Montants Bruts	Amortissements provisions et pertes de valeurs	Net	
ACTIFS NON COURANTS				
Ecart d'acquisition-Good will positif ou negatif	-	-	-	-
Immobilisation Incorporelles	150 000.00	-	150 000.00	150 000.00
Immobilisations corporelles	-	-	-	-
Terrains	-	-	-	-
Bâtiments	900 000.00	180 000.00	720 000.00	720 000.00
Autres immobilisations Corporelles	26 432 851.75	12 785 427.15	13 647 424.60	14 864 758.22
Immobilisations en concession	-	-	-	-
Immobilisations en cours	-	-	-	-
Immobilisations financières	-	-	-	-
Titres mis en equivalence	-	-	-	-
Autres participations et créances rattachées	-	-	-	-
Autres titres immobilisés	-	-	-	-
Prêts et autres actif financiers non courants	44 908 321.31	-	44 908 321.31	20 049 000.00
Impôts différés actifs	-	-	-	-
TOTAL ACTIF NON COURANT	72 391 173.06	12 965 427.15	59 425 745.91	35 783 758.22
ACTIFS COURANT				
Stocks en cours	152 800 218.52	-	152 800 218.52	157 624 892.78
Créances et emplois assimilés	-	-	-	-
Clients	15 445 512.34	-	15 445 512.34	13 108 234.82
Autres débiteurs	-	-	-	-
Impôts et assimilés	9 740 253.81	-	9 740 253.81	21 952 841.53
Autres créances et emplois assimilés	199 081.93	-	199 081.93	169 559.19
Disponibilités et assimilés	-	-	-	-
Placements et autres actifs Financiers couran	-	-	-	-
Tresorerie	30 399 382.94	-	30 399 382.94	22 025 355.37
TOTAL ACTIF COURANT	208 584 449.54	-	208 584 449.54	214 890 883.69
TOTAL GENERAL ACTIF	280 975 622.60	12 965 427.15	288 010 195.45	250 674 641.91

Designation de l'entreprise : SARL MISS FLOW

Activité : FABRICATION PARF COS

Adresse : BP 64 FERME AKHROUF BBA

Exercice clos le

31/12/2017

BILAN (PASSIF)

PASSIF	Montant N	Montant N-1
CAPITAUX PROPRES		
Capital émis	-	-
Capital non appelé	50 000 000.00	50 000 000.00
Primes et Reserves	-	-
Ecart de réévaluation	-	-
Ecart d'équivalence	-	-
Resultat Net	-	-
Autres Capitaux propres-Report à Nouveau	8 462 134.14	4 103 224.24
TOTAL I	53 131 551.66	50 631 143.42
PASSIF NON COURANT	111 593 685.80	104 734 367.66
Empruns et Dettes Financières	-	-
Impôts différés et provisionnés	8 000 000.00	16 200 000.00
Autres Dettes non courantes	-	-
Provisions et Produits Constatés d'avance	-	-
TOTAL II	8 000 000.00	16 200 000.00
PASSIFS COURANTS		
Fournisseurs et comptes rattachés	-	-
Impôts	142 812 613.67	112 420 288.03
Autres dettes	3 808 021.00	15 843 643.59
Tresorerie Passives	1 795 212.19	1 476 342.63
	662.79	-
TOTAL III	148 416 509.65	129 740 274.25
TOTAL PASSIF (I+II+III)	268 010 195.45	250 674 641.91

(1) à utiliser uniquement pour le...

13/ Taxe sur l'activité professionnelle

Lieu de paiement de la TAP	Chiffre d'affaires imposable Par commune	Chiffre d'affaire exonéré	TAP acquittée
ventes de mds	24 587 217,60	-	7 673 303,00
ventes de produits	732 908 182,60	-	-
.	-	-	-
.	-	-	-
.	-	-	-
.	-	-	-
.	-	-	-
.	-	-	-
.	-	-	-
TOTAUX	757 495 400,20	-	7 673 303,00

IMPRIME DESTINE A L'ADMINISTRATION

الملحق رقم: 7

Designation de l'entrepr SARL MISS FLO

Activité : FABRICATION PARF COS

Adresse : BP 64 FERME AKHROUF BBA

Exercice du 01/01/2017

au 31/12/2017

COMPTES DE RESULTAT

DESIGNATION	N		N-1	
	DEBIT	CREDIT	DEBIT	CREDIT
Vente de Marchandises	-	24 587 217.60	-	56 301 137.
Produits Fabriqués	-	732 908 182.60	-	532 289 215.
Production vendue	-	-	-	-
Prestations de services	-	-	-	-
Vente de travaux	-	-	-	-
Produits Annexes	-	-	-	-
Rabais,remises,ristournes accordées	-	-	-	-
Chiffre d'affaire net des rabais remises et ristou	-	757 495 400.20	-	588 590 352.1
Production stockée ou destockée	-	22 371 243.40	40 832 419.71	-
Production immobilisée	-	-	-	-
Subvention d'exploitation	-	-	-	-
I- Production de l'exercice	-	779 866 643.60	-	547 757 932.8
Achats de marchandises vendues	23 174 015.30	-	51 415 884.34	-
Matières premières	653 117 342.05	-	413 793 405.00	-
Autres approvisionnements	543 400.17	-	-	-
Variation des Stocks	-	-	-	-
Achat d'études et de prestations de services	-	-	-	-
Autres consommations	74 218.60	-	141 729.49	-
Rabais ristournes remises obtenues sur Achats	-	-	-	-
Sous-traitance Générale	43 297 414.40	-	26 634 187.20	-
SERVICES Location	-	-	-	-
Entretiens réparation et maintenance	86 605.45	-	200 381.88	-
Prime d'assurance	434 747.35	-	372 121.71	-
EXTERIEURS Personnel extérieur à l'entreprise	-	-	-	-
Rémunérations d'intermediaires et hono	185 500.00	-	120 500.00	-
Publicité	2 534 631.68	-	1 273 110.00	-
Déplacements missions et réception	728 940.00	-	899 711.00	-
Autres services	4 396 053.64	-	5 081 026.77	-
Rabais, remises, ristournes obtenus sur services e	-	-	-	-
II- Consommations de l'exercice	728 572 868.64	-	499 932 057.39	-
III- Valeur ajoutée d'exploitation (I-II)	-	51 293 774.96	-	47 825 875.41
Charges de personnel	14 499 542.94	-	15 195 107.57	-
Impôts et taxes et versements assimilés	8 620 574.00	-	6 515 110.45	-
IV- Excédent brut d'exploitation	-	28 173 658.02	-	26 115 657.39

Autres produits opérationnels	-	950 257.31	-	610 025.1
Autres charges opérationnelles	380 189.72	-	11 276 938.62	-
Dotations aux amortissements	3 813 289.75	-	4 008 216.14	-
Provision	-	-	-	-
Pertes de valeur	-	-	-	-
Reprise sur pertes de valeur et provisions	-	-	-	120 000.0
V- Résultat opérationnel	-	24 930 435.86	-	11 560 528.1
Produits financiers	-	3 499 568.39	-	2 975 122.7
Charges financières	16 734 901.11	-	4 800 910.65	-
VI- Résultat financier	13 235 332.72	-	1 825 787.89	-
VII- Résultat ordinaire (V+VI)	-	11 695 103.14	-	9 734 740.2
Éléments extraordinaires (produits)	-	-	-	-
Éléments extraordinaires (Charges)	-	-	-	-
VIII- Résultat extraordinaire	-	-	-	-
Impôts exigibles sur résultats	3 232 969.00	-	5 631 516.00	-
Impôts différés (variations) sur résultats ordina	-	-	-	-
IX - RESULTAT DE L'EXERCICE	-	8 462 134.14	-	4 103 224.24

(*) à détailler sur état annexé

Designation de l'entreprise SARL MISS FLOWE

Activité : FABRICATION PARF COS

Adresse : BP 64 FERME AKHROUF BBA

Exercice clos le 31/12/2018

مديرية الضرائب
مركز الضرائب بوج بون
مصلحة الاستقبال والاعلام
الواردة رقم: 386
بتاريخ: 21 أبريل 2019

BILAN (ACTIF)

ACTIF	N			N-1
	Montants Bruts	Amortissements provisions et pertes de valeurs	Net	Net
ACTIFS NON COURANTS	-	-	-	-
Ecart d'acquisition-Good will positif ou negatif	-	-	-	-
Immobilisation Incorporelles	582 000.00	43 800.00	538 200.00	150 000.00
Immobilisations corporelles	-	-	-	-
Terrains	-	-	-	-
Bâtiments	900 000.00	180 000.00	720 000.00	720 000.00
Autres immobilisations Corporelles	25 468 585.08	15 220 905.24	10 247 679.84	13 647 424.60
Immobilisations en concession	-	-	-	-
Immobilisations en cours	-	-	-	-
Immobilisations financières	-	-	-	-
Titres mis en equivalence	-	-	-	-
Autres participations et créances rattachées	-	-	-	-
Autres titres immobilisés	-	-	-	-
Prêts et autres actif financiers non courants	65 208 321.31	-	65 208 321.31	44 908 321.31
Impôts differés actifs	-	-	-	-
TOTAL ACTIF NON COURANT	92 158 906.39	15 444 705.24	76 714 201.15	59 425 745.91
ACTIFS COURANT	-	-	-	-
Stocks en cours	499 428 898.34	-	499 428 898.34	152 800 218.52
Créances et emplois assimilés	-	-	-	-
Clients	2 162 532.69	-	2 162 532.69	15 445 512.34
Autres debiturs	243 956.00	-	243 956.00	-
Impôts et assimilés	59 115 438.14	-	59 115 438.14	9 740 253.81
Autres créances et emplois assimilés	67 466.70	-	67 466.70	199 081.93
Disponibilités et assimilés	-	-	-	-
Placements et autres actifs Financiers couran	-	-	-	-
Tresorerie	99 072 601.67	-	99 072 601.67	30 399 382.94
TOTAL ACTIF COURANT	660 080 893.54	-	660 080 893.54	208 584 449.54
TOTAL GENERAL ACTIF	752 239 799.93	15 444 705.24	736 795 094.69	268 010 195.45

IMPRIME DESTINE A L'ADMINISTRATION

الملحق رقم: 9

Designation de l'entreprise : SARL MISS FLOW

Activité : FABRICATION PARF COS

Adresse : BP 64 FERME AKHROUF BBA

Exercice clos le 31/12/2018

BILAN (PASSIF)

بمراجعة المحاسبين
مركز الضرائب برج بوعمران
مصلحة الاستدعاء الاسلام
رقم: 386
تاريخ: 2019

PASSIF	Montant N	Montant N-1
CAPITAUX PROPRES	-	-
Capital émis	50 000 000.00	50 000 000.00
Capital non appelé	-	-
Primas et Reserves	-	-
Ecart de réévaluation	-	-
Ecart d'équivalence	-	-
Resultat Net	40 372 342.69	8 462 134.14
Autres Capitaux propres-Report à Nouveau	61 593 685.80	53 131 551.66
TOTAL I	151 966 028.49	111 593 685.80
PASSIF NON COURANT	-	-
Empruns et Dettes Financières	8 000 000.00	8 000 000.00
Impôts différés et provisionnés	-	-
Autres Dettes non courantes	-	-
Provisions et Produits Constatés d'avance	-	-
TOTAL II	8 000 000.00	8 000 000.00
PASSIFS COURANTS	-	-
Fournisseurs et comptes rattachés	234 359 023.64	142 812 613.67
Impôts	10 403 789.00	3 808 021.00
Autres dettes	332 065 590.77	1 795 212.19
Tresorerie Passives	662.79	662.79
TOTAL III	576 829 066.20	148 416 509.65
TOTAL PASSIF (I+II+III)	736 795 094.69	268 010 195.45

Designation de l'entrepré SARL MISS FLO

Activité : FABRICATION PARF COS

Adresse: BP 64 FERME AKHROUF BBA

Exercice du 01/01/2018 au 31/12/2018

مديرية الضرائب لولاية
مركز الضرائب
مصلحة الاستمارة الاسلام
الوزارة رقم: 386
تاريخ: 2 فبراير 2019

COMPTES DE RESULTAT

DESIGNATION	N		N-1	
	DEBIT	CREDIT	DEBIT	CREDIT
Vente de Marchandises	-	-	-	24 587 217.60
Produits Fabriqués	-	987 895 379.90	-	732 908 182.60
Production vendue	-	-	-	-
Prestations de services	-	-	-	-
Vente de travaux	-	-	-	-
Produits Annexes	-	-	-	-
Rabais, remises, ristournes accordées	-	-	-	-
Chiffre d'affaire net des rabais remises et ristou	-	987 895 379.90	-	757 495 400.20
Production stockée ou déstockée	-	14 470 113.32	-	22 371 243.40
Production immobilisée	-	-	-	-
Subvention d'exploitation	-	-	-	-
I- Production de l'exercice	-	1 002 365 493.22	-	779 866 643.60
Achats de marchandises vendues	-	-	23 174 015.30	-
Matières premières	873 539 886.25	-	653 117 342.05	-
Autres approvisionnements	69 500.00	-	543 400.17	-
Variation des Stocks	-	-	-	-
Achat d'études et de prestations de services	-	-	-	-
Autres consommations	194 042.80	-	74 218.60	-
Rabais ristournes remises obtenus sur Achats	-	64 325.00	-	-
Sous-traitance Générale	31 463 640.00	-	43 297 414.40	-
SERVICES- Location	2 828 500.00	-	-	-
Entretiens réparation et maintenance	124 949.23	-	86 605.45	-
Prime d'assurance	330 569.84	-	434 747.35	-
PERSONNEL- Personnel extérieur à l'entreprise	-	-	-	-
Rémunérations d'intermédiaires et hono	323 697.25	-	185 500.00	-
Publicité	2 587 280.00	-	2 534 631.68	-
Déplacements missions et réception	439 880.00	-	728 940.00	-
Autres services	4 061 864.05	-	4 396 053.64	-
Rabais, remises, ristournes obtenus sur services e	-	-	-	-
II- Consommations de l'exercice	915 899 484.42	-	728 572 868.64	-
III- Valeur ajoutée d'exploitation (I-II)	-	86 466 008.80	-	51 293 774.96
Charges de personnel	20 685 863.37	-	14 499 542.94	-
Impôts et taxes et versements assimilés	10 258 953.00	-	8 620 574.00	-
IV- Excédent brut d'exploitation	-	55 521 192.43	-	28 173 658.02
Autres produits opérationnels	-	894 616.77	-	950 257.31
Autres charges opérationnelles	1 760 004.62	-	380 189.72	-
Dotations aux amortissements	3 779 922.52	-	3 813 289.75	-
Provision	-	-	-	-
Pertes de valeur	-	-	-	-
Reprise sur pertes de valeur et provisions	-	-	-	-
V- Résultat opérationnel	-	50 832 082.06	-	24 930 435.86
Produits financiers	-	7 687 625.84	-	3 499 568.39
Charges financières	8 223 889.21	-	16 734 901.11	-
VI- Résultat financier	536 263.37	-	13 235 332.72	-
VII- Résultat ordinaire (V+VI)	-	50 295 818.69	-	11 695 103.14
Eléments extraordinaires (produits)	-	-	-	-
Eléments extraordinaires (Charges)	-	-	-	-
VIII- Résultat extraordinaire	-	-	-	-
Impôts exigibles sur résultats	9 923 476.00	-	3 232 969.00	-
Impôts différés (variations) sur résultats ordina	-	-	-	-
IX- RESULTAT DE L'EXERCICE	-	40 372 342.69	-	8 462 134.14

Designation de l'entreprise : SARL MISS FLO
 Activité : FABRICATION PARF COS
 Adresse : BP 64 FERME AKHROUF BBA

Exercice du 01/01/2018 au 31/12/2018

9/ Tableau de détermination du résultat fiscal :

I. Resultat comptable de	Bénéfice	40 372 342
Exercice	Perte	-
II. Réintégrations		
Charges des immeubles non affectées directement à l'exploitation		-
Quote - part des cadeaux publicitaires non déductible		-
Quote- part du sponsoring et parrainage non déductibles		-
Frais de réception non déductibles		-
Cotisations et dons non déductibles		648 000
Impôts et taxes non déductibles		-
Provisions non déductibles		-
Amortissements non déductibles		-
Quote - part des frais de recherche développement non déductibles		-
Amortissements non déductibles liés aux opérations de crédit bail (preneur) (cf.art 27 de LFC 2010)		-
Impôts sur les bénéfices des sociétés	Impôt exigible sur le résultat	9 923 476
Impôts sur les bénéfices des sociétés	Impôt différé (variation)	-
Pertes de valeurs non déductibles		-
Amendes et pénalités		1 285 004
Les écarts de conversion des créances et dettes libellées en monnaies étrangères		-
Autres charges non déductibles *		-
	Total des réintégrations	11 856 480
III. Deductions		
Plus values sur cession d'éléments d'actif immobilisés (cf.art 173 du CIDTA)		-
Les produits et les plus values de cession des actions et titre assimilés ainsi que ceux des actions ou part d'OPCVM co		-
Les revenus provenant de la distribution des bénéfices ayant été soumis à l'impôt sur les bénéfices des sociétés ou expr		-
Amortissement liés aux opérations de crédit bail (bailleur) (cf.art 27 de LFC 2010)		-
Complément d'amortissements		-
Autres déductions *		-
	Total des déductions	-
IV. Déficit antérieur (cf art 147 du CIDTA)		
Déficit de l'année 20		-
Déficit de l'année 20		-
Déficit de l'année 20		-
Déficit de l'année 20		-
	Total des déficits antérieurs	-
Resultat fiscal (I+II-III-IV)	Bénéfice	52 228 822
	Déficit	-

13/ Taxe sur l'activité professionnelle

Lieu de paiement de la TAP	Chiffre d'affaires imposable Par commune	Chiffre d'affaire exonéré	TAP acquitée
VENTES DE PRODUITS	987 895 379,90	-	9 878 953,00
.	-	-	-
.	-	-	-
.	-	-	-
.	-	-	-
.	-	-	-
.	-	-	-
.	-	-	-
.	-	-	-
.	-	-	-
TOTAUX	987 895 379,90	-	9 878 953,00

Designation de l'entreprise SARL MISS FLOWERS

Activité : FABRICATION PARF COS

Adresse : BP 64 FERME AKHROUF BBA

Exercice clos le 31/12/2019

BILAN (ACTIF)

28 JUN 2020

ACTIF	N			N-1
	Montants Bruts	Amortissements provisions et pertes de valeurs	Net	Net
ACTIFS NON COURANTS	-	-	-	-
Ecart d'acquisition-Good will positif ou negatif	-	-	-	-
Immobilisation Incorporelles	582 000.00	102 000.00	480 000.00	538 200.00
Immobilisations corporelles	-	-	-	-
Terrains	-	-	-	-
Bâtiments	900 000.00	225 000.00	675 000.00	720 000.00
Autres immobilisations Corporelles	21 098 760.70	13 079 859.07	8 018 901.63	10 247 679.84
Immobilisations en concession	-	-	-	-
Immobilisations en cours	-	-	-	-
Immobilisations financières	-	-	-	-
Titres mis en equivalance	-	-	-	-
Autres participations et créances rattachées	-	-	-	-
Autres titres immobilisés	-	-	-	-
Prêts et autres actif financiers non courants	56 408 321.31	-	56 408 321.31	65 208 321.31
Impôts différés actifs	-	-	-	-
TOTAL ACTIF NON COURANT	78 999 082.01	13 406 859.07	65 582 222.94	76 714 201.15
ACTIFS COURANT	-	-	-	-
Stocks en cours	178 991 298.09	-	178 991 298.09	499 428 898.34
Créances et emplois assimilés	-	-	-	-
Clients	24 790 238.33	-	24 790 238.33	2 152 532.69
Autres débiteurs	368.47	-	368.47	243 956.00
Impôts et assimilés	12 970 182.40	-	12 970 182.40	59 115 438.14
Autres créances et emplois assimilés	-	-	-	67 466.70
Disponibilités et assimilés	-	-	-	-
Placements et autres actifs Financiers couran	-	-	-	-
Tresorerie	33 998 390.89	-	33 998 390.89	99 072 601.67
TOTAL ACTIF COURANT	250 750 478.18	-	250 750 478.18	660 080 893.54
TOTAL GENERAL ACTIF	329 739 560.19	13 406 859.07	316 332 701.12	736 795 094.69

IMPRIME DESTINE A L'ADMINISTRATION

الملحق رقم: 13




Designation de l'entreprise : SARL MISS FLOWERS PARIS

Activité : FABRICATION PARF COS

Adresse : BP 64 FERME AKHROUF BBA

Exercice clos le 31/12/2019

BILAN (PASSIF)



PASSIF	Montant N	Montant N-1
CAPITAUX PROPRES	-	-
Capital émis	50 000 000.00	50 000 000.00
Capital non appelé	-	-
Primes et Reserves	-	-
Ecart de réévaluation	-	-
Ecart d'équivalence	-	-
Résultat Net	48 711 416.00	40 372 342.69
Autres Capitaux propres-Report à Nouveau	101 966 028.49	61 593 685.80
TOTAL I	200 677 444.49	151 966 028.49
PASSIF NON COURANT	-	-
Emprunts et Dettes Financières	8 000 000.00	8 000 000.00
Impôts différés et provisionnés	-	-
Autres Dettes non courantes	-	-
Provisions et Produits Constatés d'avance	-	-
TOTAL II	8 000 000.00	8 000 000.00
PASSIFS COURANTS	-	-
Fournisseurs et comptes rattachés	77 491 740.46	234 359 023.64
Impôts	29 618 803.05	10 403 789.00
Autres dettes	543 336.33	332 065 590.77
Tresorerie Passives	1 376.79	662.79
TOTAL III	107 655 256.63	576 829 066.20
TOTAL PASSIF (I+II+III)	316 332 701.12	736 795 094.69

Designation de l'entrepré **SARL MISS FLO**
 Activité : **FABRICATION PARF COS**
 Adresse : **BP 64 FERME AKHIROUF BBA**

Exercice du **01/01/2019** au **31/12/2019**

COMPTES DE RESULTAT

DESIGNATION	N		N-1	
	DEBIT	CREDIT	DEBIT	CREDIT
Vente de Marchandises	-	-	-	-
Produits Fabriqués	-	1 443 345 435.00	-	987 895 379.90
Production vendue	-	-	-	-
Prestations de services	-	-	-	-
Vente de travaux	-	-	-	-
Produits Annexes	-	-	-	-
Rabais, remises, ristournes accordées	-	-	-	-
Chiffre d'affaire net des rabais remises et ristou	-	1 443 345 435.00	-	987 895 379.90
Production stockée ou destockée	21 742 476.72	-	-	14 470 113.32
Production immobilisée	-	-	-	-
Subvention d'exploitation	-	-	-	-
I- Production de l'exercice	-	1 421 602 958.28	-	1 002 365 493.22
Achats de marchandises vendues	-	-	-	-
Matières premières	1 264 123 119.36	-	873 539 886.25	-
Autres approvisionnements	377 100.00	-	69 500.00	-
Variation des Stocks	-	-	-	-
Achat d'études et de prestations de services	-	-	-	-
Autres consommations	179 486.82	-	194 042.80	-
Rabais ristournes remises obtenues sur Achats	-	-	-	64 325.00
Sous-traitance Générale	45 252 674.00	-	31 463 640.00	-
SERVICES	1 549 500.00	-	2 828 500.00	-
Location	466 452.92	-	124 949.23	-
Entretien réparation et maintenance	91 219.50	-	330 569.84	-
Prime d'assurance	-	-	-	-
EXTERIEURS	399 500.00	-	323 697.25	-
Personnel extérieur à l'entreprise	670 110.00	-	2 587 280.00	-
Rémunérations d'intermédiaires et hono	1 558 457.00	-	439 880.00	-
Publicité	12 079 490.25	-	4 061 864.05	-
Déplacements missions et réception	-	-	-	-
Autres services	-	-	-	-
Rabais, remises, ristournes obtenus sur services e	-	-	-	-
II- Consommations de l'exercice	1 326 747 109.85	-	915 899 484.42	-
III- Valeur ajoutée d'exploitation (I-II)	-	94 855 848.43	-	86 466 008.80
Charges de personnel	19 540 393.74	-	20 685 863.37	-
Impôts et taxes et versements assimilés	17 056 522.00	-	10 258 953.00	-
IV- Excédent brut d'exploitation	-	58 258 932.69	-	55 521 192.43
Autres produits opérationnels	-	2 973 210.56	-	894 616.77
Autres charges opérationnelles	1 333 169.52	-	1 760 004.62	-
Dotations aux amortissements	2 561 486.59	-	3 779 922.52	-
Provision	-	-	-	-
Pertes de valeur	-	-	-	-
Reprise sur pertes de valeur et provisions	-	-	-	-
V- Résultat opérationnel	-	57 279 287.14	-	50 832 082.06
Produits financiers	-	4 444 182.64	-	7 687 625.84
Charges financières	1 269 719.39	-	8 223 889.21	-
VI- Résultat financier	-	3 174 463.25	536 263.37	-
VII- Résultat ordinaire (V+VI)	-	60 453 750.39	-	50 295 818.69
Éléments extraordinaires (produits)	-	-	-	-
Éléments extraordinaires (Charges)	-	-	-	-
VIII- Résultat extraordinaire	-	-	-	-
Impôts exigibles sur résultats	11 742 334.39	-	9 923 476.00	-
Impôts différés (variations) sur résultats ordina	-	-	-	-
IX- RESULTAT DE L'EXERCICE	-	48 711 416.00	-	40 372 342.69

20 JUN 2020

Designation de l'entreprise : SARL MISS FLA

Activité : FABRICATION PARF COS

Adresse : BP 64 FERME AKHROUF BBA

Exercice du 01/01/2019 au 31/12/2019

9/ Tableau de détermination du résultat fiscal :

I. Resultat comptable de l'exercice	Bénéfice	48 711 416
	Perte	-
II. Réintégrations		
Charges des immeubles non affectées directement à l'exploitation		-
Quote - part des cadeaux publicitaires non déductible		-
Quote- part du sponsoring et parrainage non déductibles		-
Frais de réception non déductibles		-
Cotisations et dons non déductibles		-
Impôts et taxes non déductibles		-
Provisions non déductibles		-
Amortissements non déductibles		-
Quote - part des frais de recherche développement non déductibles		-
Amortissements non déductibles liés aux opérations de crédit bail (preneur) (cf.art 27 de LFC 2010)		-
Impôts sur les bénéfices des sociétés	Impôt exigible sur le résultat	11 742 334
Impôts sur les bénéfices des sociétés	Impôt différé (variation)	-
Pertes de valeurs non déductibles		828 455
Amendes et pénalités		519 554
Les écarts de conversion des créances et dettes libellées en monnaies étrangères		-
Autres charges non déductibles *		-
	Total des réintégrations	13 090 343
III. Deductions		
Plus values sur cession d'éléments d'actif immobilisés (cf.art 173 du CIDTA)		-
Les produits et les plus values de cession des actions et titre assimilés ainsi que ceux des actions ou part d'OPCVM co		-
Les revenus provenant de la distribution des bénéfices ayant été soumis à l'impôt sur les bénéfices des sociétés ou expr		-
Amortissement liés aux opérations de crédit bail (bailleur) (cf.art 27 de LFC 2010)		-
Complément d'amortissements		-
Autres déductions *		-
	Total des déductions	-
IV. Déficit antérieur (cf art 147 du CIDTA)		
Déficit de l'année 20		-
Déficit de l'année 20		-
Déficit de l'année 20		-
Déficit de l'année 20		-
	Total des déficits antérieurs	-
Resultat fiscal (I+II-III-IV)	Bénéfice	61 801 759
	Déficit	-

13/ Taxe sur l'activité professionnelle

Lieu de paiement de la TAP	Chiffre d'affaires imposable Par commune	Chiffre d'affaire exonéré	TAP acquitée
BBA	1 443 345 435,00	-	14 433 455,00
.	-	-	-
.	-	-	-
.	-	-	-
.	-	-	-
.	-	-	-
.	-	-	-
.	-	-	-
.	-	-	-
.	-	-	-
.	-	-	-
TOTAL	1 443 345 435,00	-	14 433 455,00

ملخص

تعالج هذه الدراسة موضوع تأثير الشكل القانوني للمؤسسة على تكاليفها الجبائية، حيث هدفت الدراسة الى ابراز مفهوم كل من الضريبة والنظام الضريبي، وكذا اهم الضرائب والرسوم التي يتضمنها النظام الجبائي الجزائري والتي تعتبر كتكلفة وجب تسييرها بالاستغلال الأمثل للبدائل المتاحة امام المؤسسة للمفاضلة بينها، حيث ركزة الدراسة على موضوع الشكل القانوني للمؤسسة كونه أحد البدائل المتاحة للمؤسسة للاختيار بينها.

وخلصت الدراسة الى ان للشكل القانوني للمؤسسة تأثير على تكاليفها الجبائية، وان اختيار الشكل القانوني على حساب اخر وفق معيار الجباية يساهم في التخفيض من التكاليف الجبائية للمؤسسة وتحقيق وفورات ضريبية، ومنه يجب على المؤسسات معرفة الأحكام الجبائية المفروضة على كل شكل قانوني، ومن تم اختيار الشكل القانوني الذي يضمن لها تحمل أقل تكلفة جبائية.

الكلمات المفتاحية: التكاليف الجبائية، الاشكال القانونية، البدائل القانونية، الأنظمة الجبائية.

Résumé

Cette étude traite le sujet de l'impact de la forme juridique de l'entreprise sur ses charges fiscales, où l'étude vise à étudier le concept de l'impôt et du système fiscal, Ainsi que les principaux impôts et taxes incluses dans le système fiscal algérien. Ils sont considérés comme des charges qui doivent être gérées en utilisant les alternatives disponibles pour l'entreprise.

L'étude est basée sur la forme juridique de l'entreprise considérant l'une des alternatives disponibles pour cette dernière.

L'étude a conclu que le choix d'une forme juridique a un effet sur les coûts fiscaux de l'entreprise, Et que le bon choix de la forme juridique selon les normes fiscales contribue à réduire les charges fiscales et à réaliser d'épargne fiscale.

À partir de là l'entreprise doit connaître les dispositions fiscales imposées à chaque forme juridique, et choisit la forme juridique qui lui garantit moins de charges fiscales possible.

Mots clés: coûts fiscaux, formes juridiques, alternatives juridiques, systèmes fiscaux.